العَالِي الرُّتْبَة
في شَرْحِ نَظْمِ النُّخْبَة

للفقيه المحدّث الأصولي
أبي العبّاس تقيّ الدّين أحمد بن محمّد الشُّمُنّي القسنطيني
المتوفى سنة (٨٦٨هـ)

حقّقه وعلّق عليه
هارون بن عبد الرحمن الجزائري

دار ابن حزم

العَالي الرُّتْبَة
في شَرْحِ نَظْمِ النُّخْبَة


بسم الله الرحمن الرحيم

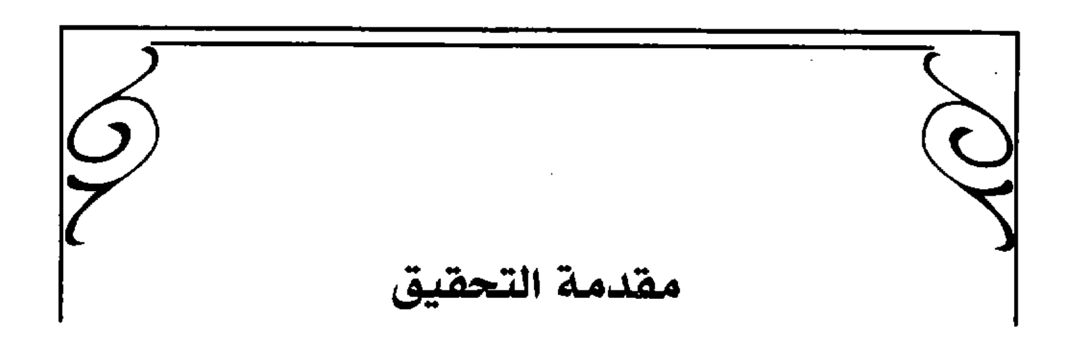
الطَّبْعَةُ الأولى

١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت ـ لبنان ـ ص.ب: ١٤/٦٣٦٦ ـ تلفون: ٧٠١٩٧٤



مقدمة التحقيق

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٠٢)﴾(١).

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١)﴾(٢).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧١)﴾(٣).

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار(٤).

---

(١) «آل عمران/١٠٢».

(٢) «النساء/١».

(٣) «الأحزاب/٧٠ ـ ٧١».

(٤) هذه خطبة الحاجة التي كان النبي ﷺ يبدأ بها خطبه، وقد أخرجها أبو داود (٤٨١١)، والترمذي (١٩٠٤)، وأحمد في «المسند» (٣٥٩/٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بإسناد صحيح.

وإن من نعم الله علينا وعلى عموم المسلمين انتشار السنة النبوية والعمل بها، مع وجود حب واحترام لأئمة العلم الهداة، ولا شك أن طاعة الرسول ﷺ تقتضي نشر سنته بين الناس، وتعريفهم بأحاديثه ﷺ بعدما تركنا على المحجة البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلاّ هالك.

وقد قام سلف هذه الأمة وخلفها بالعناية الفائقة بسنة الرسول ﷺ، حفظا في الصدور، وتدوينا في الكتب نشراً وتعليقاً، تحقيقاً لما وعد الله به من حفظ كتابه وسنة رسوله ﷺ، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾[1]، وقوله: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾[2]، فلا نجاة لأحد إلاّ أن يطيع الله ورسوله ﷺ فيما نزّل من الكتاب، وما ثبت من صحيح السنة، ولن يقبل الله من مسلم أن يخضع لتشريع غير شرعة الله ورسوله ﷺ، فمن فعل ذلك فهو على شفا جرف هار.

وبين يديَّ كتاب «**شرح نظم نخبة الفكر**»[3] للشيخ الإمام تقي الدين الشّمنّي، الذي أراد من خلاله تقريب المعرفة بعلم مصطلح الحديث للناشئين، فجمع شرحاً مختصراً على نظم والده العلامة كمال الدين، طلباً من بعض إخوانه وطلبته، بعد إلحاح شديد منهم، فجاء كتاباً قريباً لطالب العلم المبتدئ والمتوسط، ثم لا يستغني عنه المنتهي والمتبحر، إذ هذا هو المعنى الصحيح للاختصار والإيجاز، والاقتصار على بعض أصول العلم واضحة بيّنة، حتى إذا أتقنها طالب العلم انتقل إلى كتب أوسع. فحق لهذا الشرح أن يخرج إلى عالم المطبوعات، بعد ما كان في عداد المخطوطات، خدمة للسنة النبوية، ولأهلها وطلبتها.

---

(١) «الحجر/٩».

(٢) «الأحزاب/٣٤».

(٣) لهذا الكتاب أصلان الأول مختصر، والثاني منقّح ومحرّر ـ كما ذكر المؤلف في المقدمة ـ، وقد ألحقنا صورة الأصل الأول مع العلم أننا لم نعتمد عليه في التحقيق، وهو من مصورات جامعة برينستون الأمريكية.

وأسأل الله العظيم أن يرشدنا فيه للصواب، فالمرء قليل بنفسه كثير بإخوانه، ورحم الله عبداً أهدى إليّ عيوبي، وأساله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم.

ولا أنسى أن أتقدم بخالص شكري لفضيلة الشيخ العلاّمة المحدّث عبدالقادر الأرنؤوط، وفضيلة الشيخ المحدّث حسين أسد الداراني، لما أبدَوهُ لي من النصح والتوجيه والإرشاد، فجزاهم الله كل خير، ولا أنسى أيضاً كل من قدّم لي يد العون في إنجاز هذا العمل سواء من قريب أو من بعيد، وصلى الله على سيدنا محمد ﷺ خير خلق الله، وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيراً.

وكتب

هارون بن عبدالرحمن الجزائري

أم القرى:

١٧ شعبان ١٤١٩ هـ الموافق لـ ٥ ديسمبر ١٩٩٨م.



منهج التحقيق

كان عملي على هذا الكتاب كما يلي:

* بذلت كل جهدي في إخراج هذا الكتاب كما أراده المؤلف، وذلك بالمقابلة بين النسخ الموجودة عندي، وبالرجوع إلى المصادر المؤلفة في هذا الفن، وقابلت المنسوخ على المخطوط خشية السقط أو التصحيف، وبيّنت ذلك في مواضعه.

* عزوت الآيات إلى مواضعها من القرآن الكريم.

* خرّجت الأحاديث النبوية، وعزوتها إلى مصادرها مع بيان الحكم عليها.

وكان منهجنا كما يلي:

١ ـ التزمت بعزو المؤلف، وزدت عليه في بعض المواطن.

٢ ـ اكتفيت بالصحيحين إن كان الحديث فيهما مع عدم ذكر المكرر.

٣ ـ اكتفيت بالسنن إن كان الحديث في غير الصحيحين.

* خرّجت الآثار على حسب القدرة والاستطاعة.

* ترجمت للأعلام غير المشهورين، من غير تفصيل ممل، مع الاكتفاء بمصدر واحد في الإحالة.

* وضعت عناوين لكل نوع تيسيراً للفهم.

* اعتمدت على النظم الذي حقّقه الأخ الفاضل محمد سماعي الجزائري.

* علقت تعليقات رأيتها ضرورية.

* رجعت إلى ما تحت يدي من الكتب التي نقل منها المؤلف.

* ترجمت للمصنّف، والنّاظم، والشّارح.

* قمت بعمل الفهارس العلمية:

١ - فهرس الآيات القرآنية.

٢ - فهرس أطراف الأحاديث النبوية والآثار.

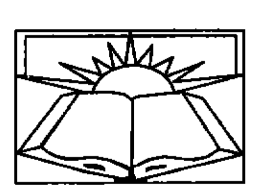
٣ - فهرس الأعلام المترجمين.

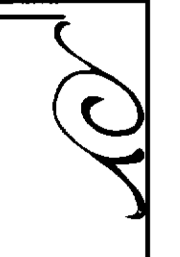
٤ - فهرس أسماء الكتب الواردة في الشرح.

٥ - فهرس المصادر المعتمدة في التحقيق.

٦ - فهرس أنواع العلوم.

٧ - فهرس الموضوعات العام.



وصف النسخ الخطية

لهذا الكتاب نسخ خطية كثيرة ولله الحمد، واعتمدنا في إخراجه على خمس نسخ وهي:

*** النسخة الأولى:**

هي المحفوظة في مكتبة الأسد الوطنية بدمشق، وجعلناها الأصل، ورمزت لها بـ «ع».

تقع تحت رقم: **١٣٥٩٣** ضمن مجموع، عدد أوراقها **٥٣**ق [**٦٣** أ - **١١٥** أ]، خطها نسخي معتاد، وعليها حاشية، وناسخها هو أبو ذاكر علي بن عبدالله البشاري الحنفي نسخت بتاريخ **٢** صفر **١٠٤٣** هـ.

*** النسخة الثانية:**

هي المحفوظة أيضاً في مكتبة الأسد، ورمزت لها بـ «هـ».

تقع تحت رقم: **٨٤٨٧**، عدد أوراقها **٥٨** ق، وخطها نسخي وبآخرها نظم البيقونية، وناسخها مجهول، وكذا تاريخ النسخ.

ملاحظة: لم أرفق صورة النسخة مع المصورات، لأنها ليست بحوزتي الآن.

*** النسخة الثالثة:**

هي مصورة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، ورمزت لها بـ «ص».

تقع تحت رقم: **٤٥٣٨**، عدد أوراقها **٤٣** ق، خطها نسخي، وبها سقط كثير من بينه الورقة (٤٠)، ناسخها هو حسين الحجازي البدري الأزهري، نسخت بتاريخ **٢٣** شوال **١١٠٧** هـ.

وقد أعطانيها شيخنا إبراهيم بن يوسف الشنقيطي ـ حفظه الله ـ.

*** النسخة الرابعة:**

هي مصورة جامعة برينستون الأمريكية، ورمزت لها بـ «ب».

عدد أوراقها **٤٥**ق [**٢** أ ـ **٤٥** ب]، وخطها نسخي جيد، ناسخها هو عمر بن محمد، ونسخت بتاريخ **٥** شوال **١١٢٥** هـ.

وهذه النسخة أعطانيها الشيخ الفاضل حاتم بن عارف العوني الشّريف ـ حفظه الله ـ.

*** النسخة الخامسة:**

هي نسخة المكتبة الوطنية بالجزائر، ورمزت لها بـ «ج».

تقع تحت رقم: **٢/٢٢٠٧** ضمن مجموع، خطها نسخي جيد، وهي كثيرة السقط، عدد أوراقها **٥٠**ق [**٥٣** أ ـ **١٠٣** ب]، ناسخها مجهول، نسخت بتاريخ **١٣** صفر **١١٤٤** هـ، وكتب بآخرها: سلم وقبض محمد أفندي أمين كتب خانة.

شرح نظم نخبة الأثر
للشيخ العلامة العمدة الفهامة الشيخ تقي
الدين أحمد بن محمد بن محمد بن حسن
ابن علي بن يحيى بن محمد بن خلف
الله الشمني الحنفي المالكي والده
وجده والناظم والده رحمهم
الله تعالى آمين يا رب
العالمين وصلى الله على
سيدنا محمد وعلى
آله وصحبه
وسلم

قال العلامة السيوطي في طبقات النحاة في ترجمة شيخه
تقي الدين أحمد الشمني له شرح المغني لابن هشام حاشية
على الشفا شرح مختصر الوقاية في الفقه شرح نظم النخبة
في مصطلح الحديث لوالده

اللوحة الأولى من النسخة «ع»

الورقة الأولى من «ع»

قال الطيبي المقصود بالعلة في الحديث أمران أحدهما [illegible] على الإسناد [illegible] وقدم

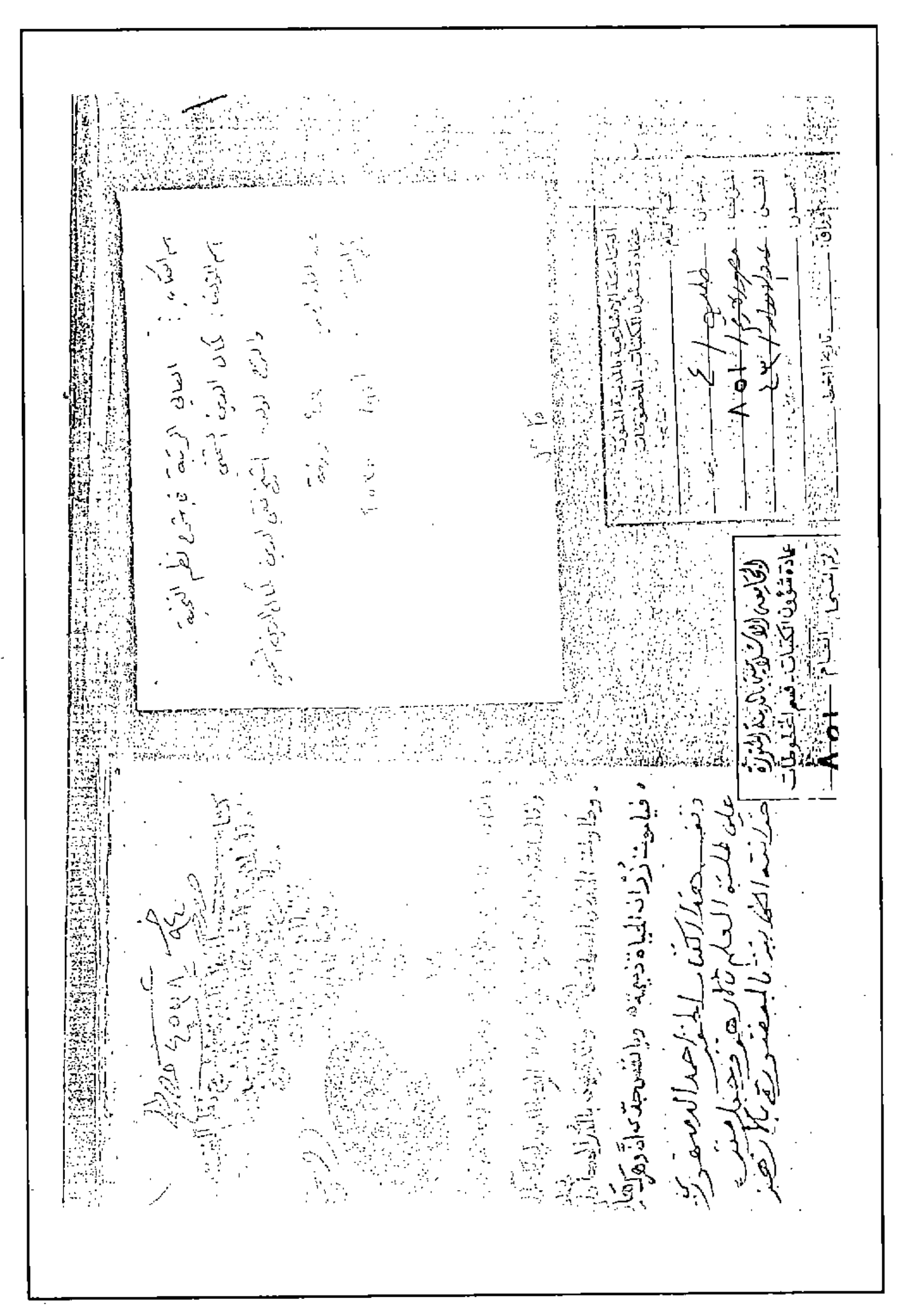
[illegible]

[illegible]

قال الشيخ رحمه الله تعالى كان الفراغ من نظمها ليلة الثلاثاء رابع شوال سنة أربع عشرة
وثمان مائة وكانت وفاة الشيخ رحمه الله تعالى ليلة العشرين من ربيع الأول سنة إحدى وثلاثين
وثمانمائة والحمد لله وحده حق حمده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وكان الفراغ
من نسخها ثاني صفر سنة ١٠٤٢ على يد الفقير إلى ذاكر علي بن عبد الله البشاري [illegible] لطف الله به

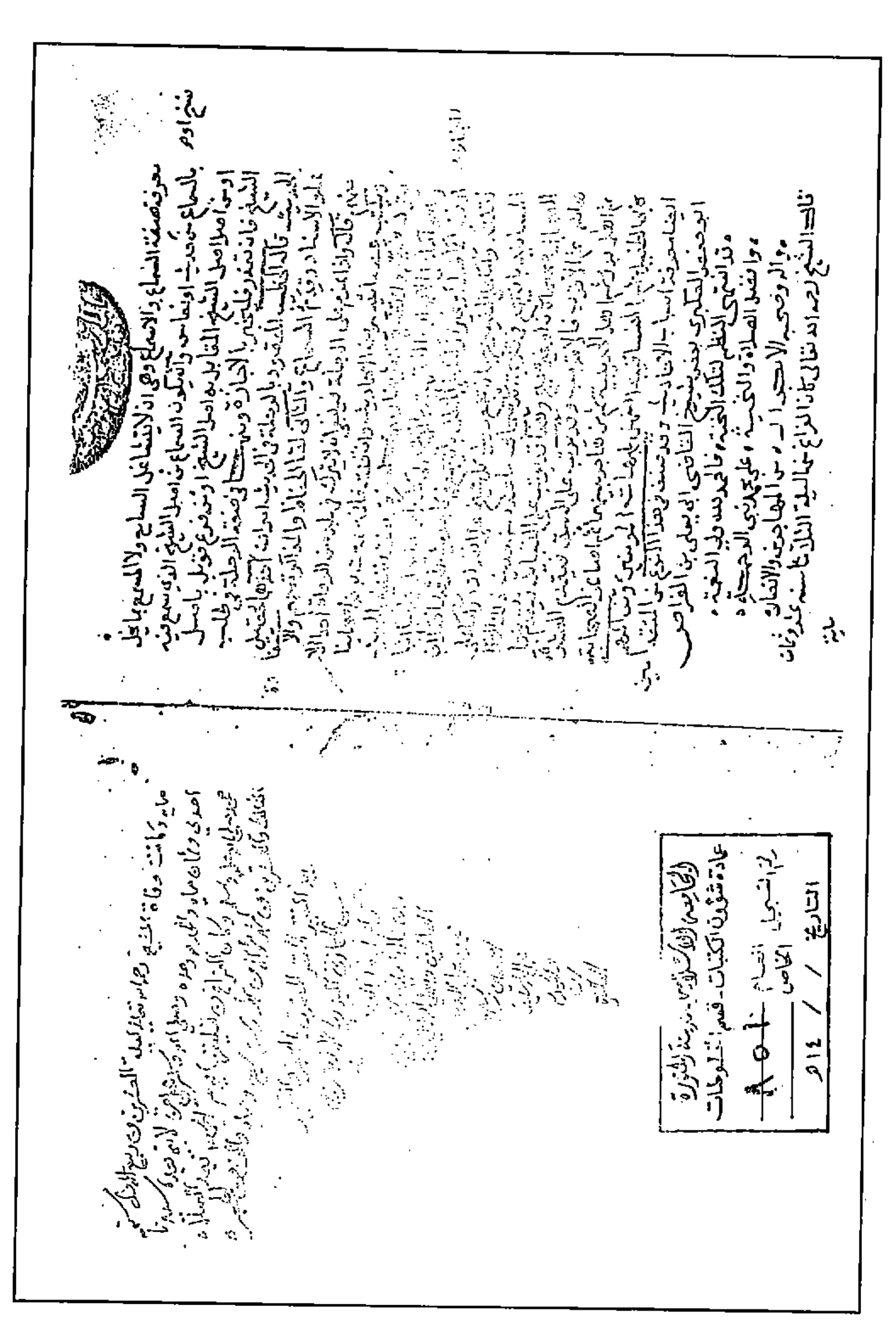
آمين

الورقة الأخيرة من «ع»

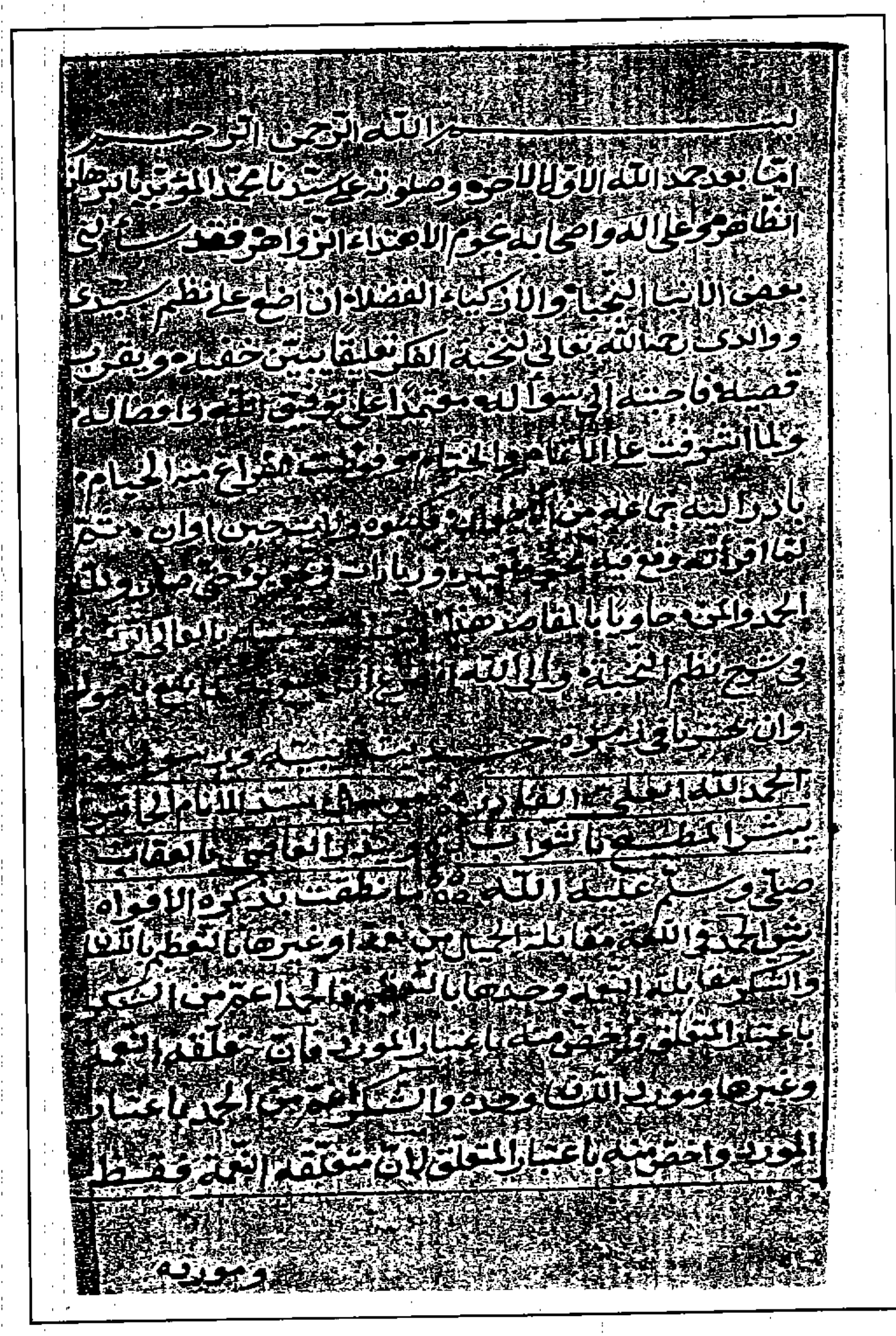


اللوحة الأولى من النسخة «ص»

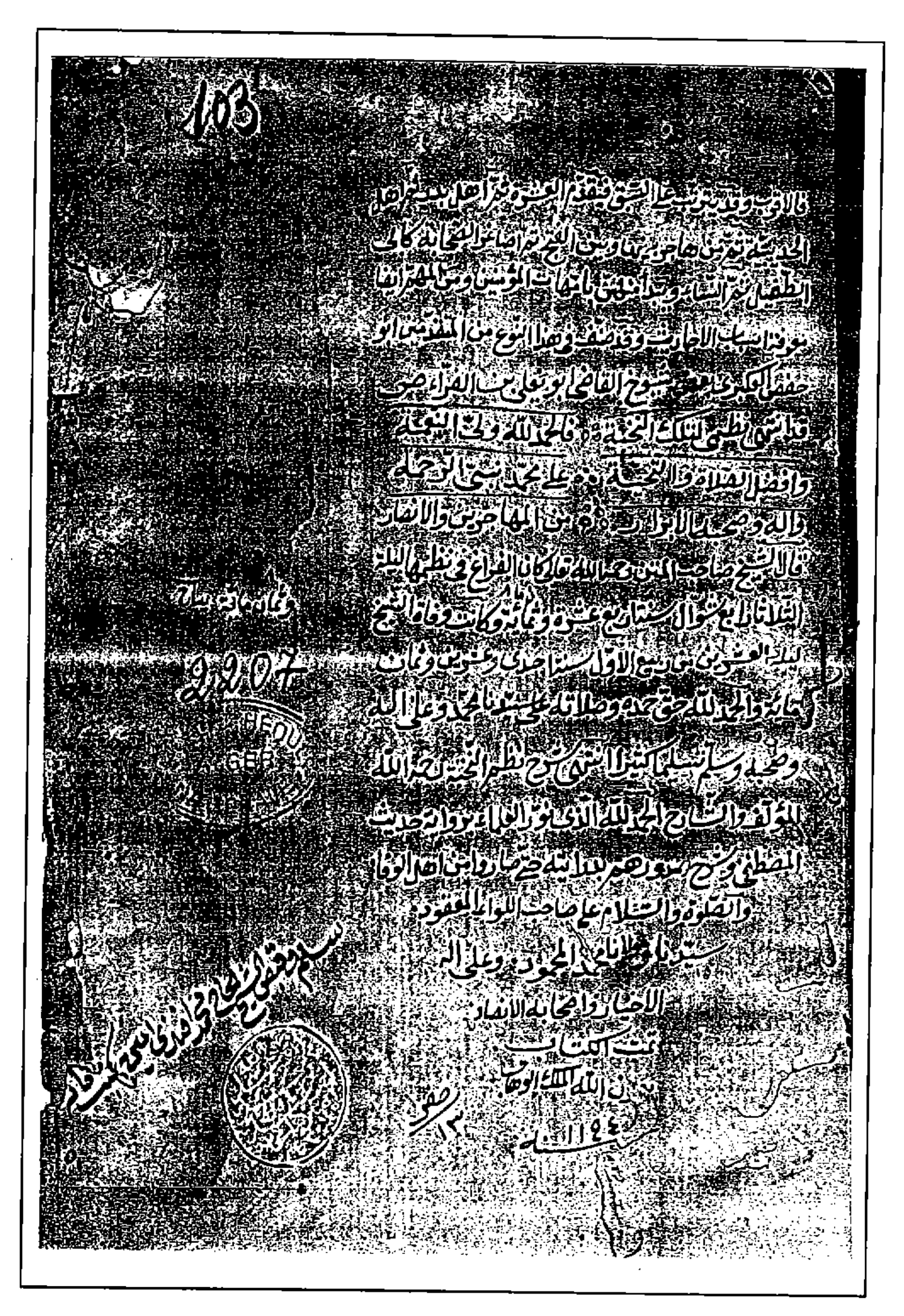
الورقة الأولى من «ص»



الورقة الأخيرة من «ص»



الورقة الأولى من «ج»



الورقة الأخيرة من «ج»

العالي الرتبة في شرح نظم النخبة للشيخ الامام العالم
العلامة الحبر الفهامة تقي الدين احمد بن محمد بن حسن
بن علي بن يحيى بن شرف الدين محمد بن
خلف الله الشمني رحمه الله تعالى
ونفع بعلومه امين وصلى الله
على سيدنا محمد واله وصحبه
وسلم تسليما كثيرا
الى يوم الدين

تملكه الفقير اليه سبحانه
كاتبي زاده محمد طيب
١٢٠٢

صحاح — حسان — غريب — مرسل

منقطع — منكر — مشهور — متصل

موضوع — ضعيف

اللوحة الأولى من النسخة «ب»

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما الى يوم الدين اما بعد حمد الله الاول الاخر وصلوته على سيدنا محمد المؤيد بالبرهان الظاهر وعلى آله واصحابه نجوم الاهتداء الدواهر فقد سألني بعض الابناء النجباء والاذكياء الفضلاء ان اضع على نظم سيدي ووالدي رحمه الله تعالى لنخبة الفكر تعليقا يبين خفيه ويقرب قصيه فاجبته الى سؤاله معتمدا على توفيق الله تعالى وافضاله ولما اشرفت على الاتمام والختام وقربت للفراغ منه الختام بادر اليه جماعة من الاخوان فكتبوه ولات حين اوان ثم لما اقرأته وقع فيه محو وتغيير وزيادات وتحرير صار ولله الحمد والمن حاويا لمقاصد هذا الفن فسميته بالعالي الرتبة في شرح نظم النخبة والى الله اتضرع ان ينفع به كما نفع باصوله وان يجزنا في زمرة حديث نبيه ورسوله قال الحمد لله العليم القادر ثم صلى على سيد الانام الحاشر يبشر المطيع بالثواب وينذر العاصي بالعقاب صلى وسلم عليه الله ما نطقت بذكره الافواه الحمد في اللغة مقابلة الجميل من نعمة او غيرها بالتعظيم باللسان والشكر مقابلة النعمة وحدها بالتعظيم فالحمد اعم من الشكر باعتبار المتعلق واخص منه باعتبار المورد لان متعلقه النعمة وغيرها ومورده اللسان وحده والشكر اعم من الحمد باعتبار المورد

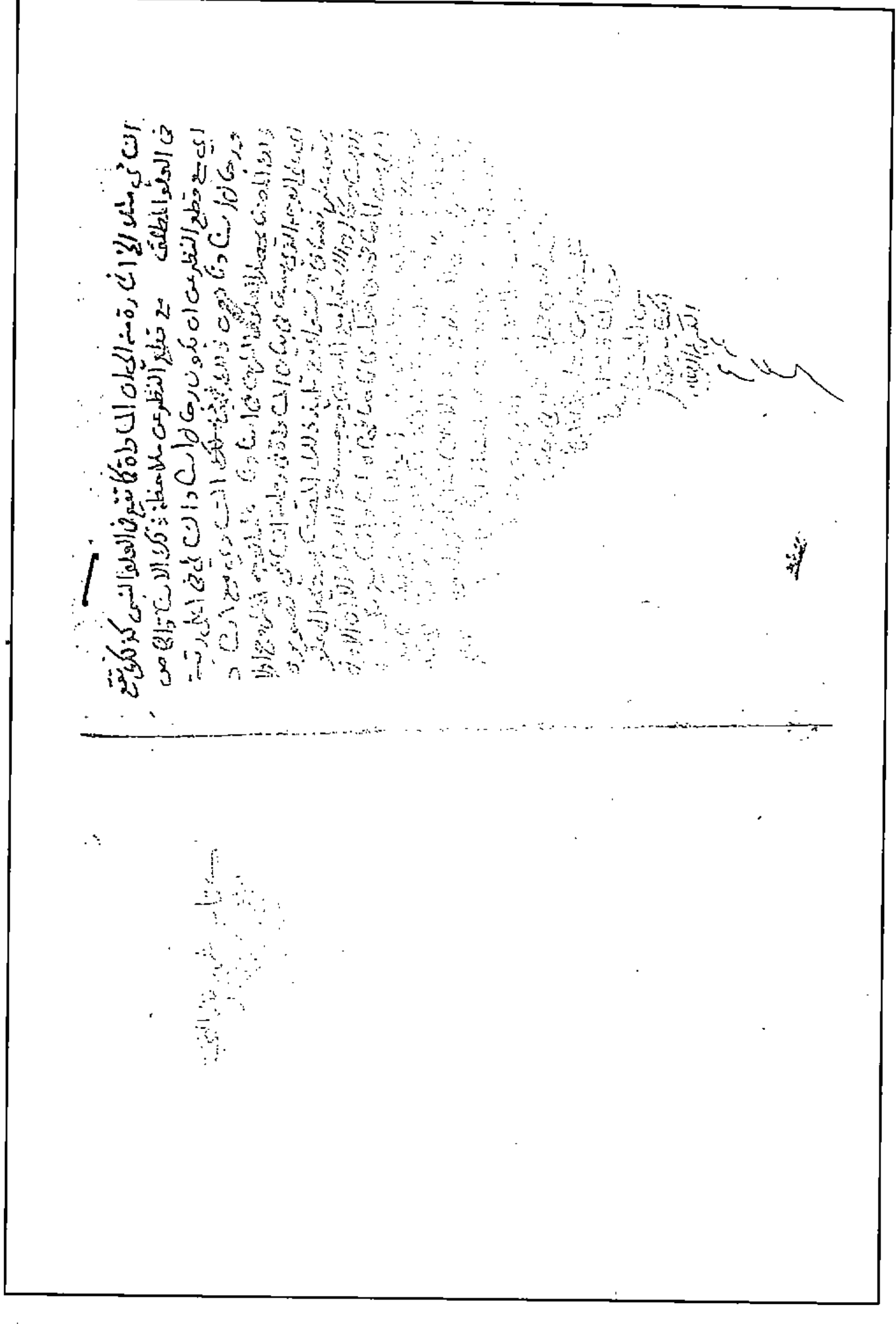
الورقة الأولى من «ب»

شيخ ومنها معرفة صفة تصنيف الحديث وهو اما على الابواب الفقهية
بان يجمع في كل باب ما يدل على حكمه اثباتا او نفيا كما فعل البخاري وغيره واما
على العلل بان يجمع في كل حديث طرقه واختلاف نقلته واما على الشيوخ بان
يجمع حديث كل شيخ على انفراده واما على المسانيد بان يجمع في ترجمة كل صحابي
ما عنده من حديث ذلك الصحابي صحيحا كان او غير صحيح وهذا قد يرتب
على الحروف وقد يرتب على القبائل فيقدم بنو هاشم ثم الاقرب فالاقرب
وقد يرتب على السبق فيقدم العشرة ثم اهل بدر ثم اهل الحديبية
ثم من هاجر بينهما وبين الفتح ثم اصاغر الصحابة كابي الطفيل ثم النساء
ويبدا منهن بامهات المؤمنين ومن المهم ايضا معرفة اسباب
الاحاديث وقد صنف في هذا النوع من المتقدمين ابو حفص العكبري
بعض شيوخ القاضي ابي يعلى من الفرا قال الناظم

فقد انتهى النظم لتلك النخبة — فالحمد لله ولي النعمة
وافضل الصلاة والتحية — على محمد نبي الرحمة
وآله وصحبه الابرار — من المهاجرين والانصار

قال الشيخ رحمه الله تعالى كان الفراغ من نظمها ليلة الثلثا رابع شوال
سنة اربع عشر وثمان مائة وكانت وفاة الشيخ رحمه الله تعالى ليلة الاثنين
من ربيع الاول سنة احدى وعشرين وثمان مائة والحمد لله حق حمده وصلى
الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وكان الفراغ من نسخ هذا
الشرح الشريف خامس شوال سنة خمس وعشرين ومائة والف على
يد افقر الورى عمر بن محمد عفي عنهما العفو

الورقة الأخيرة من «ب»



طرة كتاب الأصل الأول

الورقة الأولى من الأصل الأول

وأفضل الصلاة والتحية على محمد نبي الرحمة

وآله وصحبه الأبرار ... من المهاجرين والأنصار

قال الشيخ رحمه الله تعالى كان الفراغ من نظمها

ليلة الثلاثاء سابع شوال سنة أربع عشرة وثمانمائة.

وكانت وفاة الشيخ رحمه الله تعالى ليلة العشرين

من ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثمانمائة

والحمد لله وحده ... وصلى الله

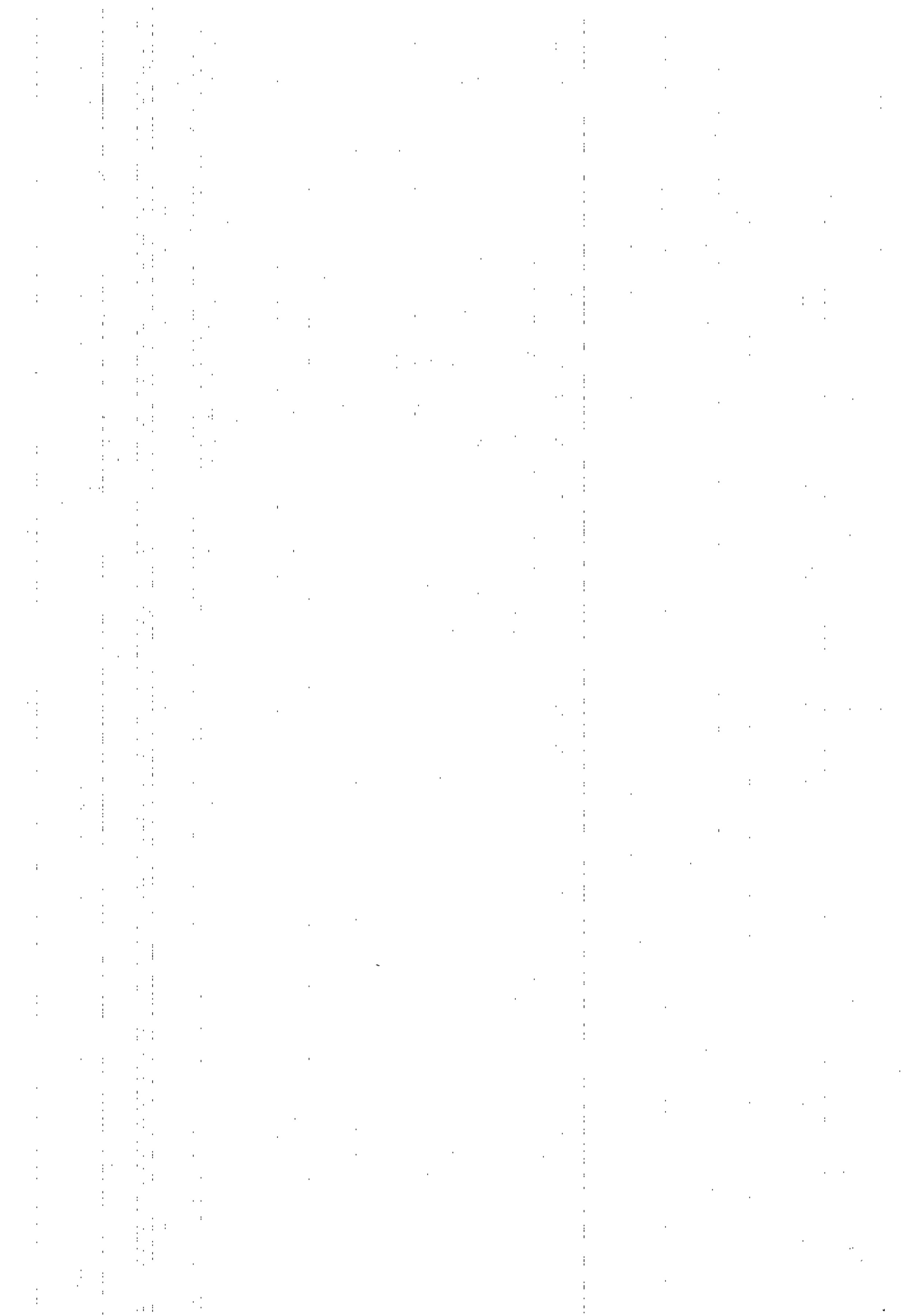
على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

تسليما كثيرا والحمد لله

رب العالمين

...

الورقة الأخيرة من الأصل الأول



ترجمة مصنّف «النخبة»

هو الحافظ أحمد بن محمد بن علي بن حجر الكناني العسقلاني الأصل، المصري المولد والمنشأ والدار والوفاة، شهاب الدين أبو الفضل[1]، ولد في اليوم الثاني عشر من شهر شعبان سنة (٧٧٣هـ)، تكفّلت به أخته ست الركب بعد وفاة أمه ثم والده، فأدخلته الكتّاب بعد ما أكمل الخامسة من عمره، وقرأ القرآن وأتم حفظه وهو ابن تسع، كما حفظ جملة من أمهات المتون المتداولة حين ذاك، منها:

«العمدة»، و«ألفية العراقي»، و«الحاوي الصغير»، و«مختصر ابن الحاجب» في الأصول، و«ملحة الإعراب» وغيرها، وكان قد حُبّب إليه النظر في التواريخ وهو بعد في الكتاب، فعلق بذهنه شيء كثير، ثم نظر في فنون الأدب، ثم حبّب إليه طلب الحديث فابتدأ فيه سنة (٧٩٣هـ)، وعكف على الحافظ العراقي فلازمه عشرة أعوام، فحمل عنه علم الحديث، ثم ارتحل إلى البلاد الشامية والحجازية واليمنية، حتى أَذِن له جل علماء عصره بالإفتاء والتدريس أمثال السراج البلقيني، والقرافي، كما ولي مشيخة عدة مدارس من بينها البيبرسية، وبعدها

---

(١) ترجم له:

السخاوي في «الضوء اللامع» (٣٦/٢)، و«الجواهر والدرر»، والسيوطي في «حسن المحاضرة» (٢٠٦/١)، وابن عماد الحنبلي في «شذرات الذهب» (٣٩٥/٩)، والكتاني في «فهرس الفهارس» (٢٣٦/١)، والدكتور شاكر عبد المنعم في «ابن حجر دراسة مصنفاته».

تولى القضاء، وعزل نفسه منه، كانت وفاته في القاهرة ليلة السبت ثامن عشر من ذي الحجة سنة (٨٥٢هـ).

من بين شيوخه:

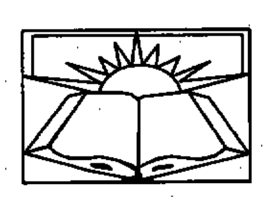
إبراهيم بن أحمد التنوخي، عبدالرحيم بن الحسين العراقي، سراج الدين البلقيني، سراج الدين ابن الملقن، نور الدين الهيثمي، وغيرهم.

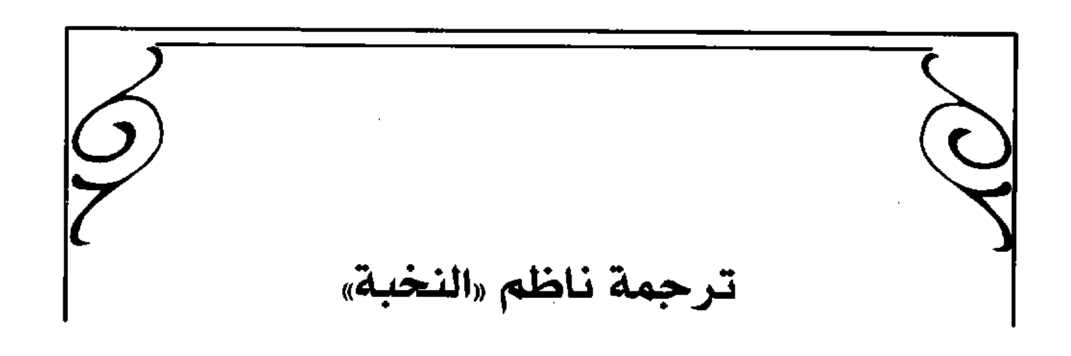
ومن بين تلامذته:

برهان الدين البقاعي، زكريا الأنصاري، شمس الدين السخاوي، ابن قاضي شهبة، ابن تغري بردي وغيرهم.

ومن بين مصنفاته:

«فتح الباري بشرح صحيح البخاري»، و«تهذيب التهذيب»، و«النكت على ابن الصلاح»، و«بلوغ المرام»، و«نزهة النظر»، و«تغليق التعليق»، وغيرها كثير.





ترجمة ناظم «النخبة»

هو الشيخ الإمام محمد بن محمد بن حسن بن علي بن يحي بن محمد بن خلف الله بن خليفة التميمي الداري الشّمنّي القسنطيني السكندري، ثم القاهري المالكي، كمال الدين أبو عبدالله[1].

ولد في أول سنة (٧٦٦هـ)، كما نقله ابنه تقي الدين، عن بعض الأخيار من ثقات أصحاب والده، لأن الفرنج لما أخذت الإسكندرية كان عمره سنة واحدة، وكان أخذهم لها في يوم الجمعة ثالث عشر محرم سنة (٧٦٧هـ).

وقد اشتغل بالعلم في بلده وسمع، ومهر فيه فأجاز له خلق كثير باستدعائه، وسمع الكثير من المشايخ، وتقدم في الحديث وصنّف فيه، وقال الشِّعر الحسن، واستوطن القاهرة وكان خفيف ذات اليد، وأصيب بآفة في بعض كتبه وأجزائه، وتنزل في طلب المحدثين بالجمالية أول ما فتحت ثم تُرك له التدريس في سنة (٨١٩هـ)، فدرس بها، وعرضت له علة، ثم

(١) ترجم له:
ابن حجر في «إنباء الغمر» (٣/٣٣٩)، والسخاوي في «الضوء اللامع» (٩/٧٤)، وابن تغري في «الدليل الشافي» (٢/٦٨١)، وابن عماد الحنبلي في «شذرات الذهب» (٧/١٥١)، والقرافي في «توشيح الديباج» (٢٢٤)، والتنبكتي في «نيل الابتهاج» (٥٢٤)، والبغدادي في «هدية العارفين» (٢/١٨٣)، وكحالة في «معجم المؤلفين» (١١/٢٠٨).

نَقِهَ ورجع إلى منزله، وتمرّض به حتى مات ليلة الخميس العشرين من ربيع الأول سنة (٨٢١هـ)، وصُلِّيَ عليه بالجامع الأزهر.

من بين شيوخه:

الحافظ العراقي، والبدر الزركشي، والبهاء الدماميني، والتاج بن موسى، وأبو محمد القروي، وغيرهم.

من بين تلامذته: ولده تقي الدين، والحافظ شمس الدين السخاوي، وغيرهم.

من بين مصنفاته:

«شرح نخبة الفكر»، و«نظم نخبة الفكر»، و«نظم نخب الظراف» للفيروزآبادي.

ومما كتب من نظمه:

جزى الله أصحاب الحديث مثوبة ... وبوأهم في الخلد أعلى المنازل
فلولا اعتناءهم بالحديث وحفظه ... ونفيهم عنه ضروب الأباطل
وإنفاقهم أعمارهم في طلابه ... وبحثهم عنه بجد مواصل
لما كان يدري من غدا متفقها ... صحيح حديث من سقيم وباطل

وقال:

من يأخذ العلم عن شيخ مشافهة ... يكن من الزيف والتصحيف في حرم
ومن يكن آخذا للعلم من صحف ... فعلمه عند أهل العلم كالعدم

ترجمة شارح «نظم النخبة»:

هو الإمام العلامة أحمد بن محمد بن محمد بن حسن بن علي بن يحي بن محمد بن خلف الله بن خليفة التميمي الداري، الإمام تقي الدين،

أبو العباس، ابن العلامة كمال الدين، ابن العلامة أبي عبدالله الشُّمُنِّي[1] ـ بضم المعجمة، والميم، وتشديد النون ـ القسنطيني، الحنفي، المالكي والده وجده[2].

قال الحافظ السيوطي في حقه:

«المحدث، المفسر، الأصولي، المتكلم، النحوي، البياني، المحقق، إمام النحاة في زمانه، وشيخ العلماء في أوانه، شهد بنشر علومه العاكف والبادي، وارتوى من بحار فهومه الظمآن والصادي.

أما التفسير فهو «بحره المحيط»، و«كشّاف» دقائقه بلفظه «الوجيز»، الفائق على «الوسيط» و«البسيط».

وأما الحديث، فالرحلة في الرواية والدراية إليه، والمعوّل في حل مشكلاته وفتح مقفلاته عليه.

وأما الفقه فلو رآه النعمان لأنعم به عينا، أو رام أحد مناظرته لأنشد:

* وألفى قولها كذبا ومينا *

---

(١) نسبة إلى مزرعة بالقرب من قسنطينة شرق الجزائر، انظر «معجم البلدان» (٩٨/٤).

(٢) ترجم له:
السخاوي في «الضوء اللامع» (١٧٤/٢)، والسيوطي في «بغية الوعاة» (٣٧٥/١)، وفي «حسن المحاضرة» (٢٧١/١)، وابن تغري بردي في «النجوم الزاهرة» (٦٦٨/٨)، وفي «الدليل الشافي» (٧٦/١)، والشوكاني في «البدر الطالع» (١١٩/١)، وابن عماد الحنبلي في «شذرات الذهب» (٤٦٤/٩)، وعبد القادر الغزي في «الطبقات السنية» (٣٥٣/٢)، والبغدادي في «هدية العارفين» (١٣٢/١)، وكحالة في «معجم المؤلفين» (١٤٩/٢)، والزركلي في «الأعلام» (٢٣٠/٢).

وأما الكلام فلو رآه الأشعري لقرّبهُ وقرّ بهِ، وعلم أنه نصير الدين ببراهينه وحججه، المهذبة المرتبة.

وأما الأصول فـ «البرهان» لا يقوم عنده بحجة، وصاحب «المنهاج» لا يهتدي معه إلى محجة.

وأما النحو فلو أدركه الخليل لاتخذه خليلا، أو يونس لأنس بدرسه وشفى منه غليلا.

وأما المعاني فـ «المصباح» لا يظهر له نور عند هذا الصباح، وماذا يفعل «المفتاح» مع من ألقت إليه المقاليد أبطال الكفاح، وإلى غير ذلك من علوم معدودة، وفضائل مأثورة مشهودة:

هو البحر لا بل دون ما علمه البحر ... هو البدر لا بل دون طلعته البدر
هو النجم لا بل دونه النجم رتبة ... هو الدر لا بل دون منطقه الدر
هو العالم المشهور في العصر والذي ... به بين أرباب النهى افتخر العصر
هو الكامل الأوصاف في العلم والتقى ... فطاب به في كل ما قطر الذكر
محاسنه جلت عن الحصر وازدهى ... بأوصافه نظم القصائد والنثر»

ولد بالإسكندرية في شهر رمضان سنة (٨٠١هـ)، وقدم القاهرة مع والده، وكان من علماء المالكية، فتلا على الزراتيتي، وأخذ النحو عن الشمس الشطنوفي، والشيخ يحي السيرامي وبه تفقه، وعن العلاء البخاري، أخذ الحديث عن الشيخ ولي الدين العراقي، وبرع في الفنون.

واعتنى به والده في صغره، فأسمعه الكثير على التقي الزبيري، والجمال الحنبلي، والصدر الإبشيطي، والشيخ ولي الدين، وغيرهم.

وأجاز له السراج البلقيني، والزين العراقي، والجمال ابن ظهيرة،

والهيثمي، والكمال الدميري، والحلاوي، والجوهري، والمراغي، وآخرون.

وخرّج له «**مشيخة**» شمس الدين السخاوي، وحدث بها وبغيرها، وخرّج له السيوطي «**جزءا**» في الحديث المسلسل بالنحاة، وحدث به.

وهو إمام علامة، منقطع القرين، سريع الإدراك، أقرأ التفسير والحديث، والفقه، والعربية والمعاني، والبيان وغيرها، وانتفع به الجم الغفير، وتزاحموا عليه، وافتخروا بالأخذ عنه، مع الخير والعفة، والتواضع، وحسن الشكل والأبهة، والإنجماع عن بني الدنيا.

أقام بالجمالية مدة، ثم ولي المشيخة، والخطابة بتربة قايتباي الجركسي بقرب الجبل، ومشيخة مدرسة اللالا، وطلب لقضاء الحنفية بالقاهرة، سنة (٨٦٨هـ) فامتنع.

وصنّف «شرح المغني» لابن هشام، و«حاشية على الشفا»، و«شرح مختصر الوقاية» في الفقه، و«شرح نظم النخبة» في الحديث لوالده، و«أوقف المسالك لتأدية المناسك»، و«منهج السالك إلى ألفية ابن مالك»، و«الأمور الناجحة في كشف أسرار الفاتحة»، وله نظم حسن.

قال السيوطي: أنشدني منه ما قاله حين تولى الظاهر ططر، ونوه أنه إن مات أفسد الأتراك، وهو:

يقول خليلي العدى أضمرت　　إذا مات الملك سوء الورى
فقلت سل الله إبقاءه　　ويكفينا الظاهر المضمرا

قال: وكتب لي تقرظا على «شرح الألفية»، و«جمع الجوامع» تأليفي.

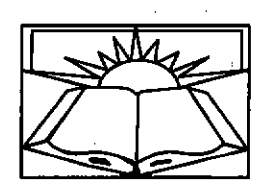
وكانت وفاته رحمه الله، قرب العشاء ليلة الأحد سابع عشر ذي

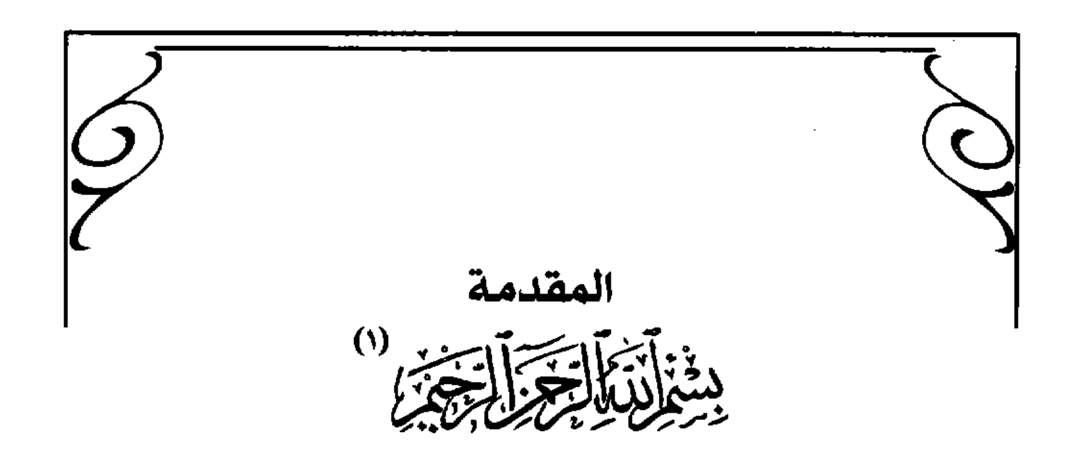
الحجة، سنة (٨٧٢هـ)، ودفن يوم الأحد، وصلى عليه خلق كثير، وفجعوا به.

ورثاه الحافظ السيوطي بقصيدة، يقول في آخرها:

إذا نجوم الهدى والرشد قد أفلت ... ضل الورى فلهم في غيهم سكر
وإن تكن أعين الإسلام ذاهبة ... ترى فعما قليل يذهب الأثر

وبالجملة، فقد كان من محاسن زمنه، وأمثال عصره، رحمه الله.





المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم[1]

[وحسبي وكفى][2] أما بعد:

حَمْدِ الله الأول الآخر، وصلواته على سيدنا محمد المؤيد بالبرهان الظاهر، وعلى آله وأصحابه نجوم الاهتداء الزواهر[3]، فقد سألني بعض الأبناء النجباء والأذكياء[4] الفضلاء أن أضع على نظم سيدي ووالدي - رحمه الله تعالى - لنخبة الفكر تعليقاً يُبيِّن خفيّه، ويقرِّب قصيّه، فأجبته إلى سؤاله معتمدا على توفيق الله وأفضاله.

ولماّ أشرفت على الإتمام والختام، وفوّضت للفراغ[5] منه الخيام،

(١) اختلف أهل العلم في حكم البسملة، هل هي آية من كل سورة افتتحت بها ؟، أم هي آية مستقلة أنزلت للفصل بها بين السور وللتبرك بالابتداء بها ؟، وممن حرر هذه المسألة الشيخ العلامة أحمد بن محمد شاكر تحريراً مطولاً في مقدمة تحقيق «الجامع الصحيح» للترمذي، وخلص إلى أن البسملة آية من كل سورة سوى سورة براءة، فانظرها لازما (١٦/٢ - ٢٥).

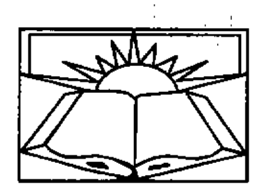
(٢) في «ص وج» ساقطة، وفي «هـ»: وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وفي «ب»: وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما إلى يوم الدين.

(٣) في «ص»: الزاهر، وفي «ب»: الدواهر.

(٤) في «ج»: الأزكياء.

(٥) في «ص»: للفاع.

بادر إليه جماعة من الإخوان فكتبوه ولاة حين أوان، ثم لما أقرأته وقع فيه محو وتغيير، وزيادات، وتحرير، حتى صار[1] ولله الحمد والمن، حاويا لمقاصد[2] هذا الفن، وسميته[3]: «**بالعالي الرتبة في شرح نظم النخبة**»، و[إلى الله][4] أتضرع أن ينفع به، كما نفع بأصوله، وأن يحشرنا في زمرة حديث نبيه ورسوله.



(١) في «ب» ساقطة.
(٢) في «ج»: بالمقاصد.
(٣) كذا في «ج»: وسميته، وفي «ب»: فسميته وفي الباقي: سميتُه.
(٤) في «ص»: إليه.

الحَمدُ للهِ العَليم القادرِ مرسل سَيِّد الأنَام الحَاشرِ
يُبَشِّرُ المطيعَ بالثَّوابِ ويُنْذِرُ العَاصيَ بالعقَابِ
صلَّى وسَلَّم عليهِ اللهُ مَا نطِقَتْ بذكره الأفوَاهْ

«الحمد»: في اللغة: مقابلة الجميل من نعمة أو غيرها بالتعظيم باللسان، والشكر: مقابلة النعمة وحدها بالتعظيم، فالحمد أعم من الشكر باعتبار المتعلق، وأخص منه باعتبار المورد، لأن متعلقه النعمة وغيرها، ومورده اللسان وحده.

والشكر أعم من الحمد باعتبار المورد، وأخص منه باعتبار المتعلق، لأن متعلقه النعمة فقط، ومورده اللسان، والجوارح، والجنان.

و«القادر» من القدرة، وهي القدر، لأن القادر يوقع الفعل قدر مشيئته، و«الحاشر» من أسماء النبي ﷺ، لما روى مسلم في «صحيحه»، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: **«لي خمس أسماء أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي[1] الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس[2] على قدمي، وأنا العاقب»[3]**. ورواه أيضاً مالك

---

(١) في «هـ»: به.
(٢) في «ع وب»: «. . . يحشر الله الناس. . .».
(٣) «أخرجه البخاري (٨/٦٤١ ـ فتح)، ومسلم (١٥/٨٦ ـ نووي) بلفظ: «إن لي خمسة أسماء. . .».

آخر «الموطأ»[١]، عن محمد بن جبير بن مطعم لكن مرسلاً.

و«بشرت» الرجل ـ بتشديد المعجمة وتخفيفها ـ، وأبشرته ثلاث لغات، والاسم البشارة، والبشارة ـ بالكسر والضم ـ أي أخبرته بما يسره، و«الإنذار» الإخبار بأمر مخوّف في زمان يسع الاحتراز منه[٢].

وقدم البشارة على الإنذار لتقدمها عليه في قوله تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾[٣]، ولتقدم رتبة متعلقيها[٤]، وهما «المطيع والثواب»، على متعلقي[٥] الإنذار وهما «العاصي والعقاب».

و«صلاة الله» ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة الدعاء[٦]، كذا في «صحيح البخاري» عن أبي العالية[٧]، و«الأفواه» جمع فوه، وهو أصل فم.

ولا يخفى ما في البيت الثاني من المقابلة المفسرة في علم البديع، بالإتيان بمعنيين متوافقين، أو أكثر، ثم بما يقابل ذلك على الترتيب، نحو قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ﴿٦﴾ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ﴿٩﴾ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ﴿١٠﴾﴾[٨].

---

(١) «الموطأ» (٢/١٠٠٤).
(٢) في «ج وب»: عنه.
(٣) «الكهف/٥٦».
(٤) في «هـ»: متعلقها.
(٥) في «ج»: متعلق.
(٦) المشهور أن صلاة الملائكة الاستغفار، كما في الحديث: «**والملائكة يصلون على أحدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه،...**» وهو جزء من حديث أخرجه البخاري (٢/١٤٢ ـ فتح)، ومسلم (٥/١٤١ ـ نووي)، وغيرهما.
(٧) رواه البخاري معلقا وبصيغة الجزم (٨/٥٣٢ ـ فتح)، ووصله القاضي إسماعيل ابن إسحاق في كتابه «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٨٢)، وقال الشيخ الألباني: «إسناده موقوف حسن».
(٨) «الليل/٥ ـ ١٠».

وبَعْدُ فاعلَمْ أنَّ نُخْبَةَ الفِكَرْ ... أَجَلُّ مَا صَنِّفَ في عَلْمِ الأَثَرْ

قد جَمعتْ أنواعَ هذا العِلمِ ... وقَرَّبتْ قَصِيَّهُ للفَهمِ

فاللهُ يجزي مَنْ لها قد صَنَّفَا ... أعظَمَ ما جَزَى به مُصَنِّفاً

فاخترتُ نَظْمَ دُرِّها المنثورِ ... في سِلْكِ هذا الرَّجَزِ المشطورِ

فقلتُ عائذاً بذي الجَلالِ ... مِنْ خَطَإٍ في الفِعْلِ والمقَالِ

[«بعد» هنا ظرف مبني على الضم، لنية معنى المضاف إليه دون لفظه، وعامله مقدر بعده تقديره تنبه.

و«فاعلم» عاطف ومعطوف على المقدر، والمراد بما صنّف المختصرات، الصغار جدا][(١)].

و«علم الأثر» هو علم الحديث[(٢)]، وعُرِّف[(٣)] في [«الكواكب الدراري»][(٤)] بأنه: «علم يعرف به أقوال سيدنا رسول الله ﷺ، وأفعاله، وأحواله»[(٥)].

و«القصي» البعيد، يقال قصي المكان يقصوا قصوا ـ بضمتين ـ فهو قصي[(٦)].

و«السلك» بكسر المهلة الخيط، «الفعل» ـ بالفتح ـ مصدر فعل يفعل، وقرأ بعضهم:

﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾[(٧)]، والفعل ـ بالكسر ـ الاسم.

□□□

(١) في «ج» ساقطة.
(٢) انظر «النكت على النزهة» (٤٦ ـ ٥١)، حول أول من ألف في هذا الفن.
(٣) في «ج»: عرفه.
(٤) في «ج» ساقطة.
(٥) «الكواكب الدراري» (١٢/١)، وصاحبه هو شمس الدين الكرماني توفي (٧٨٦هـ)، له ترجمة في: «الدرر الكامنة» (٧٧/٥).
(٦) في «ص» ساقطة.
(٧) «الأنبياء/٧٣».

مسألة: تقسيم الخبر إلى المتواتر والآحاد

الـخَـبَـرُ الَّـذِي يَـكُـونُ يُـنْـمَـى ... مِـن طُـرُقٍ وقـد أفـادَ الـعِـلْـمَـا
ذاكَ الـذي بـالـمـتـواتـرِ عُـرِفْ ... وشـرطُـهُ عـنـدَ أُولـي الـعـلـم أُلِـفْ
أن يَـبْـلُـغَ الـجـمـعُ الـذي قـد نَـقَـلَـهْ ... حَـدّاً يُـحِـيـلُ الـعُـرْفُ أن يـفـتَـعِـلَـهْ
أن يُـرى مُـسْـتَـنِـداً فـي الـنَّـقْـلِ ... لـلـحِـسِّ لا إلـى الـدَّلـيـلِ الـعـقْـلِـي
فـإن يَـكُـن ثَـمَّ طِـبَـاق يُـشْـتَـرطْ ... فـيـهـا اسْـتِـوَاءُ الـطَّـرَفَـيـنِ وَالـوَسَـطْ

«الخبر» نوع مخصوص من الكلام للصيغة، وهو قسم من الكلام اللساني، ويقال للمعنى وهو قسم من الكلام النفساني.

وفي الاصطلاح: الخبر مرادف للحديث وهو ما جاء عن النبي ﷺ من قوله، أو فعله، فتكون السنة [أعم منه، قيل أو تقريره، فتكون السنة][1] مرادفة له.

وقيل: الحديث ما جاء عن النبي ﷺ[2]، والخبر ما جاء عن غيره، وكذلك قيل لمن يشتغل بما جاء عن النبي ﷺ محدث، ولمن يشتغل بأخبار[3] الناس وأحوالهم إخباري[4].

و«ينمى» - بضم أوله وفتح ما قبل آخره - أي يسند ويروى، و«الطرق» - بضمتين - جمع كثرة الطريق.

و«العلم» الاعتقاد المطابق الجازم الثابت، و«يحيل» - بالحاء المهملة - يمنع، و«العرف» العادة.

و«يفتعل» فلان الكذب يختلقه، و«الطباق» جمع طبقة، وهي في الاصطلاح: جماعة اشتركوا في السّن ولقاء الشيوخ.

---

(١) في «ج» ساقطة.
(٢) قال المناوي في «اليواقيت» (١/١١٠): «فلا يطلق الحديث على غير المرفوع إلاّ بشرط التقييد، فيقال: هذا حديث موقوف أو مقطوع، وهذا ما عليه الأكثرون».
(٣) في «ص وج وب»: بأيام.
(٤) في «هـ» ساقطة.

وإذا عرفت هذا فاعلم أن الخبر ينقسم باعتبار ناقله إلى متواتر وآحاد، والآحاد إلى غريب، وعزيز، ومشهور.

أما تعريف المتواتر، فخبر جماعة يفيد بنفسه العلم بصدقه، وقيَّدنا بنفسه ليخرج ما يفيد بغيره، وهو خبر الآحاد المفيد بالقرائن للعلم[1].

فإن قيل من أين يستفاد التقييد بالنفس من النظم؟ قلت: من إسناد[2] أفاد إلى ضمير الخبر، لأن إفادة العلم في غير المتواتر من مجموع الخبر والقرائن، لا من الخبر وحده.

والمتواتر مأخوذ من قولهم تواتر [الرجال[3]، إذا جاؤا واحدا][4] بعد واحد بفترة[5]، ومنه قوله تعالى:

﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا﴾[6]، وإنما كان المتواتر[7] مفيدا بنفسه العلم[8]، لأنا نجد من أنفسنا علما بوجود بغداد[9] مثلا، وأنه ليس إلا بالأخبار، فإن قيل خبر كل واحد لا يفيد إلاّ الظن، وضم الظن إلى الظن لا يوجب العلم.

وأيضا جواز كذب كل واحد، يوجب جواز كذب المجموع، لأنه نفس الآحاد، أجيب بأنه ربما يكون مع الاجتماع ما لا يكون مع الانفراد، كقوة الحَبْل[10] المُؤلَّف من الشَّعرات.

---

(١) في «ب»: للقرائن.
(٢) في «ص»: الإسناد.
(٣) في «هـ وب»: الرجل.
(٤) في «ع» ساقطة.
(٥) في «ص» ساقطة؛ وانظر «لسان العرب» (٢٧٥/٥).
(٦) «المؤمنون/٤٤».
(٧) في «ع» ساقطة.
(٨) في «ج وب»: للعلم.
(٩) في «ج» ساقطة؛ وانظر «معجم البلدان» (٤٥٦/١).
(١٠) في «ب»: الجبل.

وأما شروطه فذكر الشيخ ـ رحمه الله ـ منها ما اتفق عليه، وكلها في المخبرين:

الشرط الأول:

أن يبلغ الجمع الذي نقل ذلك الخبر في الكثرة إلى حد تمنع[1] العادة أن يتفقوا، ويتواطؤوا على كذبه[2]، لأنهم إذا لم يبلغوا هذا الحد لا يكون خبرهم مفيدا بنفسه للعلم.

الشرط الثاني:

أن يكونوا مسندين ذلك الخبر إلى الحسّ[3]، كالإخبار عن مشاهدة بغداد، لا إلى الدليل العقلي كالإخبار عن حدوث العالم، لأن كل واحد منهم حينئذ يُخبر عمّا يحصل له بالاستدلال، فيتطرق احتمال النقيض للسامع، ولا يحصل له العلم ولو أخبره بذلك من في العالم.

الشرط الثالث:

وهو خاص بالمتواتر الذي له طباق، أن تساوي[4] الطبقة الملاقية للمخبر عنه الطبقة الأخيرة، والطباق المتوسطة بينهما في منع العادة من تواطئهم على الكذب[5]، لأن خبر كل طبقة، وعصر مستقل بنفسه، فلا بد من الكثرة المانعة من التواطؤ على الكذب[6].

❑ ❑ ❑

(١) في «ج»: يمنع.
(٢) «انظر «لسان العرب» (٩٤٦/١).
(٣) في «ب»: الحسن.
(٤) في «ج»: يساوي.
(٥) انظر «شرح التلويح على التوضيح» (٢/ ٤ ـ ٥).
(٦) **فائدة**: قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٦٩/١٨): «أما من أنكر تواتر حديث واحد فيقال له: التواتر نوعان: تواتر العامة، وتواتر الخاصة، وهم أهل الحديث. فأحاديث الشفاعة، والصراط، والميزان، والرؤية، وفضائل الصحابة ونحو ذلك متواترة عند أهل العلم، وهي متواترة المعنى وإن لم يتواتر لفظ بعينه، وكذلك معجزات النبي ﷺ الخارجة عن القرآن متواترة أيضا، وكذلك سجود السهو متواترة أيضاً عند العلماء، وكذلك القضاء بالشفعة ونحو ذلك. =

مسألة: إفادة المتواتر العلم النظري

والـعِـلْـمُ حَـاصِـلٌ بـهِ ضَـرورهْ ... ومَـا لَـهُ مِـنْ عِـدَّةٍ مَـخْـصُـورهْ

«العلم» الضروري يقال في مقابلة الاكتسابي، ويفسر بما لا يكون تحصيله مقدورا للمخلوق.

ويقال في مقابل النظري، ويفسر بما يكون حصوله بلا نظر، واستدلال وهو المراد هنا[1].

وقد اختلف في العلم الحاصل بالمتواتر، فذهب الجمهور إلى أنه ضروري، وذهب الكعبي[2]، وأبو الحسين البصري[3] إلى أنه نظري، وذهب المرتضى[4]، والآمدي[5] إلى التوقف.

= وعلماء الحديث يتواتر عندهم ما لا يتواتر عند غيرهم، لكونهم سمعوا ما لا يسمع غيرهم، وعلموا من أحوال النبي ﷺ ما لم يعلم غيرهم والتواتر لا يشترط له عدد معين، بل من العلماء من ادعى أن له عدداً يحصل له به من العلم من كل ما أخبر به كل مخبر، ونفوا ذلك عن الأربعة وتوقفوا فيما زاد عليها، وهذا غلط، فالعلم يحصل تارة بالكثرة وتارة بصفات المخبرين، وتارة بقرائن تقترن بأخبار وبأمور أخرى.
وأيضاً فالخبر الذي رواه الواحد من الصحابة والاثنان: إذا تلقته الأمة بالقبول والتصديق أفاد عند جماهير العلماء، ومن يسمي هذا: بالمستفيض.
والعلم هنا حصل بإجماع العلماء على صحته، فإن الإجماع لا يكون على خطأ، ولهذا كان أكثر متون الصحيحين مما يعلم صحته عند علماء الطوائف: من الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، والأشعرية، وإنما خالف في ذلك فريق من أهل الكلام، كما قد بسط في موضعه»، وانظر أيضاً «الرسالة» (٤٠٦) للإمام الشافعي.

(١) في «ج»: هاهنا.

(٢) في «ج»: الكفي؛ هو: عبدالله البلخي، توفي سنة (٣٢٩هـ)، له ترجمة في: «السير» (٣١٣/١٤).

(٣) هو: محمد بن علي، توفي سنة (٤٧٦هـ)، له ترجمة في: «السير» (٥٨٧/٧).

(٤) هو: نصر بن محمد، توفي سنة (٥٩٨هـ)، له ترجمة في: «التكملة لوفيات النقلة» (٤٤٠/١).

(٥) هو: سيف الدين، توفي سنة (٦٣١هـ)، له ترجمة في: «السير» (٣٦٤/٢٣).

[وهذا العلم الضروري الحاصل من المتواتر في قول منقول عن النبي ﷺ أو غيره، هو العلم بتلك الألفاظ، وكونه كلام من استندت(١) إليه.

أما العلم بثبوت مدلوله في الواقع فإنه استدلالي](٢)، دليل الجمهور أن العلم بالمتواترات(٣) يحصل للمستدل وغيره حتى الصبيان الذين لا اهتداء لهم بطريق(٤) الاستدلال، وترتيب المقدّمات.

والجمهور أيضاً على أن المتواتر ليس له عدد مخصوص، [وأن ضابطه ما حصل للعلم عنده، لأنا نقطع بحصول العلم من المتواتر من غير علم بعدد مخصوص](٥) لا سابق ولا لاحق، وذلك أن الاعتقاد يتقوى عند الإخبار بتدريج خفي إلى أن يحصل القطع واليقين، والقوة البشرية قاصرة عن ضبط عدد يحصل عنده(٦) ذلك.

وقيل عدده محصور في اثني عشر، عدد(٧) نقباء موسى ﷺ(٨)، لأنهم جعلوا كذلك ليحصل العلم بخبرهم.

وقيل في عشرين، لقوله تعالى(٩): ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ﴾(١٠)، ليفيد خبرهم العلم بإسلام الذين يجاهدونكم(١١).

وقيل في أربعين، لأن قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ

---

(١) في «ص»: استند.
(٢) في «ج» ساقطة.
(٣) في «ص وب»: بالمتواتر.
(٤) في «ص»: بطرق.
(٥) في «ص» ساقطة.
(٦) في «ص»: عند.
(٧) في «ج» ساقطة، وفي «ب»: عدده؛ كما قال تعالى: ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾، «المائدة/١٢».
(٨) في «ص وج»: عليهم السلام، وفي «ب» ساقطة.
(٩) في «ع» ساقطة.
(١٠) «الأنفال/٦٥».
(١١) في «ج»: يجاهدوهم، وفي «ب»: يجاهدونهم.

مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[1]، نزلت في أربعين، ولو لم يفد خبرهم العلم لم يقتصر عليهم، وقيل في سبعين[2] لاختيار موسى ﷺ[3] لهم، للعلم بخبرهم إذا رجعوا فأخبروا قومهم.

وأجيب بأنه لا يلزم من إفادة عدد معين للعلم في صورة معيّنة، إفادته له في جميع الصّور، لأن الحال في ذلك يختلف باختلاف الوقائع والمخبرين، والسامعين.

مثال المتواتر: حديث «**من كذب عليّ متعمداً**»[4] رواه عن النبي ﷺ عدد كثير من الصحابة، قال البزار: «نحو من أربعين»[5]، وقال بعض الحفاظ[6]: «ليس في الدنيا حديث[7] اجتمع على روايته العشرة غيره ولا حديث يرويه أكثر من ستين من الصحابة غيره».

[قال شيخنا الحافظ عبدالرحيم[8]: «وهذا منقوض][9] بأن أبا القاسم عبدالرحمن بن محمد بن إسحاق بن مندة[10] ذكر في كتابه المسمى «بالمستخرج» من كتب الناس أن حديث «المسح على الخفين»[11] رواه أكثر من ستين من الصحابة، ومنهم العشرة».

---

(١) «الأنفال/٦٤».
(٢) كما قال تعالى: ﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا﴾، «الأعراف/١٥٥».
(٣) في «ج وب» ساقطة.
(٤) أخرجه البخاري (٥٧٨/١٠ ـ فتح)، ومسلم في «المقدمة» (٤/١) عن أبي هريرة رضي الله عنه، انظر «تدريب الراوي» (١٨٠/٢).
(٥) انظر «فتح الباري» (٢٠٣/١)، و«شرح مسلم» (١/ ٦٥ ـ نووي)، و«التبصرة والتذكرة» (٢٧٥/٢).
(٦) هو الحافظ العراقي كما «اليواقيت والدرر» للمناوي (١٤١/١).
(٧) في «ص» ساقطة.
(٨) «التبصرة والتذكرة» (٢٧٦/٢).
(٩) في «ج»: ورد.
(١٠) توفي سنة (٤٧٠هـ)، له ترجمة في: «السير» (٣٤٩/١٨).
(١١) أخرجه البخاري (٤٩٤/١ ـ فتح)، ومسلم (١٤١/٣ ـ نووي)، قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٣٧/١١): «إنه استفاض وتواتر».

[ثم قال شيخنا[1]: «وقد جمع الحافظ أبو الحجاج يوسف الدمشقي[2] طرق «**من كذب عليّ متعمداً**» في جزأين فبلغ بها مائة واثنين»، قال: «وأخبرني بعض الحفاظ أنه رأى في كلام بعض الحفاظ أنه رواه مائتان من الصحابة»، قال شيخنا: «وأنا أستبعد وقوع ذلك» اهـ][3].

❑ ❑ ❑

مسألة: الغريب

وَمَـا يَـكُـونُ قَـدْ رَوَاهُ شَـخْـصُ فـهْوَ الَّذِي بـاسْـمِ الـغَـرِيـبِ خَـصُّوا

قدّم الشيخ رحمه الله تعالى الغريب على العزيز، والعزيز[4] على المشهور، لأن الغريب من العزيز بمنزلة البسيط من المركب، كما أن العزيز من المشهور كذلك.

و«الغريب» حديث انفرد بروايته، أو بأمر في متنه، أو في إسناده شخص واحد في أي طبقة كان ذلك الانفراد[5].

ومنه ما هو صحيح كأفراد الصحيح وهي كثيرة، ومنه ما هو غير صحيح، وهو الغالب فيه[6]، وأيضاً منه ما هو غريب من جهة الإسناد والمتن، وهو الذي ينفرد برواية متنه راوٍ واحد.

ومنه ما هو غريب من جهة الإسناد دون المتن، وهو الذي يرويه

---

(١) «التبصرة والتذكرة» (٢/٢٧٧).
(٢) توفي سنة (٧٤٢هـ)، له ترجمة ماتعة في مقدمة تحقيق كتابه «تهذيب الكمال» بقلم الدكتور بشار معروف.
(٣) في «ج» ساقطة.
(٤) في «ج» ساقطة.
(٥) هو الحديث الذي وقع التفرد في طبقة من طبقات سنده، إمَّا في أصل السَّند أو في أثنائه.
(٦) في «ب» ساقطة.

جماعة من الصحابة وينفرد واحد من الثقات بروايته عن صحابي آخر، لا يعرف ذلك الحديث عنه إلا من رواية ذلك الواحد، وهذا هو الغريب الذي يجتمع[1] مع الحسن، ويقول فيه الترمذي: «غريب من هذا الوجه»[2].

□□□

مسألة: الفرد المطلق والفرد النسبي

ثُمَّ الغَرابَةُ إذا تَكُونُ ... في أَصْلِ إسنَادٍ لنا تَبِينُ
فَهُوَ بِفَرْدٍ مُطْلَقٍ قَد شُهِرَا ... وإن تكن في غَيرِ أَصْلِهِ تُرَى
فَهُو المَقُولُ فيهِ فَرْدٌ نِسْبِي ... نَحو تَفَرَّدَ بِهَذا الشَّعْبِي

«أصل الإسناد» طرفه[3] الذي فيه الصحابي، والإسناد حكاية طريق[4] المتن، وفي «اللام» يتعلقان بـ «تبين» وهو ما تعلق به في موضع نصب خبر تكون.

كما أن «ترى» مع ما تعلق به في موضع نصب خبر «تكن»، و«الشعبي» ـ بفتح الشين المعجمة، وسكون العين المهملة ـ أبو عمرو عامر بن شراحيل الكوفي[5]، منسوب إلى شعب، وهو بطن من همدان ـ بسكون الميم وإهمال الدال ـ، ولد لست سنين مضت من [خلافة عثمان][6]، وتوفي في بضع ومائة، يروي عن عليّ، والسبطين وغيرهم[7].

---

(١) في «ج»: تجتمع.
(٢) انظر «التقييد والإيضاح» (٢٤٤)، و«تدريب الراوي» (٢/١٨٠ ـ ١٨٢)، و«توضيح الأفكار» (٢/٤٠٦).
(٣) في «ص»: طرقه.
(٤) في «ص» ساقطة.
(٥) توفي سنة (١٠٤هـ)، له ترجمة في: «السير» (٤/٢٩٤).
(٦) في «ب»: خلافة أمير المؤمنين سيدنا عثمان رضي الله عنه.
(٧) في «ص»: لغيرهما.

فالغرابة إن كانت في أصل الإسناد، سواء كانت في أصله فقط، أو في أصله ومن روي عنه، أو في أصله واستمرت في أكثره، أو في جميعه، سمّي ذلك الحديث بالفرد المطلق، كحديث «**النهي عن بيع الولاء وهبته**»(١)، تفرد به عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

وكحديث «**شعب الإيمان**»(٢)، تفرد به أبو صالح، [عن أبي هريرة، وتفرد به عبدالله بن دينار، عن أبي صالح](٣).

وكحديث «**الأعمال بالنيات**»(٤)، تفرد به علقمة، عن عمر، وتفرد به محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة، وتفرد به يحي بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، ورواه عن يحي بن سعيد عدد كثير.

وفي «**مسند البزار**»(٥)، و«**المعجم الأوسط**»(٦) للطبراني أمثلة كثيرة لذلك(٧).

وإن كانت الغرابة في أثناء(٨) الإسناد، أو في آخره بالنسبة إلى شخص معين، أو [كانت بالنسبة إلى](٩) صفة معيّنة، سمّي ذلك الحديث بالفرد النسبي.

مثالها في آخر الإسناد بالنسبة إلى شخص معين:

حديث «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله**»(١٠)،

---

(١) أخرجه البخاري (٥/١٦٧ ـ فتح)، ومسلم (١٠/١٢٦ ـ نووي) عن ابن عمر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١/٥١ ـ فتح)، ومسلم (٢/٤ ـ نووي) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في «ب» ساقطة.

(٤) أخرجه البخاري (١/٩ ـ فتح)، ومسلم (١٣/٤٦ ـ نووي) عن عمر رضي الله عنه.

(٥) ومن الأمثلة: ما رواه برقم (٧١٨) عن علي، وهو في «مسند أبي يعلى» (٤٩١).

(٦) ومن الأمثلة: ما رواه برقم (٦٧٦) عن عائشة، وهو في «مسند أبي يعلى» (٤٣٦٨)، بسند ضعيف جداً.

(٧) انظر «تدريب الراوي» (١/٢٤٩).

(٨) في «ج»: أصل.

(٩) في «ج» ساقطة.

(١٠) أخرجه البخاري (١/٧٥ ـ فتح)، ومسلم (١/١٨٨ ـ نووي)، عن ابن عمر رضي الله عنه، وانظر «السلسلة الصحيحة» للألباني (٤٠٦).

رواه مسلم عن أبي غسان، عن عبدالملك بن الصبّاح، [عن شعبة، عن واقد بن محمد ابن زيد بن عبدالله بن عمر، عن أبيه[1]، عن عبدالله بن عمر، انفرد به أبو غسان، عن عبدالملك ابن الصبّاح][2]، ولم ينفرد به عبدالملك، بل تابعه حَرْميّ بن عمارة، عن شعبة.

ومثالها في أثناء الإسناد بالنسبة إلى صفة معينة:

حديث أن النبي ﷺ **«كان يقرأ في الأضحى والفطر، بـ: ﴿قٓ﴾، و﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾»**[3] رواه مسلم، عن يحي بن يحي، عن مالك، عن ضمرة ابن سعيد المازني، عن عبيد الله بن عبدالله، عن أبي عن واقد الليثي، عن النبي ﷺ، انفرد[4] به من الثقات ضمرة وهو مدار هذا الحديث.

كذا ذكر الشيخ علاء الدين التركماني[5] في **«الدر النقي»**[6].

قال شيخنا الحافظ عبدالرحيم[7]: «وإنما قيدت هذا الحديث بقولي من الثقات، لأن الدارقطني رواه من رواية ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، وابن لهيعة[8] ضعّفه الجمهور».

ومثالها بالنسبة إلى بلدة معينة:

حديث: **«أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر»**[9]، رواه أبو داود،

---

(١) في الأصول: «... أبيه، عن جده، عن عبد الله...»، والمثبت من الصحيحين.
(٢) في «ص وب» ساقطة.
(٣) أخرجه مسلم (٦/١٥٨ - نووي)، وأبو داود (١١٥٤)، والترمذي (٥٣٤)، والنسائي (١٥٦٦)، وابن ماجة (١٢٨٢).
(٤) في «هـ وب»: قد انفرد.
(٥) توفي سنة (٧٥٠هـ)، له ترجمة في: «تاج التراجم» (١٥٢).
(٦) انظر «الدر النقي» (٣/٢٩٤)، ويظهر أن المؤلف نقل كلام ابن التركماني بالمعنى، إذ لم أعثر عليه بلفظه.
(٧) التبصرة والتذكرة» (١/٢٢٠).
(٨) توفي سنة (١٧٤هـ)، له ترجمة في: «السير» (٨/١١).
(٩) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٨١٤)، وابن حبان (١٧٩٠)، وأبو يعلى في «المسند» (١٢١٠)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» (٩٧).

عن أبي الوليد الطيالسي، عن همام، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: «أمرنا».

قال الحاكم[1]: «تفرد بذكر الأمر فيه أهل البصرة من أول الإسناد إلى آخره، ولم يشركهم[2] في هذا اللفظ سواهم».

❑ ❑ ❑

مسألة: العزيز والمشهور

وَمَا يَكُونُ قَدْ رَوَاهُ اثْنَانِ ... فَهْوَ الْعَزِيزُ عِنْدَ أَهْلِ الشَّانِ

ومَالَهُ مِنَ الرُّوَاةِ أَكْثَرُ ... مِنْ راوِيَيْنِ فَهْوَ الْمُشْتَهِرُ

«العزيز» في الاصطلاح هو الذي يكون في طبقة من طباقه راويان فقط، من عزّ يعِزّ ـ بالكسر ـ إذا قلَّ بحيث لا يكاد يوجد.

أو يَعَزُّ ـ بالفتح ـ إذا قوي واشتد[3]، ومنه قوله تعالى: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾[4]، أي قوّينا، و«فهو» الثانية ـ بضم الهاء، وفتح الواو ـ، و«المشهور» والمشتهر هو الذي تزيد رواته[5] في كل طبقة على اثنين.

ومنه[6] الصحيح كحديث «**ذي اليدين**»[7] في السهو.

---

(١) معرفة علوم الحديث» (٩٧)، وانظر «تدريب الراوي» (٢٤٩/١)، و«توضيح الأفكار» (٧/٢).

(٢) في «ب»: يشاركهم.

(٣) في «ج»: استد.

(٤) يس/١٤».

(٥) في «ب»: رواية.

(٦) في «ج وب»: ما هو.

(٧) أخرجه البخاري (٩٩/٣ ـ فتح)، ومسلم (٥٨/٥ ـ نووي) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ومنه ما هو ضعيف كحديث: «**طلب العلم فريضة على كل مسلم**»[1].

هكذا مثّل بهذا الحديث ابن الصلاح[2] تبعا [للحاكم][3]، لكن قال شيخنا عبدالرحيم:

«إن بعض أئمة الحديث صحّح[4] بعض طرقه»[5]، ثم ذكر ابن الصلاح من أمثلته:

«**من بشرني بخروج**[6] **آذار بشرته بالجنة**»، و«**يوم نحركم يوم صومكم**»، [وكذا «**من آذى ذميا فأنا خصمه يوم القيامة**»، و«**للسائل حق ولو جاء على فرس**»][7]، فعن أحمد بن حنبل: «أنهما يدوران في الأسواق، ولا أصل لهما عن رسول الله ﷺ»[8] اهـ.

وكذلك العزيز[9] منه ما هو صحيح، وما هو ضعيف؛ ذكر هذا شيخنا عبدالرحيم[10]، ولم يذكره ابن الصلاح[11] اكتفاء بذكر مثله في المشهور والغريب.

ومذهب الجمهور أن الخبر المشهور لا يفيد بنفسه إلا الظن، لقصوره عن المتواتر، ومذهب أئمة الحديث كما نقله الإمام الحافظ أبو سعيد

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجة (٢٢٤)، وغيره، انظر «جامع بيان العلم وفضله» (١/٢٣).
(٢) «المقدمة» (٤٥٠)، و«التقييد والإيضاح» (٢٣٦).
(٣) في «ع وص» ساقطة.
(٤) في «ب»: صحيح.
(٥) «التبصرة والتذكرة» (٢/٢٦٩).
(٦) في «ج» ساقطة.
(٧) في «ص وب» ساقطة.
(٨) انظر «المقدمة» (٤٥١)، و«التقييد والإيضاح» (٢٦٣)، و«السلسلة الضعيفة» (١٣٨٧)، وحاشية «المقنع» (٤٢٨ ـ ٤٣٣) للمحقق.
(٩) في «ع وص» ساقطة.
(١٠) «التبصرة والتذكرة» (٢/٢٦٩).
(١١) «المقدمة» (٤٥٦).

العلائي[1]، أنه يفيد العلم النظري إذا كانت طرقه متباينة، وقد سلمت من ضعف الرواة، ومن التعليل كحديث: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله**»[2]، وقد يقال المشهور على ما اشتهر على الألسنة عزيزاً، كان أو غريباً، أو بغير إسناد[3].

❑ ❑ ❑

مسألة: إفادة الآحاد العلم النظري بالقرائن

ومـــا عَـــدا الأوَّلُ فـــي الإيـــرادِ فـــإنَّـــه مـــن خـــبـــرِ الآحَـــادِ

وَهْـوَ يُـفِـيـدُ الـظَّـنَّ عـنـدَ الـجِـلَّـةِ وقـد يُـفِـيـدُ الـعِـلْـمَ مَـعْ قَـريـنَـةِ

ما عدا المتواتر من أقسام الخبر يسمى خبر آحاد، وخبر واحد سواء كان غريباً، أو عزيزاً، أو مشهوراً أو يمتنع تواطؤ رواته على الكذب، في بعض طباقه[4] دون كلها، أو في كلها، وهو خبر عمّا ليس بمحسوس.

وجمهور العلماء على وجوب العمل به إذا كان راويه عدلاً، لأن الصحابة عملوا به في وقاع كثيرة، فعمل أبو بكر بخبر المغيرة، ومحمد بن مسلمة في «**توريث الجدة السدس**»[5]، وعمل عمر بخبر الضحّاك ابن سفيان

---

(١) في «ج»: العلاء؛ توفي سنة (٧٦١هـ)، له ترجمة في: «الدرر الكامنة» (٢/٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣/٢٦٢ ـ فتح)، ومسلم (١/١٧٨ ـ نووي) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وانظر «جامع الأصول» (٣٥ ـ ٤٢).

(٣) حصر الحافظ ابن حجر العزيز فيما لم يروه أقل من اثنين عن اثنين، والمشهور فيما رواه ثلاثة فصاعداً، مالم يبلغ حد التواتر، مع أن الذي قرره ابن مندة وتابعه ابن الصلاح، أن العزيز ما رواه اثنان أو ثلاثة، انظر «النكت على النزهة» (٦٤)، و«فتح المغيث» (٤/٨)، و«تدريب الراوي» (٢/١٦٧).

(٤) في «ص»: طبقاته.

(٥) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٢٨٩٤)، والترمذي (٢١٠١)، وابن ماجة (٢٧٢٤)، وانظر «إرواء الغليل» (١٦٨٠) للألباني.

في «**توريث المرأة من دية زوجها**»[1]، وعمل عثمان بخبر فريعة في «السكنى»[2]، إلى غير ذلك من الأخبار.

ولم ينكر عليهم أحد، فكان ذلك إجماعا، وأيضاً جمهور[3] العلماء على إفادة خبر الواحد بنفسه الظن.

[وقد أشار الشيخ رحمه الله تعالى إلى ذلك بقوله: «**وهو يفيد الظن**][4] **عند الجلة**» وهو ـ بكسر الجيم، شديد اللام ـ جمع جليل، كصبي وصبية، وذهب بعض المحدثين، وأهل الظّاهر إلى أنه يفيد بنفسه العلم.

وحجّة الجمهور، أنه لو أفاد العلم لاطرد كالمتواتر، وانتفاء اللاّزم بَيِّن[5]، وأيضاً لو أفاد العلم لوجب القطع بتخطئة من يخالفه بالاجتهاد، وهو خلاف الإجماع، واستدل البعض بأنه يجب العمل به، ولو لا أنه يفيد العلم لما وجب العمل به، بل لم يجز لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾[6]، وقوله تعالى[7] في معرض الذم: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾[8]، وأجيب بأن المتبع هو الإجماع على وجوب العمل بالظواهر وأنه قاطع، وبأن عموم الآيتين مخصّص بما يطلب فيه العلم من أصول[9] الدين.

واعلم أن المختار، أن[10] خبر الواحد المحفوف بالقرائن قد يفيد

---

(١) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٢٩٢٧)، والترمذي (٢١١٠)، وابن ماجة (٢٦٤٢).

(٢) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٢٣٠٠)، والترمذي (١٢٠٤)، والنسائي (٣٥٢٨)، وابن ماجة (٢٠٣١)، وانظر حاشية الأخ إبراهيم الميلي حول الحديث في جزء «ما رواه الأكابر عن الإمام مالك» برقم (٥).

(٣) في «ه»: فجمهور.

(٤) في «ص» ساقطة.

(٥) في «ص»: مبين.

(٦) «الإسراء/٣٦».

(٧) في «ع وص» ساقطة.

(٨) «النجم/٢٨».

(٩) في «ج»: أطول.

(١٠) في «ع» ساقطة.

العلم، لأن مَلِكاً لو أُخْبِرَ بموت ولد له مشرف على الموت، وانضم إلى ذلك صراخ، وحضور جنازة، وخروج مخدرات على حالة غير معتادة دون موت[(١)] مثله.

فإنا نقطع بصحة ذلك الخبر، ونعلم[(٢)] به موت الولد، ونجد ذلك من أنفسنا بالضرورة، فإن قيل العلم لم يحصل بالخبر بل بالقرائن كالعلم بِخَجَلِ الخَجِلِ، وَوَجَلِ الوَجِلِ، أجيب بأنه حصل بالخبر مع ضميمة القرائن إليه، إذ لو لا الخبر لجوزنا موت شخص آخر.

مثال خبر الواحد المفيد بالقرائن للعلم:

ما أخرجه البخاري ومسلم في «**صحيحهما**» مما لم ينتقد عليهما، فإنه احتفت به قرائن، كجلالة قدرهما، ورسوخ قدمهما في العلم وتقدّمهما في المعرفة بالصناعة، وجودة تميز الصحيح من غيره، والبلوغ إلى أعلى المراتب في الاجتهاد والإمامة في وقتهما، وتلقّي الأمة لكتابيهما بالقبول [رضي الله تعالى[(٣)] عنهما][(٤)].

❑ ❑ ❑

مسألة: أقسام الآحاد

وهُوَ إلى المَرْدُودِ والمقْبُولِ ... منقَسِمٌ عندَ أُولي المنقُولِ
ويُعرَفُ المقبولُ مِنْ سِوَاهُ ... بالبَحْثِ عَنْ حَالِ الَّذِي رَوَاهُ

خبر الآحاد ينقسم إلى مقبول، وهو ما غلب على الظّن صدق ناقله، فوجب العمل به.

---

(١) في «ج» ساقطة.
(٢) في «ص»: يعلم.
(٣) في «ع وهـ» ساقطة.
(٤) في «ج وب» ساقطة.

وإلى مردود، وهو ما كان بخلافه، سواء غلب على الظّن كذب ناقله فوجب تركه، أو لم يغلب على الظّن، لا صدق ناقله، ولا كذبه فوجب التوقف فيه[1].

ويعرف الآحاد المقبول من غيره بالبحث عن حال رواته، فكل راو ثبت اتصافه بصفات القبول، فخبره مقبول.

وإن جاز أن يكون في نفس الأمر كاذباً، أو غالطاً، وكل[2] راو[3] لم يثبت اتصافه بصفات القبول فخبره مردود، وإن جاز أن يكون في نفس الأمر صادقاً.

وإنما اختصت هذه القسمة بخبر الآحاد، لأن الخبر المتواتر كله مقبول فلا ترد عليه هذه القسمة.

❑ ❑ ❑

مسألة: الصحيح

فَخَبَرُ الآحَادِ حَيثُ كَانَا ... الوَصْلُ في إسنَادِهِ اسْتَبَانَا
بِنَقْلِ عَدلٍ ضَابِطٍ قَد كَمُلاَ ... ولم يَكُنْ عِنْدَهُمْ مُعَلَّلاَ
ولا يُرى الشُّذُوذُ مَنْ صِفَاتِهِ ... فَهْوَ الصَّحِيحُ عندَهمْ لِذَاتِهِ

«وصل الإسناد» سلامته من النقص، «والعدل» من له العدالة، وهي المحافظة على التقوى والمروءة، و«التقوى» الاحتراز عما يذم شرعاً، و«المروءة» الاحتراز[4] عما يذم عرفاً.

(١) في «ب» ساقطة.
(٢) في «ص» ساقطة.
(٣) في «هـ» ساقطة.
(٤) في «ص» ساقطة.

وإنما تتحقق[1] العدالة باجتناب أمور أربعة: الكبائر، والإصرار على الصغائر، وبعض الصغائر، وبعض المباح.

أما الكبائر فروى ابن عمر أنه تسعة:

«الشرك بالله، وقتل النفس بغير حق، وقذف المحصنة، والزنا، والفرار من الزحف، والسحر، وأكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين المسلمين، والإلحاد في الحرم ـ أي الظّلم في مكة ـ»[2].

وزاد أبو هريرة: «أكل الربا»، وزاد علي: «السرقة، وشرب الخمر»[3].

وقيل الكبيرة ما توعَّد عليه[4] الشارع بخصوصه، وقيل: ما كان مفسدته مثل مفسدة أقل الكبائر المنصوص عليها، أو أكبر منها[5]، فإن مفسدة دلالة الكفّار على المسلمين ليستأصلوهم[6] أكثر من مفسدة الفرار من الزّحف، ومفسدة إمساك المحصنة ليُزنىَ بها أكبر من مفسدة القذف.

وأما الإصرار على الصغائر، فمرجعه العرف، وبلوغه مبلغا ينفي الثقة، وأما بعض الصغائر فالمراد به ما يدل على خِسَّة النفس كسرقة لقمة والتطفيف بحبة.

وأما بعض المباح فالمراد منه ما يدل على مثل ذلك، كالاجتماع مع الأراذل، والحرف الدّنيّة[7] ممن[8] لا يليق به ذلك من غير ضرورة، لأن مرتكبها لا يجتنب الكذب غالبا.

---

(١) في «ع»: يتحقق.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٥)، وبنحوه عبدالرزاق في «المصنف» (١٠/٤٦١)، انظر السلسلة الصحيحة» (٢٨٦٨).

(٣) انظر «فتح الباري» (١٢/١٨٢ ـ ١٨٤)، و«السنن الكبرى» (٣/٤٠٨ ـ ٤٠٩).

(٤) في «ج» ساقطة.

(٥) في «ج» ساقطة.

(٦) في «ج» مطموسة.

(٧) في «ص»: الدنيئة.

(٨) في «ج»: مما.

و«الضبط» على قسمين:

ضبط كتاب: وهو صيانة الراوي له عن التغيير من حين سمع فيه إلى أن يؤدي منه.

وضبط حفظ: وهو إثبات الراوي ما[1] سمعه في حافظته، بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، وقُيِّد الضبط بالكمال لأنه المعتبر في الصحيح.

و«المعلل» ما فيه علة، وهي اصطلاحاً: أمر خفي[2]، غامض، قادح في الحديث مع أن ظاهره السلامة.

و«الشاذ» من الحديث[3] ما رواه الثقة مخالفا لمن هو أزيد منه ضبطاً أو أكثر عدداً.

ولما كان المقبول منقسماً إلى صحيح، وحسن، تعرض لكل قسم وبينه، وقدّم الصحيح على الحسن لعلو رتبته.

فقوله «خبر الآحاد» بمنزلة الجنس، وباقي قيوده بمنزلة الفصل، فخرج بوصل الإسناد المعلق، والمنقطع، والمعضل، والمدلس، والمرسل.

و«بنقل العدل»، نقل الفاسق والمستور، وهو الذي لم تثبت عدالته ولا فسقه، وبعدم التعليل، والشذوذ ما يكون معللا وما يكون شاذاً.

وقوله «لذاته» أي لنفسه أفاد به أن هذا التعريف لأحد قسمي الصحيح لا لمطلقه، سواء كان صحيحا لذاته، أو صحيحا لغيره.

---

(١) في «هـ»: له ما.

(٢) قيد مهم، فلا يسمى الحديث معلولا إلا إذا كانت فيه علة خفية قادحة، وإلا فلا يسمى كذلك.

(٣) أما لغة فمعناه التفرد، انظر «لسان العرب» (٣/٤٥٤).

واعلم أن مرادهم بالصحيح ما وجدت فيه هذه الشروط، وبالضعيف ما لم توجد فيه أو بعضها، لا ما هو صحيح في نفس الأمر، أو ضعيف فيه، لجواز صدق الكاذب وخطأ الصادق، وأن الصحيح قد يكون فرداً، أو قد يكون غير الفرد، لأن الدّلالة[1] على قَبول خبر الواحد لا تفصل بين الفرد وغيره، ولهذا أطلق الشيخ رحمه الله في النظم[2].

وذهب أبو علي الجبائي[3] من المعتزلة[4]، إلى اشتراط العدد[5] في قبول الخبر، وهو ظاهر كلام الحاكم في «**علوم الحديث**»[6]، وأنهم رأوا الحكم للإسناد بالصحة نحو: هذا حديث إسناده صحيح، دون الحكم للمتن بها، نحو: هذا حديث صحيح، لأن الإسناد قد يصح لثقة رجاله، ولا يصح حديثه لشذوذ، أو علة فيه.

قال ابن الصلاح[7]:

«إلاّ أن المصنِّف[8] المعتمد منهم، إذا اقتصر على قوله: صحيح الإسناد من غير أن يذكر له علة ولا يقدح فيه، الظاهر منه الحكم بأنه صحيح في نفسه لأن عدم العلة والقدح[9] هو الأصل».

❑ ❑ ❑

---

(١) في «ج»: الأدلة، انظر «تدريب الراوي» (٦٣/١)، و«توضيح الأفكار» (٢٨/١).
(٢) انظر «تدريب الراوي» (٦٣/١ - ٧٦)، و«توضيح الأفكار» (٢٨/١).
(٣) في «ج» ساقطة؛ توفي سنة (٣٠٣هـ)، له ترجمة في: «السير» (١٨٣/١٤).
(٤) فرقة ظهرت في أوائل القرن الثاني، وسلكت منهجاً عقلياً متطرفاً في بحث العقائد الإسلامية، وهم أتباع واصل بن عطاء الذي اعتزل مجلس الحسن البصري.
(٥) في «ص»: العدالة.
(٦) معرفة علوم الحديث» (٦٠).
(٧) «المقدمة» (١٨٥)، و«التقييد والإيضاح» (٥٨).
(٨) في «هـ»: الصنف.
(٩) في «ج» ساقطة.

مسألة: مراتب الصحيح

وهُـو ذُو تَـفَـاوُتٍ فـي الـصِّـحَّـةِ   بـقَـدْرِ مـا يـنَـالُـه مـن قُـوَّةِ
لـذاكَ مَـا رَوى الـبُـخَـاريْ قُـدِّمَـا   ثُـمَّ الَّـذي لـهُ الـقُـشَـيْـرِيْ قَـدْ نَـمَـى

الصحيح لذاته متفاوت في الصحة بسبب تفاوت الأوصاف المقتضية لها:

فالأحاديث التي قيل أنها أصح الأحاديث(١) مطلقا، أعلى في الصحة من الأحاديث الصحيحة التي لم يقل في شيء منها ذلك، وإن كان الجميع(٢) مشتملا على أصل العدالة، والضبط، وباقي الشروط.

ولكون رتب الصحيح متفاوتة، قُدِّمَ في الصحة **«صحيح»** أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري على **«صحيح»** مسلم بن الحجاج القشيري، لأن كلا من اتصال السند، وعدالة الرجال، وضبطهم، والسلامة من الشذوذ، ومن العلة في صحيح البخاري أتم منها في صحيح مسلم.

أما اتصال السند فلأن البخاري لا يحكم بوصل المعنعن، إلاّ إذا ثبت لقاء المُعَنعن للمُعنعن(٣) عنه ولو مرّة واحدة(٤)، ومسلم يكتفي في ذلك بإمكان اللقاء.

---

(١) للفائدة انظر «الباعث الحثيث» (١٠١ - ١٠٥)، و«توضيح الأفكار» (٢٨/١) حول أصح الأحاديث.
(٢) في «ص» ساقطة.
(٣) في «ع» ساقطة.
(٤) وهذا من أقوى مرجحات صحيح البخاري على صحيح مسلم، وانظر تفصيل ذلك في «النكت الصلاحية» (٢٨٦/١ - ٢٨٩)، و«هدي الساري» (١١ - ١٣).
وينبغي قطع النزاع في قضية ترجيح أحد الصحيحين على الآخر، من أجل ظهور رجحان البخاري على مسلم ويكفي في ذلك قول الدارقطني: «لولا البخاري لما ذهب مسلم ولما جاء»، «تاريخ بغداد» (١٠٢/١٣).

وأما عدالة الرجال، وضبطهم، فلأن البخاري إنما يخرِّج حديث الثقة المتقن الملازم لمن يلي هذه الطبقة إلاّ في المتابعات، ومسلم يخرِّج لهذه الطبقة كما يخرِّج للتي قبلها.

وأيضا الذي تُكلِّم فيهم من رجال البخاري ثمانون[(١)]، ومن رجال مسلم مائة وستون.

وأما السلامة من الشذوذ، ومن العلة، فلأن ما انتُقد على البخاري نحو من ثمانين حديثاً، وما انتُقد على مسلم مائة وثلاثين حديثاً.

وذهب بعض المغاربة[(٢)] إلى تقديم صحيح مسلم[(٣)]، لقول أبي علي الحسين بن يزيد[(٤)] النيسابوري شيخ الحاكم[(٥)]: «ما تحت أديم السَّماء أصحُّ من كتاب مسلم»[(٦)]، وقول مسلمة بن قاسم[(٧)] في «**تاريخه**» حيث ذكر صحيح مسلم: «لم يضع أحد مثله».

فأجيب عن قول أبي علي، بأنه غير مستلزم لصحة كتاب مسلم على كتاب البخاري، بل يصدق بمساواته له في الصحة، ولو سُلِّمَ أنه مستلزم لذلك بنا على أن[(٨)] نفي[(٩)] الأصحية في العرف يستلزم نفي المساواة،

(١) انظر «هدي الساري» (٣٨٤ ـ ٤٦٤)، تجد أسمائهم مرتبة على الحروف.
(٢) هو الحافظ أبو محمد ابن حزم الأندلسي كما حكى القاضي عياض، انظر «هدي الساري» (١١ ـ ١٣)، و«تدريب الراوي» (٤/١).
(٣) هذا إنما هو باعتبار جودة الترتيب، حيث إنه يسوق الحديث بمجموع طرقه وألفاظه في موضع واحد.
(٤) في الأصول: علي؛ والمثبت هو الصحيح، انظر «تاريخ بغداد» (٧١/٨)، و«تذكرة الحفاظ» (٩٠٢/٣).
(٥) توفي سنة (٣٤٩هـ)، له ترجمة في: «السير» (٥١/١٦).
(٦) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٩/٢ ـ ١٠١/١٣)، وقال ذلك حين سئل عن العلاء بن عبدالرحمن، وسهيل ابن أبي صالح.
(٧) توفي سنة (٣٥٣هـ)، له ترجمة في: «السير» (١١٠/١٦).
(٨) في «صر» ساقطة.
(٩) في «ج»: بقاء.

فمعارض بقول شيخه أبي عبدالرحمن النسائي: «ما في هذه الكتب أجود من كتاب محمد بن إسماعيل»[1].

وعن قول مسلمة بن قاسم، بأنه إن أراد نفي المثلية في الصحة فممنوع، وإن أراد الترتيب وجعل كل حديث في موضع يليق به، جمع فيه طرقه التي ارتضاها، وساق فيه ألفاظه التي رواها، من غير تقطيع لها في الأبواب كما فعل البخاري، فهذا لا يقتضي كونه أَصحّ من كتاب البخاري.

❑❑❑

ثُمَّتَ ما كَانَ على شَرْطِهِمَا ... ثُمَّ على شَرطِ البُخَارِيْ عُلِمَا

ثم على شَرْطِ القشيري مُسْلِمُ ... ثُمَّ على شَرْطِ فَتًى غيرِهِمُ

«ثمت» حرف عطف لحقتها التاء، قالوا: ولا تكون إلاّ في عطف الجمل، وهي هنا للتراخي في الرتبة.

وجمع الضمير في «غيرهم» مع أنه عائد إلى البخاري، ومسلم تعظيما لهما.

ومعنى البيتين: أن الحديث الذي على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه، رتبته بعد رتبة [ما خَرَّجه][2] مسلم فقط، والذي على شرط البخاري فقط، رتبته بعد رتبة ما كان على شرطهما.

والذي على شرط مسلم فقط، رتبته بعد رتبة ما كان على شرط البخاري فقط، والذي على شرط غيرهما، رتبته بعد رتبة ما كان على شرط مسلم فقط.

وقد اختلف أئمة الحديث في المراد بشرط البخاري ومسلم، إذا لا شرط لهما مذكور في كتبهما، ولا في غيره.

---

(١) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠١/١٣)، والذهبي في «السير» (٥٥/١٦).

(٢) في «ع» ساقطة.

فقال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي[(١)]:

«شرط البخاري ومسلم أن يخرِّجا الحديث المجمع على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور، من غير اختلاف بين الثقات الأثبات، ويكون إسناده غير منقطع»[(٢)].

وتعقبه شيخنا الحافظ عبدالرحيم بن العراقي[(٣)]:

«بأن النسائي ضعَّف جماعة أخرج لهما الشيخان، أو أحدهما»، وقال النووي، وغيره: «المراد بذلك أن يكون رجال إسناده في كتابهما»[(٤)].

□□□

مسألة: الحسن لذاته والصحيح لغيره

وجاءَ حُسْنُهُ على مَرَاتِبِ بِكُلِّهَا يُحتَجُّ في المطَالبِ
وما يكُون قد أتى من طُرُقِ فإنَّهُ إلى الصَّحِيحِ يَرْتَقِي

الخبر» الحسن» على قسمين: حسن لغيره[(٥)]، وسيذكره الشيخ عند الكلام على سوء الحفظ، وحسن لذاته[(٦)] وهو المراد هاهنا[(٧)].

---

(١) في «ج»: السلفي؛ توفي سنة (٥٠٧هـ)، له ترجمته في: «السير» (١٩/٣١١).
(٢) شروط الأئمة الستة (٥)، وقد نسب هذا القول محقق «اليواقيت والدرر» لأبي طاهر السلفي.
(٣) «التبصرة والتذكرة» (١/١٠٤).
(٤) انظر «تدريب الراوي» (١/١٢٥).
(٥) هو الضعيف لغيره إذا تعددت طرقه، ولم يكن سبب ضعفه فسق الراوي، أو كذبه.
ويستفاد من هذا التعريف أن الضعيف يرتقي إلى درجة الحسن لغيره بأمرين:
١ ـ بأن يُروى من طريق آخر فأكثر على أن يكون الآخر مثله، أو أقوى منه.
٢ ـ بأن يكون سبب ضعف الحديث إما سوء حفظ راويه، أو انقطاع في سنده، أو جهالة في رجاله.
(٦) انظر «تدريب الراوي» (١/١٥٣ ـ ١٥٩)، و«توضيح الأفكار» (١/١٥٤ ـ ١٦٩).
(٧) في «ص»: هنا.

وعُرّف بأنه خبر متصل، قلّ ضبط راويه العدل، وارتفع عن حال من يعد ما ينفرد به منكراً، وليس بشاذ، ولا معلَّل، ثم هو على مراتب متفاوتة كلها يحتج بها كالصحيح.

قال الحافظ الذهبي: «فأعلى مراتب الحسن: بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده؛ وعمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده[1]؛ ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ وابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي وأمثال ذلك.

وهو قسم متجاذب بين الصحة والحسن، فإن عدّة من الحفاظ يصحّحون هذه الطرق[2] وينعتونها بأنها أدنى مراتب الصحيح، ثم بعد ذلك أمثلة كثيرة متنازع[3] فيها، بعضهم يحسنها[4]، وآخرون يضعفونها، كحديث[5] الحارث بن عبدالله، وعاصم بن ضمرة، وحجاج بن أرطاة، وخلق سواهم»[6] اهـ.

ثم الحسن لذاته إذا أتى من طريق آخر بخبر ما في[7] رواية من قلة الضبط وصار صحيحا، لكن لا لذاته بل لمتابعة[8].

كحديث [أُبيّ بن العباس][9] بن سهل بن سعد[10]، عن أبيه، عن

---

(١) قد اختلف أهل العلم في تصحيح هذا الإسناد وتضعيفه، وانظر كلام أحمد شاكر في «الجامع الصحيح» للترمذي (٢/١٤٠ ـ ١٤٤)، وكلام الحافظ الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٢/٢٨٩ ـ ٢٩١).

(٢) في «ص»: الطرائق.

(٣) في «الموقظة»: يتنازع.

(٤) في «الموقظة»: يحسنونها.

(٥) في «ج»: لحديث.

(٦) «الموقظة» (٣٢ ـ ٣٣) باختلاف يسير، وانظر «تدريب الراوي» (١/١٦٠).

(٧) في «ص»: فيه.

(٨) الصحيح لغيره هو الحسن لذاته إذا روي من طريق أخرى مثله، أو أقوى منه، وسمي بذلك لأن الصحة لم تأت من ذات السند، وإنما جاءت من انضمام غيره له.

(٩) في «ج»: أبو العباس، له ترجمة في «تهذيب الكمال» (٢/٢٥٩).

(١٠) في «ص»: سعيد.

جده، في «ذكر خيل النبي ﷺ»، أن أُبيا هذا ضعفه لسوء حفظه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، والنسائي، فحديثه حسن، لكن لمّا تابعه على هذا الحديث أخوه عبدالمهيمن بن العباس[1]، ارتقى إلى درجة الصحة[2]، فلذلك أخرجه البخاري[3]، وإن كان عبدالمهيمن أيضاً ضعيفا.

وإن تَجِدْ قولاً لهم يلوحُ ... هذا حديثٌ حسنٌ صَحِيحُ
فإنْ يكن فَرْداً فَلِلتَّرَدُّدِ ... في ذلك الناقِلِ ذِي التَفَرُّدِ
وإن يكُنْ ليسَ بِفَرْدٍ ثُقِفَا ... فباعتبارِ سَنَدَيْنِ وُصِفَا

يقال: «لاح» النجم يلوح، إذا بدا، و«ثقفته» إذا صادفته، ومنه قوله تعالى: ﴿إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَآءً﴾[4].

وقد أشار الشيخ ـ رحمه الله ـ في هذه الأبيات إلى جواب إشكال أورده الشيخ أبو عمرو بن الصلاح على قول الترمذي في الحديث الواحد: «حسن صحيح»[5].

تقدير الإشكال:

أن الحسن قاصر عن رتبة الصحيح، ففي الجمع بينهما في الحديث

---

(١) انظر «هدي الساري» (٣٨٩).

(٢) ولقد اعترض محقق «النكت» على الإمام البخاري، أو على الحافظ ابن حجر، ـ أو عليهما معاً؟ ـ في الحكم بالصحة على هذا الحديث، وكلاهما من أركان العلم في زمانه، ومن الذي يقرِّر في علم الحديث؟، إن لم يكن البخاري في المتقدمين، وابن حجر في المتأخرين؟، وهذا الأمر قد يندرج تحت مسلك شاع، حيث يتصرف أصحابه تحت وطأة بعض التعريفات المتأخرة، فيزنون أقوال وأحكام المتقدمين بميزان المتأخرين، مع العلم أن هذا الأمر اجتهادي محض، لا تتأتى فيه الأحكام النهائية، وإنما تحكمه الضوابط والقواعد الواضحة، انظر الحاشية (٥ ـ ٦) من «النكت الصلاحية» (١/٤١٧ ـ ٤١٨).

(٣) أخرجه البخاري (٦/٥٨ ـ فتح).

(٤) الممتحنة/٢».

(٥) انظر «المقدمة» (١٨٥)، و«التقييد والإيضاح» (٥٢).

الواحد، جمع بين القصور وعدمه، وتقدير[1] الجواب أن الحديث الذي قيل فيه ذلك، إن كان فردا فإنما قيل فيه ذلك للتردد في رواته[2]، لأنه عند قوم في رتبة من حديثه صحيح، وعند آخرين في رتبة من حديثه حسن، وعلى هذا ما قيل فيه حسن صحيح دون ما قيل فيه صحيح، لأن هذا غير متردد في صحته، وذلك متردد فيها.

ويرد عليه أن الترمذي يجمع بينهما في الحديث الذي لا خلاف في رواته[3]، وإن كان الحديث الذي قيل فيه ذلك ليس بفرد، فإنما قيل فيه ذلك باعتبار إسنادين أحدهما يقتضي الحسن، والآخر يقتضي الصحة.

وعلى هذا ما قيل فيه حسن صحيح، فوق الفرد الذي قيل فيه صحيح[4].

واعلم أن الحسن الذي يجمع الترمذي بينه وبين الصحيح، هو الذي قل ضبط رواته، وهذا لم يُعرِّفه الترمذي لكونه معروفاً عندهم، كما لم يُعرِّف الصحيح لذلك، وإنما عَرَّف الحسن الذي يفرده بالذكر لكونه اصطلح عليه.

وأن البغوي[5] في كتابه» المصابيح»[6] قال: «من الصحيح»، وأراد من صحيح البخاري ومسلم، وقال: «من الحسان» وأراد من السنن الأربعة التي هي باقي كتب الستة.

والسنن هي كتب الحديث المرتبة على أبواب[7] الفقه، كمصنف أبي داود وغيره، وردّ عليه بأن فيهما غير الحسن من الضعيف والصحيح[8].

❑ ❑ ❑

---

(١) في «ج» تقرير.

(٢) في «ع وج»: راويه.

(٣) في «ج»: راويه.

(٤) انظر «الباعث الحثيث» (٣٧).

(٥) توفي سنة (٥١٦هـ)، له ترجمة في «تذكرة الحفاظ» (٥٢/٤).

(٦) «مصابيح السنة» (١١٠/١)، وانظر «المقدمة» (١٨٢)، و«تدريب الراوي» (١٦٥/١).

(٧) في «هـ»: أقوال.

(٨) قال ابن الملقن: «... هذا لفظه، ولا إيراد عليه في اصطلاحه إذاً»، «المقنع» (٩٧/١).

مسألة: زيادة الثقة

ويُقْبَلُ المزيدُ مِمَّنْ يُوثَقُ إن لم يُنَافِ مَا رَوَاهُ الأَوْثَقُ

إذا روى الثقة زيادة في حديث سواء كان ممن يحكم لحديثه[1] بالصحة، أو بالحسن، وسواء كان راوي الناقص أو غيره، فإن كانت الزيادة غير منافية لما رواه من هو أوثق منه لمزيد ضبط، أو كثرة عددٍ قبلت، لأنه لو انفرد بحديث غير مناف لمن هو أولى منه قبل، فكذلك إذا انفرد بزيادة في حديث.

وأما إن كانت منافية، بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى، فإنه يصار فيها إلى الترجيح بينهما وبين معارضها، فيقبل الراجح ويرد المرجوح[2]، وهذا اختيار الحافظ صاحب «**النخبة**»[3]، لأن المسألة ذات أقوال بلغ بها الحافظ عبدالرحيم إلى ستة، وذات تقسيم، واختيار للشيخ ابن الصلاح[4].

وقد ذكر ذلك كله الحافظ عبدالرحيم في شرحه «**لألفيته**»[5]، وليس هذا الذي اختاره صاحب «**النخبة**» شيئا من ذلك، بل قال الحافظ أبو سعيد العلائي: «إن المتقدمين من أئمة الحديث يقتضي تصرفهم في الزيادة قبولاً ورداً الترجيح، ولا يحكمون في المسألة بحكم كلّي»، قال: «وهذا هو الحق والصواب[6]».

❑ ❑ ❑

(١) في «ب»: بحديثه.

(٢) وهذا الأمر مقبول عند الأصوليين مطلقا دون شروط، كما هو عند المحدثين، وانظر «النكت الصلاحية» (٢/٢٨٨ ـ ٢٩٣).

(٣) «النكت على النزهة» (١٢٦).

(٤) انظر «المقدمة» (٢٥١).

(٥) «التبصرة والتذكرة» (١/٢١٣).

(٦) في «ص» ساقطة.

مسألة: المحفوظ والشاذ

وإن يـكـن خـالـفَ عَـدلٌ مَـن هُـوْ بـالـحـفـظِ والإتْـقَـانِ أوْلَـى مـنـهُ
فـمـا رَوى الأَوْلـى هُـوَ الـمَـحـفـوظُ والـغَـيـرُ شَـاذٌ عِـنـدَهُـمْ مـلـفـوظُ

إذا «خالف عدل» ثقة من هو أولى منه بالحفظ، والإتقان لمزيد ضبط أو كثرة عدد، سواء خالفه في السند، أو في المتن، سميّ ما رواه الأولى «بالمحفوظ»، وما رواه غيره «بالشاذ».

فالشاذ ما رواه المقبول مخالفاً لمن فوقه في الحفظ والإتقان[1].

مثال المخالفة في الإسناد: ما رواه الحاكم وصحّحه، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة من طريق بن عيينة: **«أن رجلا توفي على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتقه»**[2].

رواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس موصولاً، وتابعه ابن جريج، وغيره[3].

ورواه حماد بن زيد، عن عمرو، عن عوسجة، ولم يذكر ابن عباس[4].

---

(١) عرّفه الإمام الشافعي فقال: «ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يرويه غيره، هذا ليس بشاذ، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف فيه الناس، هذا الشاذ من الحديث»، انظر «معرفة علوم الحديث» (١١٩)، و«الكفاية» (١٤١).

(٢) حديث ضعيف: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣٤٧/٤)، والترمذي (٢١٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٤٠٥)، وابن ماجة (٢٧٤١).

(٣) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٢٩٠٥)، والحاكم في «المستدرك» (٣٤٧/٤)، والبيهقي في «السنن» (٢٤٢/٦)، من طريق حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار به.

(٤) أخرجه البيهقي في «السنن» (٢٤٢/٦)، ورواه أيضاً من طريق روح بن قاسم، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة مرسلا.

قال أبو حاتم: «المحفوظ حديث ابن عيينة، وتابعه محمد بن مسلم، وقصّر حماد بن زيد»[1] اهـ.

فحماد من أهل العدالة والضبط، ومع ذلك رجّح أبو حاتم حديث ابن عيينة لكثرة رواته.

ومثالها في المتن: ما رواه أبو داود، والترمذي من حديث عبدالواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه**»[2]، قال البيهقي: «خالف عبدالواحد العدد الكثير في هذا، فإن[3] الناس إنما رووه من فعل النبي ﷺ لا من قوله، وانفرد عبدالواحد من بين ثقات أصحاب[4] الأعمش بهذا اللفظ»[5].

□ □ □

مسألة: المعروف والمنكر

وإن يُخَالِفِ الضَّعيفُ الأَرْجَحَا ... فَسَمْ بِالمَعْرُوفِ مَا قَدْ رُجِّحَا
وذلكَ المرجُوحُ فَهْوَ المنكَرُ ... وليس يُحتَجُّ بِمَا يُسْتَنْكَرُ

إذا روى الضّعيف حديثاً، وخالف في إسناده، أو متنه من هو أرجح منه ـ أي راجحاً عليه ـ لكونه أحسن منه حالاً، فما رواه الراجح يسمى «بالمعروف»، وما رواه الضعيف المرجوح يسمى «بالمنكر»[6].

---

(١) «العلل» (١٦٤٣).
(٢) حديث ضعيفٌ: أخرجه أبو داود (١٢٦١)، والترمذي (٤٢٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٢٠)، علّته ما ذكر البيهقي وغيره.
(٣) في «ع وص» ساقطة.
(٤) في «ص»: الأصحاب.
(٥) انظر «تدريب الراوي» (٢٣٥/١).
(٦) يقال في اللغة: نكر الأمر: جهله، فهو مجهول وغير معروف، انظر «لسان العرب» (٢٣٣/٥).

وقد تبيّن أن النسبة بين الشاذ والمنكر تباين كلّي لا تساو، ولا عموم، وخصوص مطلق، أو من وجه، لأن الشاذ كما عرفت[1] لا يصدق على شيء من أفراد المنكر، كما أن المنكر لا يصدق على شيء من[2] أفراد الشاذ، لأن الشاذ من رواية المقبول، [والمنكر من رواية الضعيف][3].

مثال المعروف والمنكر: ما رواه أبو حاتم في «**العلل**»[4] من طريق حُبَيِّب بن حَبيب ـ وهو أخو حمزة بن حبيب الزيات المقرئ ـ، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث[5]، عن ابن عباس مرفوعاً: «**من أقام الصلاة، وأتى الزكاة، وحج، وصام، وقرى الضعيف، [دخل الجنة]**[6]»[7].

قال أبو حاتم: «حديث حُبَيِّبْ هذا منكر، والمعروف من الثقات روايته عن أبي إسحاق موقوفا»[8].

وحُبَيِّب[9] الأول ـ بصيغة التصغير ـ، والثاني، والثالث ـ بصيغة التكبير ـ، والعيزار ـ بالعين المهملة ـ.

❑ ❑ ❑

---

(١) في «ج» ساقطة.
(٢) في «ب» ساقطة.
(٣) في «ص» ساقطة.
(٤) «العلل» (٢٠٤٣)، ولم يروه بالسند، وإنما سأل أبا زرعة عنه.
(٥) في «ج»: من حديث.
(٦) في «ص» ساقطة.
(٧) حديث ضعيف: أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٦/١٢)، وابن عدي في «الكامل» (٨٢١/٢)، من طريق حُبيِّب.
(٨) انظر «الجرح والتعديل» (٣٠٩/٣).
(٩) انظر «المؤتلف والمختلف» (٦٢٧).

مسألة: المتابع والشاهد والاعتبار

وَإنْ وَجدتَ رَاوياً في الكُتُبِ مُوافِقاً لِلْفَرِدِ أغني النِّسْبِي
فهو الَّذِي يُعْرَفُ بالمتابَعَهْ وَهْيَ لتقْوِيَةِ ذاكَ نَافِعَهْ
وإن تَجِدْ مَتْناً بمعناهُ وردْ فَسَمِّهِ الشَّاهِدَ إذْ لَهُ عضَدْ
والاعتبَارُ سَبْرُ طُرقِ الخَبَرِ لِتَابعٍ أو شَاهِدٍ مُعْتَبَرِ

«المتابعة» ـ بفتح الموحدة بعد الألف ـ مصدر ميمي لتابعه تباعاً.

وفي الاصطلاح: وجدان راو غير صحابي موافق لراو، ظُنَّ أنه فرد نسبي، أو لشيخه، أو شيخ شيخه في لفظ ما رواه، أو في معناه.

وتنقسم إلى تامة: وهي الموافقة لنفس الراوي، وإلى قاصرة: وهي الموافقة لشيخه، أو شيخ شيخه، وهي بأقسامها تكسب[1] قوةً في الفرد المتابع، ونفعاً فيه.

مثالها: ما رواه الشافعي في «**الأم**» عن الإمام مالك، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غُمَّ عليكم [فأكملوا العدة ثلاثين»**[2].

فهذا الحديث في جميع الموطآت[3] عن مالك بلفظ: «**فإن غُمَّ عليكم]**[4] **فاقدروا له**»، فظن قوم أن الشافعي انفرد عن مالك بلفظ: «...

---

(١) في «ص»: تقسم.

(٢) الأم» (٤٨٤٤).

(٣) «موطأ يحي» (٦٣٦)، «موطأ الزهري» (٢٩٨/١)، «موطأ الشيباني» (١٦٧/٢)، «موطأ الحدثاني» (٣٥٩)، وقد اختلف أهل العلم في نسبة «موطأ الشيباني» لمالك لكثرة الزيادات على سائر الموطآت من غير رواية مالك، والصحيح عندي أنه موطأ محمد لأدلة كثيرة تذكر في غير هذا الموضع، والله أعلم.

(٤) في «ج» ساقطة.

أكملوا العدة ثلاثين»، وليس كذلك، فقد تابعه على ذلك القعنبي، عن مالك، رواه البخاري عنه في «**صحيحه**»[1] وهي متابعة تامة[2]، وقد تابع عبدالله بن دينار، نافع، ومحمد بن زيد، روى حديث نافع، مسلم، عن ابن أبي شيبة، عن أبي أسامة، عن [عبيد][3] الله، عن نافع، عن ابن عمر بلفظ: «... **فإن أغمي[4] عليكم فاقدروا له ثلاثين**»[5].

وروى حديث محمد بن زيد، ابن خزيمة في «**صحيحه**»[6]، من رواية عاصم[7] بن محمد، عن أبيه محمد بن زيد، عن[8] عبدالله بن عمر بلفظ: «... **فأكملوا[9] ثلاثين**»، وهي متابعة قاصرة.

و«الشاهد» في الاصطلاح متن بمعنى الفرد النسبي، ولفظه أو بمعناه دون لفظه من رواية صحابي آخر.

مثال الأول: في حديث الشافعي المتقدم:

ما رواه النسائي[10] من حديث محمد بن حُنَين ـ بالمهملة والتصغير ـ، عن ابن عباس بلفظ ما رواه الشافعي من غير فرق.

ومثال الثاني: ما رواه البخاري[11] من حديث محمد بن زياد، عن

(١) أخرجه البخاري (٤/١١٩ ـ فتح).

(٢) قال البيهقي في «المعرفة»: «إن كانت رواية الشافعي، والقعنبي من هذين الوجهين محفوظ، فيكون مالك قد رواه على وجهين»، نقله الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٤/١٢١).

(٣) في «ج»: عبيد.

(٤) في «ع وص»: غم، وفي «ب»: أغم، والمثبت من الصحيح.

(٥) أخرجه مسلم (٧/١٦٦ ـ فتح).

(٦) حديث صحيح: أخرجه ابن خزيمة (١٩٠٩).

(٧) في «ص»: عامر.

(٨) في الأصول: «... عن جده عبد الله»، والمثبت من «صحيح ابن خزيمة».

(٩) في الأصول: فكملوا، والمثبت من «صحيح ابن خزيمة».

(١٠) حديث صحيح: أخرجه النسائي (٢١٢٤)، وأحمد في «المسند» (١٩٣١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٧٥)، وانظر كلام العلامة أحمد شاكر على الحديث في «المسند»، فإنه مهم.

(١١) أخرجه البخاري (٤/١٣٩ ـ فتح)، ومسلم (٧/١٦٩ ـ نووي)، ولفظ مسلم: «... **فإن غمّي عليكم الشهر فعدوا ثلاثين**».

أبي هريرة بلفظ: «... فإن غبي[1] عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين».

«الاعتبار» مصدر اعتبرت الشيء، إذا نظرت إليه[2] وراعيت حاله.

وفي الاصطلاح جمع الطرق وسبرها لحديث ظُنَّ أن راويه انفرد به، ليوقف[3] على تابع لذلك الراوي، أو على شاهد كما لو وقع تفرد في حديث رواه حماد بن سلمة، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

فإن جمع طرق ذلك الحديث، وسبرها، ونظر فيها، هل روى ذلك ثقة غير حماد عن أيوب؟، أو ثقة غير أيوب، عن ابن سرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، هو الاعتبار[4].

❑❑❑

مسألة: المحكم ومختلف الحديث والناسخ والمنسوخ

ثُمَّتَ مَا يُقْبَلُ حَيثُ يَسْلَمُ ... مِن المعَارِضِ فَذَاكَ المُحْكَمُ
فإنْ يكُن عَارضَهُ مُمَاثِلُهْ ... والجَمْعُ مُمْكِنٌ لِمَنْ يُحَاوِلُهْ
فسَمِّهِ مُخْتَلَفَ الأَخْبَارِ ... وإنْ تَعَذَّر عَلَى الأَخْبَارِ
الجَمْعُ لكنْ عُلِمَ التَّارِيخُ ... فَالمُتَقَدِّمُ هُوَ المَنْسُوخُ
وَمِلْ إلى التَّرْجِيحِ إنْ يكنْ جُهِلْ ... وعندَ فَقْدِ الكُلِّ لِلْوَقْفِ انتَقِلْ

ينقسم الخبر المقبول[5] باعتبار المعارض وعدمه، إلى أقسام منها:

(١) في «ص وج»: غم، والمثبت من الصحيح.
(٢) في «ج» ساقطة.
(٣) في «ص»: ليقف، وفي «هـ»: ليواقف.
(٤) **فائدة**: في الصحيحين جماعة من الضعفاء ذكروا في الشواهد والمتابعات، وليس كل ضعيف يصلح لذلك، ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعفاء: «فلان يعتبر به، وفلان لا يعتبر به». انظر «المقنع» (١/١٨٩).
(٥) في «ص»: إلى المقبول.

«المحكم» - بفتح الكاف - من أحكمت الشيء أتقنته، وهو المقبول الذي سلم من المعارض، وذكر الحاكم أن عثمان بن سعيد[1] الدارمي[2] صنّف فيه كتاباً كبيراً.

ومنها «مختلف الحديث» وهو المقبول الذي له معارض [يماثله في القبول، وأمكن الجمع بينهما][3]، [أما إذا عارضه مردود فلا أثر للثاني، لأن القوي لا يؤثر فيه مخالفة الضعيف][4]، وقد صنّف فيه الشافعي [رحمه الله تعالى][5] كتاب «مختلف الحديث»، وهو جزء من «**الأم**»[6] غير مستقل، وصنّف فيه بعده ابن قتيبة[7]، والطحاوي[8]، وغيرهما.

ومثاله: ما في الصحيح من قوله ﷺ: «**لا عدوى**»[9] مع قوله[10]: «**فر من المجذوم فرارك من الأسد**»[11]، وقوله: «**لا يورد ممرض على مصح**»[12]، يورد - بكسر الراء -، وممرض - بسكون الميم الثانية، وكسر الراء -، ومصح - بكسر الصاد المهملة -، ومفعول «يورد» محذوف - أي إبله -.

---

(١) في «ص» ساقطة.

(٢) توفي سنة (٢٨٢هـ)، له ترجمة في: «السير» (٣١٩/١٣).

(٣) في «هـ» ساقطة.

(٤) في «ج» ساقطة، وفي «هـ»: «... فإن كان يماثله في القبول وأمكن الجمع بينهما قبلناهما...».

(٥) في «ص»: رضي الله عنه، وفي «ج» ساقطة.

(٦) في «ج»: الأمر.

(٧) توفي سنة (٢٧٦هـ)، له ترجمة في: «السير» (٢٩٦/١٣).

(٨) توفي سنة (٣٢١هـ)، له ترجمة في: «السير» (٢٧/١٥).

(٩) أخرجه البخاري (٢٤٣/١٠ - فتح)، ومسلم (١٧٨/١٤ - نووي) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١٠) في «ع وص» ساقطة.

(١١) أخرجه البخاري معلقا (١٥٨/١٠ - فتح)، والبيهقي (١٣٥/٧)، وأحمد في «المسند» (٤٤٣/٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وانظر «السلسلة الصحيحة» (٧٨٣).

(١٢) أخرجه البخاري (٢٤٣/١٠ - فتح)، ومسلم (١٨٠/١٤ - نووي) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال الجوهري[1]: «أصح القوم: فهم مصحون، إذا أصابت أموالهم عاهة، ثم ارتفعت»، وقال أيضاً:

«قال يعقوب: يقال أمرض الرجل إذا وقع في ماله العاهة».

وقد جمع بين[2] ذلك بأن قوله: «**لا عدوى**» لنفي اعتقاد أهل الجاهلية، أن من الأمراض ما يعدي بطبعه، ويوجب مثله في المخالط لصاحبه.

وقوله: «**فر من المجذوم**»، و«**لا يورد ممرض على مصح**» لبيان أن مخالطة المجذوم، وإيراد المُمرض إِبِلَهُ على إِبِلِ المُصح سبب يخلق الله تعالى[3] عنده، مثل ذلك المرض باختياره وإرادته من غير إعداء من ذلك المرض وتأثير منه.

وقد لا يخلقه الله تعالى عند ذلك السبب، فكم من مخالط لمصاب[4] بمرض من الأمراض التي اشتهرت بالإعداء لم يحصل له، ومن محترز[5] عن ذلك الاحتراز الممكن حصل له[6].

ومنها «الناسخ والمنسوخ» وهو المقبول الذي له معارض يماثله في القبول، وعلم السابق منها، ولم يمكن الجمع بينهما للأحبار[7] - أي العلماء -، جمع حبر[8]، - بفتح المهملة وكسرها -؛ والمتقدم منها يسمى منسوخاً، والمتأخر يسمى ناسخاً.

---

(١) «الصحاح» (٣٨١/١)، وقد ساق الشارح قول الجوهري ملخصاً، وانظر «لسان العرب» (٥٨٧/٢).
(٢) في «ج» ساقطة.
(٣) في «ج» ساقطة.
(٤) في «ص»: لصاحب مرض.
(٥) في «ص»: يتحرز، وفي «هـ»: المحترز.
(٦) انظر «فتح الباري» (١٦١/١٠ - ١٦٢).
(٧) في «ص»: الأخيار.
(٨) في «ص»: خيرة.

ومنها غير ذلك، وهو المقبول الذي له معارض يماثله في القبول ولم يمكن الجمع بينهما، ولا علم السابق منهما، وهذا إن وجد مرجح لأحدهما على الآخر، صير إلى الترجيح، والعمل بالراجح.

والمرجحات كثيرة ذكرها الأصوليون[١]، والحازمي في كتاب «**الاعتبار في الناسخ والمنسوخ**»[٢].

وإن لم يوجد مرجح لأحدهما على الآخر وجب الوقف - أي التوقف -، وترك العمل والاستدلال[٣].

واعلم أن نسخ الخبر يعرف من قوله ﷺ نحو ما رواه مسلم[٤] من حديث بريدة[٥]، أن النبي ﷺ قال: «**كنت[٦] نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها**»[٧].

ومن قول الصحابي، كقول جابر رضي الله عنه: «**كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار**»، رواه أبو داود، والنسائي[٨].

واختلف في قول الصحابي: «**هذا ناسخ لذاك**»[٩]، فقال الأصوليون: لا يثبت به النسخ لجواز أن يكون قوله[١٠] ذاك[١١] عن رأي واجتهاد.

---

(١) انظر «الإحكام» (٢/٢٣٦) للآمدي.
(٢) انظر «الإعتبار» (٦ - ١٥).
(٣) انظر أوجه الترجيح في «الكفاية» (٤٣٤ - ٤٣٦).
(٤) في «ج» ساقطة.
(٥) في «ج»: بريرة.
(٦) في «ع» ساقطة.
(٧) أخرجه مسلم (٧/٤٠ - نووي)، والترمذي (١٠٥٤)، والنسائي (٢٠٣١)، ولفظ مسلم: «**نهيتكم عن زيارة القبور**...»، وانظر «إرواء الغليل» (٢/٢٠٧).
(٨) إسناده صحيح: أخرجه أبو داود (١٩٢)، والنسائي (١٨٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٤)، وانظر كلام الشيخ الحويني في «غوث المكدود».
(٩) في «ص وهـ»: لذلك.
(١٠) في «هـ» ساقطة.
(١١) في «ص وهـ»: ذلك.

وقال المحدثون: يثبت به، لأن النّسخ لا مدخل للرأي فيه، بل لمعرفة السابق منهما، والظاهر من حال الصحابي، أنه لا يقول ذلك إلا بعد المعرفة به.

ويعرف نسخ الخبر أيضاً بانعقاد الإجماع على خلافه، [كحديث: **«قتل شارب الخمر في الرابعة»**[١] فإنه انعقد الإجماع على خلافه][٢]، فإن قيل الإجماع لا ينسخ، أجيب بأنه مبين، وكاشف عن نص ناسخ[٣].

□□□

مسألة: المعلق

ثُــمَّـــتَ مَـــا رُدَّ مـــن الآحَـــادِ   إمَّـــا لِـسَـقْـطٍ أوْ لـطَـعْـنٍ بَـادِي
فـالـسَّـقْـطُ فـي إسْـنَـادِ مَـتْـنٍ إنْ   ثُـقِـفْ مـن أوَّلٍ فـبـالـمُـعَـلَّـقِ عُـرِفْ

«باد» اسم فاعل من بدا ـ بمهملة في ألف ـ أي ظهر.

و«ثقف» ـ بمثلثة مضمومة، فقاف مكسورة ـ أي وجد.

---

(١) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٤٤٨٤)، والنسائي (٥٦٧٨)، وابن ماجة (٢٥٧٢)، والحاكم في «المستدرك» (٤/٣٧١).

(٢) في «ع وص وه» ساقطة، وانظر كلام الشيخ أحمد شاكر في «الفصل في قتل مدمني الخمر» فهو مهمٌّ جداً.

(٣) قرر جمهور العلماء أن الإجماع لا يكون منسوخاً ولا ناسخاً. وأما كون الإجماع لا يكون منسوخاً، لأن حديث النبي ﷺ لا يصلح أن يكون ناسخاً للإجماع، لأن الإجماع لا يكون إلا بعد وفاة النبي ﷺ، والنسخ لا يكون بعد موته فلا ينسخه حديث النبي ﷺ.
أما الإجماع لا يكون ناسخاً لحديث النبي ﷺ، فلأنه لا ينعقد على خلاف النص، لافتقاره إلى مستند، فإن وجد مستند نص آخر غير مستند الإجماع كان هو الناسخ لا الإجماع. انظر «المقنع» (٢/٣٢٤).

والأول ضد الآخر، أصله أوءل على وزن أفعل ـ مهموز الأوسط ـ قلبت الهمزة واو، وأدغم، وقال قوم: أصله ووّل على وزن فوعل، قلبت الواو الأولى همزة، ثم هو[1] إن جعلته صفة لم تصرفه، وإلا صرفته.

ولما فرغ ـ رحمه الله ـ من أحد قسمي الإسناد وهو المقبول، شرع في قسمه الآخر وهو المردود، والرد[2] إما بحذف[3] من الإسناد، أو الطعن في الراوي، والثاني سيأتي بأقسامه.

والأول، إن كان الحذف من أول الإسناد ـ أي طرفه ـ الذي ليس فيه الصحابي سواء كان المحذوف واحداً[4] أو أكثر، أو جميع الرواة، سمّي ذلك الخبر معلقاً، من علقت الجدار تعليقاً.

وإنما كان المعلق من المردود للجهل بالمحذوف، وعدم العلم بحاله، فإن قيل لم يقيد في النّظم السّقط الذي في التعليق، بكونه من مصنّف، وهو مقيد به في «**النخبة**»، أجيب [بأن الغالب][5] فيه أن يكون مصنّف، فما في النظم بالنظر إلى التعليق في نفسه، وما في «**النخبة**» بالنظر إلى الغالب في وجوده[6].

مثال ما حذف من أوله واحد:

قول البخاري: وقال مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة[7]، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، فإن البخاري بينه وبين مالك واحد.

---

(١) في «ص» ساقطة.
(٢) في «ص» ساقطة.
(٣) في «ص»: يحذف، وفي «هـ»: لحذف.
(٤) في «ج»: أقل.
(٥) في «هـ»: بالغالب.
(٦) انظر «النكت على النزهة» (١٠٨ ـ ١٠٩).
(٧) في «ج» ساقطة.

ومثال ما حذف منه غير الصحابي:

قوله: وقالت عائشة: «**كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحواله**[1]»[2].

ومثال ما حذف منه جميع الرواة:

قوله: «**وقال وفد عبد القيس للنبي ﷺ: مرنا بجمل من الأمر إن عملنا بها دخلنا الجنة، فأمرهم بالإحسان والشهادة**» الحديث[3].

واعلم أن الراوي إذا حذف من حدّثه[4]، وأضاف الحديث إلى شيخ شيخه وهو شيخ له، كان ذلك تعليقا، إلا أن يعرف أن ذلك الراوي مُدَلِّسٌ، فَتَدْلِيسٌ[5].

وأن المعلق الواقع[6] في كتاب إلتزمت صحته كالبخاري[7] إن كان بصيغة فيها جزم نحو قال، أو روى ـ مما بني للفاعل ـ، يحكم له بالصحة عند ذلك المصنّف، لأنه لو لم يصح عنده لما جزم به.

وإن كان بصيغة ليس فيها جزم نحو، في الباب كذا، أو روي عن فلان، أو ذكر، أو يذكر ـ مما بني للمفعول ـ، لا يحكم له بالصحة، لأن مثل هذه العبارة لا تقال[8] في الحديث الصحيح، لكن إيراد ذلك المصنف له في «**صحيحه**» يشعر بأصالته، وثبوت إسناده عنده[9].

❑ ❑ ❑

---

(١) في «ج»: حال.

(٢) أخرجه البخاري معلقاً (٢/١١٤ ـ فتح)، ومسلم موصولاً (٤/٩١ ـ نووي)، ولفظ البخاري: «**كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه**».

(٣) أخرجه البخاري (١/١٨٣ ـ فتح).

(٤) في «ج»: حديثه.

(٥) في «ج»: بتدليس؛ أي حكم عليه بالتدليس.

(٦) في «ص»: الذي وقع.

(٧) في «ص وب» ساقطة.

(٨) في «ج وه»: يقال.

(٩) كما قال ابن الصلاح انظر «المقدمة» (١٦٧)، و«التقييد والإيضاح» (٣٣)، و«تدريب الراوي» (١/١١٧).

مسألة: المرسل

وإن بـإثـر تـابـع تـراهُ والـمـتـنُ مَـا يَـرفَـعُـهُ سِـوَاهُ
فـذلـك الـذي يُـسـمَّـى مُـرسَـلاَ ....

أشار ـ رحمه الله[1] ـ إلى ثاني أقسام المردود للسقط[2]، وهو الحديث الذي [حذف منه الصحابي][3]، ورفعه تابع الصحابي إلى النبي ﷺ، ـ أي نسبه إليه ـ.

سواء[4] كان التابع كبيرا وهو من لقي جماعة من الصحابة[5]، كعبيد الله بن الخيار[6] ـ بكسر المعجمة أو صغيرا ـ، وهو من لقي واحد منهم، أو اثنين كيحي بن سعيد[7].

فالضمير المنصوب في [«تراه» عائد][8]على السقط، الذي هو اسم كان إن قدرت بعد إن، أو مفعول، إن كان المقدر بعدها» ترى».

والجار والمجرور ـ أعني «بإثر تابع» ـ، متعلق» بتراه» وهو خبر كان المحذوف، أو مفسر «لترا» المحذوف، والضمير في «سواه» عائد على التابع، وسمّي هذا القسم «مرسلا» لكون التابع أطلقه، ولم يقيده بتسمية من أرسله عنه.

ثم هو حجّة يجب العمل به عند أبي حنيفة، ومالك، وأتباعهما،

(١) في «ج» ساقطة.
(٢) في «ص» ساقطة.
(٣) في «ب» ساقطة.
(٤) في «ب» ساقطة.
(٥) في «ع وص» ساقطة.
(٦) عده في الصحابة: ابن حبان في «الثقات» (٢٤٨/٣)، وابن عبد البر في «الإستعاب» (٨٢/٧)، وابن مندة كما في «أسد الغابة» لابن الأثير (٤٢٢/٤).
(٧) انظر «الرسالة» للشافعي (١٢٦٥ ـ ١٢٨٤)، و«التمهيد» (٢٠/١).
(٨) في «ب» ساقطة.

وأحمد بن حنبل في أحد قوليه[1]، وفقهاء المدينة، والعراق بشرط أن يكون التابع لا يرسل إلا عن الثقات، حتى لو كان يرسل عن الثقات[2]، وغيرهم لا يكون مرسله حجة باتفاق[3].

كذا قال أبو الوليد الباجي[4]، وابن خلفون[5] من المالكية، وأبو بكر الرازي[6] من الحنفية، لهم على أن المرسل حجّة إن كان مقبولا عند التابعين، لم ينكره أحد منهم، وذلك إجماع[7] منهم على قبوله، وأن الظاهر من حاله[8] أنه لا يرسل إلا عن عدل، فسكوته عنه كتزكيته له، وهو لو زكَّاه قبل ذلك الحديث، فكذا إذا سكت عنه.

وذهب الشافعي[9]، وأحمد في أحد قوليه، والقاضي إسماعيل المالكي[10]، وجمهور المحدثين، والأصوليين إلى عدم قبوله، لأن عدالة المحذوف غير معلومة، لاحتمال أن يكون تابعيا ضعيفا، عن تابعي كذلك.

وقد وجدت رواية التابع عن تابع إلى ستة [أو إلى تسعة[11]][12]،

---

(١) انظر «الإحكام» (٢/١٣٦).

(٢) في «ص» ساقطة.

(٣) كذا نص عليه الإمام مسلم في «مقدمة صحيحه» (١/٩٠ ـ نووي)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١/٢٧ ـ ٣٠)، انظر «جامع التحصيل» (٢٨).

(٤) في «ب»: الناجي؛ توفي سنة (٤٧٤هـ)، له ترجمة في: «السير» (١٨/٥٣٥).

(٥) توفي سنة (٦٣٦هـ)، له ترجمة في: «السير» (٢٣/٧١).

(٦) توفي سنة (٣٧٠هـ)، له ترجمة في: «السير» (١٦/٣٤٠).

(٧) في «ب» ساقطة.

(٨) في «ج وهـ»: حال العدل.

(٩) انظر «الرسالة» (١٢٦٩).

(١٠) توفي سنة (٢٨٢هـ)، له ترجمة في «السير» (١٣/٣٣٩).

(١١) في «ع»: سبعة، كما في الحديث الذي أخرجه أحمد في «المسند» (٥/٤١٩)، والترمذي (٢٨٩٦)، والنسائي (٩٩٥)، مرفوعا: «**أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة...**»، وانظر «تفسير ابن كثير» (٤/٥٧٢).

(١٢) في «ب» ساقطة.

والجواب إن أردتم بقولكم عدالة المحذوف غير معلومة حقيقة العلم، فهو غير شرط في العدالة، بل يكفي فيها الظن(١).

وإن أردتم مجازه وهو الرجحان، فلا نسلم أنه غير موجود، ولأن التابع الثقة إذا قال: قال رسول الله ﷺ غلب على الظّن عدالة من أرسل عنه، إذ لو لم يكن عدلا لسمّاه، لتكون العهدة عليه دونه.

ثم أشار ـ رحمه الله ـ إلى باقي أقسام المردود للسقط بقوله:

❑ ❑ ❑

مسألة: المنقطع والمعضل

.... وإن تجدْهُ بينَ طَرْفَيهِ انجَلَى
بواحدٍ فسَمِّهِ مُنْقَطِعَا أو كانَ باثنَينِ فَفَوْقُ وَقَعَا
معَ التَّوالي فادعُهُ بالمُعْضَلِ ....

الضمير المنصوب في «تجده» عائد إلى السقط، والمجرور في «طرفيه» عائد إلى الإسناد، وطرفيه ـ بسكون الراء ـ للضرورة، تثنية طرف ـ بفتحها ـ، و«فوق» طرف مقطوع عند الإضافة مبني على الضم.

يعني أن «المنقطع» هو الذي حذف من بين طرفي إسناده راو واحد، سواء كان الحذف في موضع واحد أو في أكثر(٢).

---

(١) فائدة: قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة النبوية» (١١٧/٤): «والمراسيل قد تنازع الناس في قبولها وردها، وأصح الأقوال أن منها المقبول، ومنها المردود، ومنها الموقوف، فمن عُلم من حاله أنه لا يرسل إلا عن ثقة قُبل مرسله، ومن عُرف أنه يرسل عن ثقة وغير ثقة كان إرساله رواية ممن لا يعرف حله فهذا موقوف، وما كان من المراسيل مخالفا لما رواه الثقات كان مردوداً».

(٢) انظر «التمهيد» (٢١/١).

و«المعضل» ـ بفتح الضاد المعجمة ـ من أعضلته[1]، إذا صيّرت أمره معضلا، هو الذي حذف من بين طرفي إسناده راويان فأكثر على التوالي، وقولنا: على التوالي، مخرج[2] للمنقطع في موضوعين فأكثر.

مثال المنقطع:

مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عائشة، فإن[3] يحي بن سعيد لم يسمع من عائشة، وإنما سمع ممن سمع منها.

ومثال[4] المعضل:

الشافعي، عن مالك، عن أبي هريرة، بإسقاط أبي الزناد، والأعرج.

واعلم أن أبا الحسن التبريزي[5] في كتابه **«الكافي في علوم الحديث»** خصّ المنقطع والمعضل، بما[6] بين طرفي الإسناد، وابن الصلاح لم يخصهما بذلك، فما حذف من أول إسناده واحد فهو منقطع عند ابن الصلاح، وما حذف من أوله إثنان متواليان فهو معضل عنده[7]، وعند التبريزي كلاهما معلق.

والجوزقاني[8] في مقدمة كتابه في **«الموضوعات»** قال: «المعضل أسوأ حالاً من المنقطع، والمنقطع أسوأ حالاً من المرسل، والمرسل لا تقوم به حجة»[9] اهـ.

---

(١) في «ع وص»: أعضله.
(٢) في «ج»: فخرج.
(٣) في «ج»: قال.
(٤) في «هـ»: مثاله.
(٥) توفي سنة (٧٤٦هـ)، له ترجمة في: «الدرر الكامنة» (١٤٣/٣).
(٦) في «ب»: مما.
(٧) انظر «المقدمة» (٢١٦)، و«التقييد والإيضاح» (٢٨)، وانظر «تدريب الراوي» (٢٠٨/١).
(٨) في الأصول: ابن الجوزي، ويسمى الجورقاني، توفي سنة (٥٤٣هـ)، له ترجمة في: «السير» (١٧٧/٢٠).
(٩) «الأباطيل» (١٢/١)، وانظر «المقنع» (١٤٨/١)، و«توضيح الأفكار» (٣٢٩/١).

وإنما يكون المعضل أسؤ حالاً من المنقطع، إذا كان الانقطاع في موضع واحد، أما إذا كان في موضعين أو أكثر، فإنه يساوي المعضل في سوء الحال[1].

ثم أشار ـ رحمه الله ـ إلى تقسيم السقط من الإسناد باعتبار ظهوره، وخفائه فقال:

❑❑❑

مسألة: معرفة التاريخ

.... ثم السُّقوطُ منهُ مَا قدْ ينجَلي
يُدركُهُ مُريدُ الاطِّلاعِ بِعَدَمِ اللِّقاءِ والسَّمَاعِ
من أجلِ ذا احتيجَ إلى التاريخِ فَمنهُ تبدو صِفَةُ الشُّيوخِ

«التاريخ» ذكر وقت وقع فيه أمر مشهور ليتعرّف به ما بين وقت معين ووقت آخر.

قوله: «بعد اللقاء» متعلق بـ: «يدرك».

و«السقط» على قسمين خفيّ وسيأتي، وجليّ، وهو الذي يظهر بكون مولد الراوي متأخر عن وفاة من روى عنه، أو بكون جهتيهما مختلفة كخرسان وتلمسان[2]، ولم ينقل أن أحدهما رحل عن جهته إلى جهة الآخر، ولذلك «احتيج إلى التاريخ»، فإن فيه تقييد مواليد الرواة، ووفاتهم، وسماعاتهم، وارتحالاتهم.

قال الحاكم أبو عبدالله: «لما قدم علينا أبو جعفر محمد بن حاتم الكشي[3] ـ بفتح الكاف وتشديد المعجمة المكسورة ـ، وحدَّث عن عبد بن

(١) كما قال الحافظ ابن حجر في «النكت الصلاحية» (٢/٣٦٨).
(٢) انظر «معجم البلدان» (٢/٣٥٠ ـ ١/٤٤).
(٣) في «ب»: الكبشي.

حميد؛ سألته عن مولده فذكر أنه سنة ستين ومائتين، فقلت لأصحابنا[١]: سمع هذا الشيخ من عبد بن حميد[٢] بعد موته بثلاث عشرة سنة»[٣].

قال أبو عبدالله الحميدي[٤]: «ثلاثة أشياء يجب تقديم العناية بها: «العلل»، وأحسن كتاب وضع فيها كتاب الدارقطني، «والمؤتلف والمختلف»، وأحسن كتاب وضع[٥] فيه كتاب ابن ماكولا، و«وفيات الشيوخ»، وليس فيها كتاب»[٦]، وكأنه يريد على الاستيعاب[٧].

واعلم أنه لم يكن التاريخ في صدر الإسلام، إلى أن ولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه[٨]، وافتتح بلاد العجم، ودوّن الدّواوين، وجبى الخراج[٩].

فقيل له: ألا تؤرخ؟، فقال: وما التأريخ؟، فقالوا[١٠]: شيء كانت تعمله الأعاجم، يكتبون في شهر كذا من سنة كذا، فقال عمر: هذا حسن.

فقال قوم نبدأ بالتأريخ من مبعث رسول الله ﷺ، وقال قوم: بل من وفاته، وقال قوم: بل من هجرته، ثم اتفقوا على أن يبدؤوا من هجرته.

---

(١) في الأصول: لأصحابه، والمثبت من «ب».
(٢) توفي سنة (٢٤٧هـ)، له ترجمة في: «السير» (٢٣٥/١٢).
(٣) انظر «المدخل إلى الإكليل» (٦١)، و«الجامع» للخطيب (١٣٢/١)، و«فتح المغيث» (٣١١/٣).
(٤) توفي سنة (٤٨٨هـ)، له ترجمة في: «السير» (١٢٠/١٩).
(٥) في «ع وص» ساقطة.
(٦) انظر «السير» (١٢٤/١٩)، و«تذكرة السامع» (١٣١).
(٧) يعني لم يعمل فيه كتاب على الاستقصاء، وإلاّ فيه كتب وضعت مثل «الوفيات» لابن زيد، انظر «تدريب الراوي» (٣٥٠/٢).
(٨) في «ج» ساقطة.
(٩) في «هـ»: الخارج، والخَرَاجُ هو ما يخرج من غلة الأرض أو الغلام، فإن أطلق على أهل الذمة فيقصد به الجزية، انظر «المغرب» (٢٤٩/١).
(١٠) في «ج»: فيقال.

ثم قال قوم: نبدأ بشهر رمضان، وقال قوم: نبدأ بالمحّرم[1] لأنه منصرف الناس من الحج، ثم اتفقوا على أن يبدؤوا من محرم، وكانت الهجرة في شهر ربيع الأول، وكان مقدم رسول الله ﷺ المدينة يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت منه.

فتقدم التأريخ على الهجرة، وعلى قدومه ﷺ المدينة بشهرين، واثنتي عشرة ليلة، وكانوا يكتبون كلمة شهر قبل رمضان، وربيع الأول، وربيع الآخر[2]، ويذكرون الشهر مع هذه الثلاثة، ولا يذكرون مع غيرها من الشهور[3].

أما رمضان فلما قيل أنه من أسماء الله تعالى،[وإن كان][4] الصحيح خلافه، وأما الربيعان، فلأن للعرب ربيعين آخرين وهما ربيعا الأزمنة، الربيع الأول هو الزمان الذي[5] يكون فيه الكمأة، والنور، - وهو ربيع الكلأ -، والربيع الثاني هو الزمان الذي يدرك[6] فيه الثمار، فيميزوا ربيعي الشهور [عن ربيعي الأزمنة بكلمة الشهر في أولها، وكانوا يجعلون الشهور][7] كلها مذكرة إلا جمادى الأولى وجمادى الآخرة، وكان أبو عبيده يؤنث صفراً أيضاً، ويمنعه الصرف، وهي كلها معارف جارية مجرى الأعلام[8].

❑ ❑ ❑

---

(١) في «ج»: من محرم.
(٢) في «ص»: الثاني.
(٣) في «ج»: الشهر.
(٤) في «هـ»: كما وأن.
(٥) في «ج» ساقطة.
(٦) في «ص وج»: تدرك.
(٧) في «ج» ساقطة.
(٨) **للفائدة انظر لزاماً**: «تاريخ الملوك» للطبري (٢٠٩/٩)، و«فتح الباري» (٢٦٧/٧)، و«الطبقات» لابن سعد (٢٨٨/٣)، و«فتح المغيث» (٣٠٩/٣)، و«التراتيب الإدارية» للكتاني (١٨٠/١).

مسألة: المدلس

وقد يَكونُ خَافِياً فَلا يَقِفْ ... عليهِ إلاَّ مَنْ بحِفْظٍ مُتَّصِفْ
فَما بِهِ يكونُ ذاكَ جَاءَا ... بصيغةٍ تحتَمِلُ اللِّقَاءَا
مِن ذي لُقِيٍّ فَازَ بِالمَأْمُولِ ... فَهوَ المُدَلَّسُ مِنَ المَنْقُولِ

«ما» اسم موصول عائده الضمير المجرور، و«الياء» الجارة له ظرفية، والجارة[1] للصيغة للمصاحبة.

و«من» ابتدائية، والكل متعلق بـ«جاء»، وهو خبر «يكون»، و«ذاك» اسمها، وهو إشارة إلى السقط.

والجملة صلة الموصول، وهو مبتدأ خبره «فهو المدلس»[2] - بفتح اللام -، واشتقاقه من الدّلس - بالتحريك - وهو اختلاط الظّلام[3]، سمّي بذلك لاشتراكها في الخفاء[4].

و«اللقي»[5] - بضم اللام وكسر القاف، وتشديد الياء -، والصيغة المحتملة للقاء هي[«عن»، أو «أن»][6]، أو «قال».

يعني أن السقط الخفي وهو الذي ليس بجليّ ولا يعرفه إلا الحفّاظ، ينقسم الحديث الذي يقع هذا السقط الذي في إسناده إلى مرسل خفي، وسيأتي، وإلى مدلّس - بفتح الام - وهو ما رواه الراوي عمّن لقيه ولم يسمع منه، أو عمّن لقيه وسمع منه غير ما رواه عنه بلفظ محتمل للسماع، وموهم له.

فقوله «من ذي لقي» إشارة إلى لقائه لمن روي عنه، وقوله «فاز بالمأمول» تتميم للنظم، وليس باحتراز عن شيء.

---

(١) في «ض»: الجارية.
(٢) في «ص»: هو مدلس، وفي «ع»: المدلس.
(٣) في «ع»: الكلام.
(٤) انظر «فتح المغيث» (١٦٩/١)، و«توضيح الأفكار» (٣٤٦/١).
(٥) في «ج»: اللقاء.
(٦) في «ج» ساقطة.

مثاله: ما روى عبدالرزاق، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يُثَيْع ـ بمثناة تحتية مضمومة، ففوقية مفتوحة، فتحتية ساكنة، فعين مهملة ـ، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين لا تأخذه في الله لومة لائم»(١)، فهذا الحديث في صورة المتصل، لأن سماع عبدالرزاق من الثوري مشهور، وكذا سماع الثوري [من أبي إسحاق، وهو منقطع في موضعين، فإن عبدالرزاق لم يسمعه من الثوري، وإنما سمعه من النعمان بن أبي شيبة](٢) الجندي ـ بفتح الجيم والنون ـ، عن الثوري، ولم [يسمعه الثوري](٣) أيضاً من أبي إسحاق السّبيعي(٤)، وإنما سمعه من شريك عن أبي إسحاق، جاء ذلك مبيّناً من وجه آخر.

واعلم أن ما رواه الصحابي عن النبي ﷺ ولم يسمعه منه يسمى مرسل صحابي، ولا يسمى مدلّسا أَدَبًا(٥)، وأن هذا التّدليس يسمى «تدليس الإسناد»(٦)، وهو مكروه عندهم، حتى قال شعبة مبالغ في ذمه: «لإن أزني أحب إلي من أن أدلّس»(٧)، وقال أيضاً: «التّدليس أخو الكذب»(٨)، وأن

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (١٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤٦/١١)، والحاكم أيضاً في «المستدرك» (١٤٢/٣) لكن بلفظ: «**إن وليتموها أبا بكر فزاهد في الدنيا**...»، وانظر «مجمع الزوائد» (١٧٦/٥)، وكان أولى أن يأتي بهذا المثال في باب» المنقطع».

(٢) في «ج»: ساقطة.

(٣) في «ب»: يسمع.

(٤) في «ج» ساقطة.

(٥) تصحّفت هذه الكلمة في «اليواقيت» المطبوع إلى «أبداً».

(٦) انظر «معرفة علوم الحديث» (١٠٥)، و«تدريب الراوي» (٢٢٤/١).

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم في «تقدمة الجرح» (١٧٣)، والخطيب في «الكفاية» (٥٠٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٦/١).

(٨) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦٥/١)، وانظر «فتح المغيث» (١٧٧/١)، و«جامع التحصيل» (٩٨)، وفيه قال عبدالله ابن المبارك: «لأن أخر من السماء أحب إلي من أن أدلس».

العلماء اختلفوا في رواية المدلّس، فذهب فرقة من الفقهاء والمحدثين إلى عدم قبولها مطلقا لأن التدليس جرح.

وذهب الجمهور إلى قبول من عُرف أنه لا يدلس إلا عن ثقة، كابن عيينة، وإلى ردِّ من عرف أنه يُدلس عن الثقة وغيره، حتى ينص على سماعه بقوله: «سمعت»، أو «حدثنا»، أو «أخبرنا».

وقال ابن الصلاح: «ما رواه المدلِّسُ بلفظ محتمل لم يبيِّن فيه السماعَ، ولا الاتصالَ، فحكمه حكم المرسل، وما رواه بلفظ مبيِّن للاتصال نحو: «سمعت»، و«أخبرنا» فهو مقبول يحتج به»[1]، فإن قيل ما الحامل[2] لمن عُرف أنه لا يدلس إلاّ عن ثقة على إسقاط الواسطة بينه وبين من روى عنه بصيغة موهمة، أجيب بأنه يحتمل [أنه سمع][3] الحديث من جماعة من الثقات، فاستغنى بذكره عن ذكر أحدهم، أو جميعهم، لتحققه صحة الحديث، كما يفعل المرسل، وأن لهم تدليسين آخرين[4]، أحدهما: «تدليس التسوية»، وهو شر[5] التدليس، والآخر «تدليس الشيوخ».

صورة الأول:

أن يكون حديث عند الراوي عن شيخ له ثقة، وذلك الثقة يرويه عن ضعيف، فذلك الضعيف يرويه عن ثقة، فيحذف ذلك الضعيف، ويصل الثقة بالثقة بلفظ موهم للسماع، وكأن[6] رواته كلهم ثقات.

---

(١) المقدمة» (٢٣٥)، و«التقييد والإيضاح» (٩٨)، باختلاف يسير.
(٢) في «ج»: الكامل.
(٣) في الأصول ساقطة، والمثبت من «هـ».
(٤) انظر «جامع التحصيل» (٩٨)، و«فتح المغيث» (١٧٥/١ ـ ١٧٩)، و«توضيح الأفكار» (٣٧٣/١).
(٥) في «ج» ساقطة.
(٦) في «ج»: لأن، و«ص»: فكان.

وصورة الثاني:

أن يذكر الراوي شيخه بما لا يعرفه به من اسم، أو كنية، أو نسبة إلى قبيلة، أو بلدة، أو ضيعة.

ويختلف حال هذا النوع في الكراهة[1] بحسب الغرض منه، فأشده كراهة كون الغرض إخفاؤه لكونه ضعيفاً، وقد يفعل لكونه صغيراً[2] في السن، أو تأخرت وفاته، وشاركه فيه من هو دونه، وقد يكون الغرض، من ذلك إيهام كثرة الشيوخ.

❑ ❑ ❑

مسألة: المرسل الخفي

وَمَا بِهِ الخَفَاءُ أيضاً حَصَلاَ ... بِمَا يَكُونُ لِلُّقَا مُحْتَمِلاَ
فَمَنْ يَكُونُ لِمُعَاصِرٍ نَمَى ... ومَا لَهُ بِهِ لِقَاءٌ عُلِمَا
فَالمُرْسَلُ الَّذِي خَفِي إرْسَالُهُ ... ومَا اختَفَى عَنْ حَافِظٍ مِثَالُهُ

و«الخفيّ» ـ بشديد الياء ـ صفة لمبتدأ محذوف، أي السقط الخفي، و«حصل» خبره.

و«الألف» للإطلاق، والجملة صلة «ما»، والضمير المجرور عائده[3].

و«الباء» الجارة له ظرفية، والجارة في «بما» للمصاحبة، ومن الجارة «لمن» متعلقة[4] بـ: «حصل».

---

(١) في «ج» ساقطة.
(٢) في «ص» ساقطة.
(٣) في «ب»: عائد.
(٤) في «ج»: تتعلق.

و«ما» الثانية نكرة بمعنى صيغة[1]، والأولى موصولة بمعنى الذي، مبتدأ خبره «فالمرسل».

[والمراد بالإرسال هنا مطلق الإنقطاع، لا ما سقط منه الصحابي، كما هو المشهور في حد المرسل][2].

والمعنى: أن الحديث الذي حصل فيه سقط خفيّ، بأن رواه الراوي عن معاصره الذي لم يعلم أنه لقيه، بلفظ محتمل للقائه به، وهو موهم بسماعه[3] منه، هو المرسل الذي خفي إرساله.

ومثاله: ما رواه ابن ماجة من حديث عمر بن عبدالعزيز، عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ قال:

«**رحم الله حارس الحرس**»[4]، قال الحافظ أبو الحجاج المزي في «الأطراف»[5]: «إن عمر لم يلق عقبة».

واعلم أن الإرسال الخفي، يُدرك بتصريح إمام مطّلع على عدم اللقاء، كقول المزي في لقاء عمر لعقبة، وبإخبار الراوي عن نفسه بعدم السماع، كأبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود[6]، عن أبيه، ـ وأحاديثه في السنن الأربعة ـ، روى الترمذي أن عمرو[7] بن مرة قال له: «هل تذكر من عبدالله شيئا؟ يعني أباه، قال: لا»[8].

---

(١) في «ج»: صيغا.
(٢) في «ص وهـ» ساقطة.
(٣) في «ص وج»: لسماعه.
(٤) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجة (٢٧٦٩)، والدارمي (٢٤٠١)، والبيهقي (١٤٩/٩)، وعلته صالح بن محمد، ضعّفه غير واحد، انظر «تهذيب الكمال» (٨٤/١٣).
(٥) تحفة الأشراف» (٣١٤/٧).
(٦) توفي سنة (٨١هـ)، له ترجمة في: «تهذيب الكمال» (١٦/١٤).
(٧) في «هـ»: عمر.
(٨) أخرجه الترمذي (٢٨/١)، وابن سعد في «الطبقات» (٢١٠/٦)، والفسوي في «المعرفة» (٥٥١/٢)، وانظر جامع التحصيل» (٢٠٥).

وأن الجمهور على أن المرسل الخفي، قسم من المدلس لا قسيم له، ولهذا قال الحافظ عبدالرحيم في «**شرح الألفية**»[1]: «وإنما يكون تدليساً، إذا كان المدلّس قد عاصر المروي عنه، أو لقيه، ولم يسمع منه، أو سمع منه ولم يسمع منه ذلك الحديث الذي دلّسه عنه».

والمختار عند الحافظ صاحب «**النخبة**»[2] أن المرسل الخفي قسيم للمدلّس لا قسم منه، وأن التّدليس ممن علم لقاؤه، والمرسل من معاصر لم يعلم لقاؤه، وهو نحو ما قال ابن القطان في كتابه «**بيان الوهم والإيهام**».

أما إذا روى عمن لم يدركه بلفظ موهم، فإن ذلك ليس بتدليس على الصحيح، وحكى ابن عبدالبر عن قوم أنه تدليس[3].

❑ ❑ ❑

مسألة: الموضوع

والطَّعنُ إنْ يكنْ لِكِذْبِ الآثِر ... وظهرَتْ قَرينةٌ للنَّاظِرِ
تُشعِرُ أَنَّ مَا رُوِي مَصنُوعُ ... فذلكَ المَرْوِيْ هوَ الموضوعُ

«الآثر» ـ بالمد ـ اسم فاعل، من أثرت الحديث ـ بغير مد ـ، آثره ـ بالمد والضم ـ إذا ذكرته عن غيرك، و«الياء» في «المروي» ـ مشددة[4] ـ، و«الواو» في «هو» ـ ساكنه ـ، أو «الياء» ـ ساكنة مخففة ـ، و«الواو» ـ محركة مخففة ـ.

ولما فرغ من المردود للسقط شرع في المردود للطعن، وهو أقسام،

---

(١) التبصرة والتذكرة» (١/١٨٠).
(٢) النكت على النزهة» (١١٤).
(٣) انظر «توضيح الأفكار» (١/٣٣١ ـ ٣٣٤).
(٤) في «ج»: ساكنة.

منها «الموضوع» وهو شرّها، ويسمى أيضا «المصنوع»، و«المختلق»، وهو الكذب على رسول الله ﷺ[١].

ويعرف ذلك بأمور[٢] منها: إقرار واضعه بأنه وضعه، كما روى ابن حبان في مقدمة «**تاريخ الضعفاء**» عن ابن مهدي، أنه قال: «قلت لميسرة بن عبد ربه: من أين جئت بهذه الأحاديث «من قرأ كذا، فله كذا»؟، قال: وضعتها[٣] أُرَغِّبُ الناس فيها»[٤].

قال ابن دقيق العيد: «إقرار الراوي بالوضع كاف في رده، وليس بقاطع في كونه موضوعاً، لجواز أن يكذب في الإقرار»[٥] اهـ.

ومنها حال المروي، بأن يكون مخالفا لنص القرآن، أو السنة المتواترة، أو الإجماع، أو صريح العقل، ولا يقبل التأويل، أو يكون ركيك اللّفظ والمعنى[٦]، كالأحاديث الطويلة التي[٧] تُروى في وفاة سيدنا[٨] رسول الله ﷺ. ولأئمة الحديث، لكثرة ممارستهم الألفاظ النبوية، [هيئة نفسانية، يعرفون بها ما يكون من ألفاظ النبوة[٩]][١٠]، وما لا يكون.

ومنها حال الراوي [كما رُوي][١١] أن غياث بن إبراهيم[١٢]، دخل

---

(١) انظر «النكت الصلاحية» (٢/٦١٤)، و«فتح المغيث» (١/٢٣٤).

(٢) **فائدة**: قال ابن الجوزي: «ما أحسن قول القائل: إذا رأيت الحديث يباين المعقول، أو يناقض الأصول فاعلم أنه موضوع، قال: ومعنى مناقضته للأصول، أن يكون خارجاً عن دواوين الإسلام من المسانيد والكتب المشهورة»، انظر تدريب الراوي» (١/٢٣٤).

(٣) في «ج»: وضعها.

(٤) «الضعفاء والمجروحين» (٣/١١)، و«ميزان الاعتدال» (٤/٢٣٠).

(٥) «الاقتراح» (٢٢٩)، انظر «فتح المغيث» (١/٢٤٨)، و«توضيح الأفكار» (٢/٩٣).

(٦) انظر «فتح المغيث» (١/٢٤٩)، و«تدريب الراوي» (١/٢٧٦).

(٧) في «ع» ساقطة.

(٨) في «ج وب» ساقطة.

(٩) في «هـ»: النبوية.

(١٠) في «ج» ساقطة.

(١١) في «ب» ساقطة.

(١٢) له ترجمة في «التاريخ الكبير» (٧/١٠٩)، و«الجرح والتعديل» (٧/٥٧).

على المهدي بن منصور، ـ وكان يعجب المهدي اللّعب بالحمام ـ، وبين يديه حمام، فقيل له حدث أمير المؤمنين، فقال: حدثنا فلان، عن فلان، أن النبي ﷺ قال: «**لا سبق إلا في نصل، أو خف، أو حافر، أو جناح**»[1]، فزاد «**أو جناح**»، فأمر له المهدي ببدرة، فلما خرج قال المهدي: «أشهد أن قفاك قفا كذّاب على رسول الله ﷺ، [ما قال رسول الله ﷺ: «**أو جناح**»][2]، ثم قال: «إنما حمله على [ذلك ميلي إلى][3] الحمام»، وأمر بذبح الحمام، ورفض ما كان فيه[4].

والواضعون منهم من يضع كلاماً من عند نفسه، ومنهم من يضع كلاماً لبعض الحكماء، أو الزهاد، أو الإسرائيليات، نحو: «**المعدة بيت الداء والحمية رأس الدواء**»[5]، فإنه من كلام بعض الأطباء[6]، لا أصل له عن النبي ﷺ، ونحو: «**حب الدنيا رأس كل خطيئة**»[7]، فإنه إما من كلام مالك بن دينار[8]، كما رواه ابن أبي الدنيا في «**مكائد الشيطان**»[9]، أو من كلام عيسى بن مريم، كما رواه البيهيقي في «**كتاب الزهد**»، ولا أصل له من حديث النبي ﷺ، إلا من مراسيل الحسن [البصري] كما رواه البيهقي في «**شعب الإيمان**»[10]، ومراسيل [الحسن][11] عندهم شبه الريح، كذا قال شيخنا الحافظ عبدالرحيم[12].

---

(١) حديث صحيح ـ بدون زيادة «أو جناح» ـ: أخرجه أبو داود (٢٥٧٤)، والنسائي (٣٥٩١)، والترمذي (١٧٠٠)، وابن ماجة (٢٨٧٨).

(٢) في «ج» ساقطة.

(٣) في «ص وب» ساقطة، في «ج»: ذلك الحمام.

(٤) انظر القصة في: «تاريخ بغداد» (٣٢٣/١٢)، و«المدخل إلى الإكليل» (٥٦)، و«فتح المغيث» (٢٤٠/١)، و«نقد المنقول» (٩٥).

(٥) انظر «السلسلة الضعيفة» (١٦٩٢)، و«الفوائد المجموعة» (١٥٥).

(٦) وهو الحارث بن كلدة، كما قال علي القاري في «الموضوعات الكبرى» (١٧٢).

(٧) قال الدارقطني: «فيه ضعف»، انظر «السلسلة الضعيفة» (١٢٢٦).

(٨) توفي سنة (١٣٠هـ)، له ترجمة في «السير» (٣٦٢/٥).

(٩) لم أعثر عليه في الكتاب المطبوع.

(١٠) أخرجه مرسلا (٣٣٧/٧).

(١١) في «ج وهـ» ساقطة.

(١٢) «التبصرة والتذكرة» (٢٨٦/١).

ومنهم من يضع إسناداً صحيحاً لمتن ضعيف، ليروج به ذلك المتن، وأيضاً منهم من يتعمد الوضع إضلالاً[1] كالزنادقة، ومنهم من يتعمده تديناً كجهلة المتعبدين، الذين وضعوا في الفضائل والرغائب، ومنهم من يتعمد تعصباً، كتمعصبي المذاهب، دعاة المبتدعة، ومنهم من يتعمده اتباعاً لهوى أهل الدنيا، كغياث بن إبراهيم، ومنهم من لا يتعمده بل يقع منه توهماً وغلطاً نحو حديث ابن ماجة، عن إسماعيل بن محمد الطلحي، عن ثابت بن موسى الزاهد، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر مرفوعا «**من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار**»[2].

وقال أبو حاتم الرازي: «كتبته عن ثابت فذكرته لابن نمير، فقال الشيخ ـ يعني ثابتا ـ لا بأس به، والحديث منكر، وقال أبو حاتم: والحديث موضوع»[3].

وقال الحاكم[4]: «دخل ثابت بن موسى على شريك بن عبدالله القاضي، ـ والمستملي بين يديه ـ، وشريك يقول: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ، ولم يذكر المتن، فلما نظر إلى ثابت بن موسى قال: «**من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار**»[5] ـ وإنما أراد ثابتاً لزهده، وورعه ـ فظن ثابت أنه يروي هذا الحديث مرفوعا بهذا الإسناد، فكان ثابت يحدّث به[6] عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر».

---

(١) في «ج»: أصلا.

(٢) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجة (١٣٣٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١/٣٤١ ـ ١٢٩/١٣)، وابن عدي في الكامل» (٢/٥٢٦).

(٣) انظر «العلل» (١/٧٤).

(٤) انظر «المدخل إلى الإكليل» (٦٣)، و«الإرشاد» للخليلي (١/١٧٠)، و«ميزان الاعتدال» (١/٣٦٧).

(٥) انظر «تقدمة الجرح والتعديل» لأبن أبي حاتم (١/٣٢٧)، و«الفوائد المجموعة» (٣٥).

(٦) في «ص»: بهذا.

قال ابن حبان[1]: «وهذا قول شريك قاله عقب حديث الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر: «**يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم**»[2] فأدرجه ثابت في الخبر، ثم سرقه جماعة ضعفاء، وحدثوا به عن شريك[3]».

واعلم أن تعمد وضع الحديث، سواء كان في الترغيب والترهيب أو غيرهما، حرام بإجماع من يعتد به، خلافا للكرَّامية[4]، فإنهم جوَّزوا الوضع في الترغيب والترهيب، والزهد، وأن رواية الموضوع حرام على من علم، أو ظنَّ أنه موضوع، إلا مع بيان أنه موضوع، وأن الواضع المستحل الوضع كافر، وغير المستحل مرتكب كبيرة، وعند الشيخ أبي محمد الجويني[5] كافر[6].

❑ ❑ ❑

مسألة: المتروك والمنكر

وإن يــكــنْ لـكـونـهِ مُـتَّـهَـمَـا ... فَـسَـمْ بـالـمـتْـرُوكِ مَـالَـهُ انـتَـمـى

وإن يَـكُـنْ حُـصُـولُـه لـكـثـرةِ ... غَـلـطٍ أو لِـفِـسْـقِ أوْ لِـغَـفْـلَـةِ

فـذلـك الـمُـنـكَـر عـنـدَ طـائـفَـة ... وقـد يَـكُـونُ الـطَّـعـنُ لـلـمخَـالـفه

أو سُـوءِ حِـفْـظِـهِ أو الـجـهَـالـةِ ... بـحـالـهِ أو وَهْـمٍ أوْ لـبِـدْعَـةِ

المستتر في «يكن»، والبارز في حصوله للطعن، وفي «لكونه»،

---

(١) «الضعفاء والمجروحين» (١/٢٠٧).

(٢) أخرجه البخاري (٣/٢٤ ـ فتح)، ومسلم (٥/٥٨ ـ نووي)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) منهم عبد الحميد بن بحر، وعبدالله الشريكي، ذكرهم ابن عدي في «الكامل» (٢/٧٥٢ ـ ٦/٢٣٠٥ ـ ٢٣٤٧).

(٤) طائفة تنسب إلى محمد بن كرّام السجستاني المتوفَّى سنة (٢٥٥هـ)، ومن قولهم: إن الله جسم كالأجسام، تعالى الله عن ذلك، وإن الإيمان قول اللسان فقط، دون القلب وعمل الجوارح.

(٥) توفي سنة (٤٣٠هـ)، له ترجمة في: «طبقات الشافعية» (٥/٧٣).

(٦) القول أيضاً منقول عن أبي الفضل الهمذاني شيخ ابن عقيل الحنبلي، وابن الوزير، والصنعاني، انظر «توضيح الأفكار» (٢/٨٦ ـ ٨٨).

و«حفظه»، و«حاله» للراوي المفهوم من الكلام، وفي «له» للمروي، و«اللام» زائدة مقوية.

يعني: من أقسام المردود للطّعن «المتروك»، وهو ما يكون راويه متَّهماً بالكذب في حديث سيدنا[1] رسول الله ﷺ لكونه معروفاً بالكذب في غيره، كحديث صدقة الدقيقي، عن فرقد، عن مرة الطيب، عن أبي بكر؛ وحديث عمرو بن شمر، عن جابر الجعفي، عن الحارث، عن علي.

وقد يكون الطعن لكثرة غلط الراوي، أو لفسقه، أو لغفلته، وهو المنكر عند الذين لا يشترطون في المنكر المخالفة.

وقد يكون الطعن لمخالفة الراوي من هو أوثق منه، أو لكونه سيئ الحفظ، بأن يكون غلطه أقل من حفظه، أو لكونه مجهولا، بأن لا يعرف له[2] تعديل ولا تجريح، أو لكونه يروي الحديث على سبيل التوهم، أو لكونه صاحب بدعة، وهي ما أحدث على خلاف الحق المُتَلقى عن سيدنا[3] رسول الله ﷺ من علم، أو عمل، أو حال بنوع شبهة واستحسان، وجُعِل ديناً قويماً، وصراطاً مستقيماً[4].

و«الفسق» ارتكاب كبيرة فعلية، أو قولية، وقد سبق الكلام على الكبائر[5]، ومن أحسن ما قيل أنها أحد وعشرون: «أربع في القلب: الرياء، والحسد، والعجب، والكبر.

وثمان في الفم: الغيبة، والنميمة، والقذف، وشهادة الزور، واليمين الغموس، وشرب الخمر، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم. وثلاثة في اليد: القتل، والسحر، والسرقة. واثنان في الفرج وهما الفاحشتان.

---

(١) في «ب» ساقطة.
(٢) في «ع»: به، و«ج»: فيه.
(٣) في «ب» ساقطة.
(٤) انظر «توضيح الأفكار» (٢/٤ ـ ٣).
(٥) انظر (ص/٤٢).

وأربعة في سائر الجسد: ترك الصلاة، والعقوق، والفرار من العدو، وإفساد أموال المسلمين، وتصغير الصغيرة كبيرة، وإذا اقترن بها احتقارها، أو الفرح، أو التحدث، أو المجاهرة بها، أو الاغترار بستر الله عليها، أو صدورها من عالم يقتدى به».

❑ ❑ ❑

مسألة: مدرج الإسناد والمزيد في متصل الأسانيد

أَمَّا المخَالفَةُ إن كانت تُرَى ... لِكَوْنِ رَاوٍ للسِّيَاقِ غَيَّرَا
فَسَمِّه بِمُدرَجِ الإسنَادِ ... أوْ لازْدِيَادٍ حَلَّ في إسْنَادِ
فذلك المَزِيدُ في المُتَّصِلِ ... مِنَ الأسانِيدِ لدَى المُحَصِّلِ

مخالفة الراوي لغيره قد تكون بتغيير السياق ـ أي سياق الإسناد ـ، والحديث الواقع فيه ذلك يسمى «بمدرج الإسناد»، وهو على أوجه[1]:

أحدها: أن يكون من عند جماعة بأسانيد مختلفة، فيرويه واحد عنهم بإسناد واحد منها[2] يجمعهم عليه، ولا يُبيِّن اختلافهم فيه.

ثانيها: أن يكون متن عند راو بإسناد إلاّ طرفاً منه، فإنه عنده بإسناد آخر، فيروي بعضهم عنه ذلك المتن كلّه بإسناد الطرف الأول، ولا يذكر إسناد الطرف الثاني.

مثاله: ما رواه أبو داود[3] من رواية زائدة، وشريك ـ فرقهما ـ، والنسائي[4] من رواية سفيان بن عيينة، كلّهم عن عاصم بن كليب، عن

(١) انظر «تدريب الراوي» (١/٢٧٢).
(٢) في «ص»: منهم.
(٣) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٧٢٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١٨٥٧)، من طريق زائدة بن قدامة، وأبو داود (٧٢٨) من طريق شريك القاضي.
(٤) حديث صحيح: أخرجه النسائي (١١٥٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤٥٧)، من طريق سفيان بن عيينة.

أبيه، عن وائل بن حجر في صفة صلاة[1] رسول الله ﷺ. وفيه: «**ثم جئتهم بعد ذلك في زمان فيه برد شديد، فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحرك أيديهم تحت الثياب**».

قال موسى بن هارون الحمّال: قوله: «**ثم جئت**»، ليس هو بهذا الإسناد، إنما أدرج عليه، وهو من رواية عاصم بن عبدالجبار بن وائل، عن بعض أهله، عن وائل.

رواه هكذا مبيَّناً[2] زهير بن معاوية[3]، وأبو بدر شجاع بن الوليد، فميَّزا قصة تحريك الأيدي، من تحت الثياب، وفصلاها من الحديث، وذكرا إسنادهما[4] كما ذكرنا.

ثالثها: أن يكون متنان مختلفا الإسناد عند راو، فيرويهما راو عنه، مقتصراً على أحد الإسنادين، أو يروي أحد المتنين بإسناده الخاص به، ويزيد فيه من المتن الآخر [ما ليس في الأول][5].

رابعها: أن يكون متن عند شيخ بعضه عن شيخه، وبعضه عمّن سمعه عن شيخه، [فيسوقه الراوي عنه كله عن شيخه][6]، ويحذف الواسطة.

خامسها: أن يسوق المحدث إسناده إلى منتهاه، فيقطعه قاطع عن ذكر متنه، ويذكر كلاماً أجنبياً فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام من ذلك الإسناد، فيرويه عنه كذلك، كقصة ثابت مع شريك القاضي في قوله: «**من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار**»، فإن[7] ابن حبان جزم بأنه من المدرج، [وإن كان][8] أبو حاتم جزم بأنه من

---

(١) في «ع» ساقطة.
(٢) في «هـ»: مسلما.
(٣) حديث صحيح: أخرجه أحمد في «المسند» (٣١٩/٤).
(٤) في «هـ»: إسنادها.
(٥) في «هـ» ساقطة.
(٦) في «ج» ساقطة.
(٧) في «ج»: قال.
(٨) في «هـ»: إنما.

الموضوع كما سبق[١].

ويعرف «مدرج الإسناد» بمجيء رواية مفصّلة للرواية المدرجة، وقد تكون المخالفة بزيادة راوي أو أكثر في الإسناد ومن لم يروها[٢] أتقن ممن زادها، كذا في «**شرح النخبة**»[٣] لمصنّفها، ويسمى «بالمزيد في متصل الأسانيد»، وقد صنّف الخطيب فيه كتاباً وسمّاه بذلك، قال شيخنا الحافظ عبدالرحيم[٤]: «وفي كثير مما ذكره فيه نظر».

مثاله: حديث عبدالله بن المبارك، عن سفيان، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني بُسْرُ[٥] بن عبيد الله، قال: سمعت أبا إدريس الخولاني يقول: سمعت [واثلة بن الأسقع يقول: سمعت أبا مرثد الغنوي يقول: سمعت][٦] رسول الله ﷺ يقول: «**لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها**»[٧].

فذكر سفيان، وأبي إدريس في هذا الإسناد زيادة، أما ذكر سفيان، فزيادة ممن دون ابن المبارك، لأن جماعة من الثقات رووه عن ابن المبارك، عن ابن جابر نفسه من غير ذكر سفيان، ومنهم من صرَّح بالإخبار من ابن المبارك، عن ابن جابر. وأما ذكر أبي إدريس، فزيادة[٨] من ابن المبارك، لأن جماعة من الثقات رووه عن ابن جابر نفسه، ولم يذكروا أبا إدريس بين بسر، وواثلة، ومنهم من صرَّح بسماع بسر من واثلة[٩].

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر (ص/ ٧٢).

(٢) في «ج»: يرعاها.

(٣) «النكت على النزهة» (١٢١).

(٤) «التبصرة والتذكرة» (٢/٢٠٨).

(٥) في «ص وج»: بشر.

(٦) في «ص» ساقطة.

(٧) أخرجه مسلم (٧/٣٣ ـ نووي)، وأحمد في «المسند» (٤/١٣٥)، والترمذي (١٠٥٠)، بلفظ: «**لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها**»، وانظر «جامع التحصيل» (١٢١ ـ ١٢٧).

(٨) في «ص» ساقطة.

(٩) أخرجه مسلم (٧/٣٣ ـ نووي)، وأحمد في «المسند» (٤/١٣٥)، والترمذي (١٠٥١)، =

مسألة: مدرج المتن والمقلوب

أو خَلْطِ مَرْفُوعٍ بِمَتْنٍ قَدْ وُقِفْ فَهُوَ الذي بِمُدْرَجِ المَتْنِ عُرِفْ
أو كَونِهِ أَخَّرَ أَوْ قَدْ قَدَّمَا فَذلِكَ المَقْلُوبُ عندَ العُلَمَا

«خلط» - بفتح الخاء المعجمة في أوله، وجَرِّ آخره - بالعطف على كون السابق، وجملة «قد وقف» في محل جر صفة «المتن»، و«كونه» مجرور أيضاً بالعطف، والضمير الذي فيه للراوي.

و«أخر» - بتشديد الخاء المعجمة -، و«قدّما» - بالتشديد وألف الإطلاق في آخره.

يعني، أن مخالفة الراوي لغيره، تكون بإدراج متن موقوف، وهو ما كان من كلام صحابي، أو تابعي في متن مرفوع وهو ما كان من كلام النبي ﷺ من غير فصل ولا تبيين، سواء كان الدرج[1] في الأول، أو في الآخر، أو في الوسط.

مثال المدرج في الأول:

ما رواه الخطيب من رواية أبي قطن، وشبابه - فرقهما -، عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«اسبغوا الوضوء، ويل للعقاب من النار»**[2].

قال الخطيب: «وهم أبو قطن، وشبابه في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه، ذلك أن» أسبغوا الوضوء» كلام أبي هريرة، و**«ويل**

= بلفظ: **«لا تجلسوا إلى القبور ولا تجلسوا إليها»** فزيادة ابن المبارك بذكر أبي إدريس فيه خطأ من الوليد بن مسلم، كما جزم به الأئمة، انظر «العلل» للدارقطني (٤٣/٧)، و«العل» لابن أبي حاتم (٨٠/١ - ٣٤٩)، و«تحفة الأشراف» (٣٢٩/٨).

(١) في «ج وص»: المدرج.

(٢) أخرجه مسلم (١١٢/٣ - نووي)، وابن حبان في «صحيحه» (١٠٨٨).

للأعقاب من النار»[١] من كلام النبي ﷺ، كذا رواه الثقات عن شعبة[٢].

مثال المدرج في الوسط:

ما رواه الدارقطني في «السنن» من رواية عبدالحميد بن جعفر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسرة[٣] بنت صفوان قالت: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «**من مس ذكره، أو أنثييه، أو رفغه فليتوضأ**»[٤]، قال الدارقطني: «كذا رواه عبدالحميد عن هشام، والمحفوظ أن «الأنثيين والرفغ» من قول عروة، وليس بمرفوع»[٥]، كذا رواه الثقات عن هشام، منهم أيوب السختياني، وحماد بن زيد وغيرهما، ثم رواه من طريق أيوب بلفظ: «**من مس ذكره فليتوضأ**»[٦].

قال: «وكان عروة يقول: «من مس رفغيه أو أنثييه فليتوضأ» اهـ.

ومثال المدرج في الآخر:

ما رواه أبو داود عن النفيلي، عن أبي خيثمة، عن الحسن بن الحر، عن القاسم بن مخيمرة[٧]، عن علقمة، عن عبدالله بن مسعود: «**أن رسول الله ﷺ أخذ بيده وعلّمه التشهد في الصلاة**»[٨]، فذكر التشهد وفي آخره: «فإذا قلت هذا، أو قضيت هذا، فقد قُضيت صلاتك، إن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد».

قال ابن الصلاح: «قوله: «إذا قلت هذا إلى آخره»، من كلام ابن

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٧/١ ـ فتح)، ومسلم (١١٢/٣ ـ نووي).

(٢) انظر «التقييد والإيضاح» (١٢٨).

(٣) في «ص»: بره.

(٤) حديث صحيح: أخرجه الدارقطني (١٤٨/١)، والبيهقي (١٣٧/١).

(٥) انظر «التقييد والإيضاح» (١٣٠)، و«تدريب الراوي» (٢٧٠/١).

(٦) حديث صحيح: أخرجه الدارقطني (١٤٨/١)، والبيهقي (١٣٨/١).

(٧) في «ج»: مخيرمة.

(٨) حديث حسن: أخرجه أبو داود (٩٧٠)، وابن حبان في «صحيحه» (١٩٦٠)، والدارقطني (٣٥٣/١).

مسعود لا من كلام النبي ﷺ، لأن الثقة الزاهد عبدالرحمن بن ثابت، والحسين الجعفي، وابن عجلان، وغيرهم[1]، رووه عن الحسن بن الحر بترك هذا الكلام، ورواه شبابة، عن أبي خيثمة وبيّن أنه من قول عبدالله، فقال: قال عبدالله: «إذا قلت هذا فقد قضيت ما عليك من الصلاة، فإن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد»[2]، رواه الدارقطني وقال: «شبابة ثقة»[3].

واعلم أن الشيخ ابن الصلاح قال: «إنه لا يجوز تعمد شيء من الإدراج المذكور»[4]، وأبو عبدالله محمد بن الزركشي نقل عن الماوردي، والرّوياني، وابن السّمعاني أنهم قالوا: «إن من تعمد الإدراج ساقط العدالة، وهو ممن يحرف الكلم عن مواضعه فكان ملحقا بالكذابين»[5].

وأن المدرج في المتن يعرف بأمور:

أحدها: أن يمتنع صدور ذلك الكلام من النبي ﷺ، [لحديث أبي هريرة الذي في «**صحيح البخاري**» قال: قال رسول الله ﷺ][6]: «**للعبد المملوك الصالح**[7] **أجران، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله،**

---

(١) رواية عبدالرحمن بن ثابت عند الطبراني في «الكبير» (١٠/٦٢)، والدارقطني (١/٣٥٤)، والبيهقي (٢/١٧٥).
- ورواية الجعفي عند أحمد في «المسند» (١/٥٤٠)، والدارقطني (١/٣٥٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠/٦٣).
- ورواية ابن عجلان عند الطبراني في «الكبير» (١٠/٦١ - ٦٣)، والدارقطني (١٣١٨) وكل الروايات صحيحة الإسناد، وانظر «الفصل للوصل» (١/١٠٢ - ١١٥).

(٢) المقدمة» (٢٧٤ - ٢٧٥)، و«التقييد والإيضاح» (١٢٥)، وانظر «العلل» للدارقطني (٥/١٢٨).

(٣) حديث صحيح: أخرجه الدارقطني (١/٣٥٣)، والبيهقي (٢/١٧٤)، وانظر «العلل» للدارقطني (٥/١٢٨)، و«جامع الأصول» (١/١٠٦).

(٤) «المقدمة» (٢٧٨)، و«التقييد والإيضاح» (١٢٧).

(٥) انظر «تدريب الراوي» (١/٢٧٤).

(٦) في «ص» ساقطة.

(٧) في «ص وب» ساقطة.

والحج، وبرّ أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوكا»[١]، فإن قوله: «**والذي نفسي بيده...**» إلى آخره من كلام أبي هريرة، لأنه يمتنع منه رضي الله عنه أن يتمنى أن يكون مملوكاً، ولأن أمه لم تكن حينئذ[٢] موجودة حتى يبرها[٣].

ثانيها: أن يصّرح الصحابي بأنه قال ذلك، كحديث ابن مسعود، عن النبي ﷺ[٤]: «**من مات وهو لا يشرك بالله شيء دخل الجنة، ومن مات وهو يشرك بالله شيء دخل النار**».

كذا رواه أحمد بن عبدالجبار العطاردي، عن أبي بكر بن عياش، ورواه الأسود بن عامر شاذان[٥]؛ وغيره، عن أبي بكر بن عياش، بلفظ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من جعل لله ندا**[٦] **دخل النار**»، وأخرى أقولها ولم أسمعها منه: «**من مات لا يجعل لله ندا دخل الجنة**»[٧].

ثالثها: أن يصرح بعض الرواة بتفصيله، كحديث ابن مسعود في التشهد الذي تقدم الكلام عليه[٨].

وقد تكون مخالفة الراوي لغيره، بتقديم وتأخير في إسناد، أو متن، ويسمى الواقع فيه» بالمقلوب»[٩].

---

(١) أخرجه البخاري (١٧٥/٥ ـ فتح)، ومسلم (١١٣/١١ ـ نووي)، وقد بينت رواية مسلم الإدراج.
(٢) في «ص» ساقطة.
(٣) انظر «تدريب الراوي» (٢٦٨/١).
(٤) في «ع»: صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.
(٥) انظر «الفصل للوصل» (٢١٨/١).
(٦) في «ص»: نذرا.
(٧) حديث صحيح: أخرجه أحمد في «المسند» (٤٠٢/١ ـ ٤٠٧)، وانظر كلام الشيخ أحمد شاكر، وكذا «الفصل للوصل» (٢١٧/١ ـ ٢٢٦).
(٨) انظر ص(٧٨).
(٩) انظر «النكت الصلاحية» (٨٧٤/٢)، حول الحديث المقلوب.

مثال ذلك في الإسناد:

أن يكون فيه [مُرة بن كعب][1]، فيجعل كعب بن مرة اسم أحدهما اسم أبي[2] الآخر[3]، وقد صنَّف الخطيب فيه **«رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب»**.

ومثاله في المتن:

حديث أبي هريرة في **«السبعة الذين يظلهم الله في ظل عرشه»**، رواه مسلم[4]، في بعض الطرق: **«ورجل تصدق بصدقه أخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله»**، وهو مقلوب وإنما هو: **«حتى لا تعلم شماله ما تنق يمينه»**، كما رواه أيضاً مسلم، والبخاري[5].

❑ ❑ ❑

مسألة: المضطرب

وإن تــكــنْ لِــكَــونِ رَاوٍ بُــدِّلاَ بــغــيــرِهِ وَلا مُــرجِّــحَ انــجَــلــى
فَــهُــوَ الَّــذِي بــالاضْــطِــرَابِ وُسِــمَــا يُــفْــعَــلُ لامــتِــحَــانِ حِــفْــظِ مَــن نَــمــى

اسم «تكن» ضمير المخالفة، و«يفعل» مبني للمفعول، والضمير فيه للإبدال.

والمعنى أن مخالفة الراوي، لغيره بإبدال راو مكان آخر، ولا مرجح له من حفظ، أو كثرة صحبة على من خالفه، ولا لمن خالفه عليه يسمى «بالاضطراب»[6].

---

(١) في «ب» مطموسة.

(٢) في «ج»: إلى.

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢٤/١٩٦).

(٤) أخرجه مسلم (٧/١٠٧ ـ نووي).

(٥) إنما رواه البخاري بدون قلب (٢/١٤٣ ـ فتح)، ومسلم بالقلب (٧/١٠٧ ـ نووي).

(٦) انظر «فتح المغيث» (١/٢٢١)، و«تدريب الراوي» (١/٢٦٢)، و«توضيح الأفكار» (٢/٤٧).

ويكون ذلك غالبا في الإسناد، كحديث أبي داود، وابن ماجة، من رواية إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو ابن محمد بن حريث، عن جدِّه حريث، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا صلى أحدكم فليجعل [تلقاء وجهه شيئا]**[1]»[2]، رواه بشر بن المفضل، وروح بن القاسم، عن إسماعيل هكذا، ورواه سفيان الثوري عنه، عن أبي عمرو بن حريث، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ورواه حميد بن الأسود عنه، عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث، عن جده حريث، عن أبي هريرة، إلى غير ذلك من الاختلافات[3] التي وقعت فيه على إسماعيل بن أمية.

وقد[4] يكون الاضطراب في المتن: كحديث فاطمة بنت قيس، قالت: سألت، - أو سئل - النبي ﷺ عن الزكاة؟، فقال: «**إن في المال لحقا**[5] **سوى الزكاة**».

هكذا رواه الترمذي من رواية شريك، عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة[6]؛ ورواه ابن ماجة من هذا الوجه بلفظ: «**ليس في المال حق**[7] **سوى الزكاة**»[8]، وهذا[9] الاضطراب لا يحتمل التأويل[10].

---

(١) في «ع وج»: شيئا تلقاء وجهه، والمثبت من «السنن».

(٢) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٦٨٩)، وابن ماجه (٩٤٣)، وابن حبان (٢٣٦١)، وأحمد في «المسند» (٢/٢٤٩)، وانظر «العلل» للدارقطني (٣/١٦٤).

(٣) في «ج»: الاختلاف.

(٤) في «ب» بياض.

(٥) في «ع»: لحق.

(٦) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٦٥٩ - ٦٦٠).

(٧) في «ع» ساقطة.

(٨) حديث ضعيف: أخرجه ابن ماجة (١٧٨٩).

(٩) في «ع»: وهو.

(١٠) انظر «تدريب الراوي» (١/٢٦٦ - ٢٦٧).

قال الحافظ صاحب «**النخبة**» في شرحها[1]: «وقَلَّ ما يحكم المحدث على الحديث بالاضطراب بالنسبة [إلى الاختلاف في المتن دون][2] الإسناد».

ثم الإبدال قد يكون للغلط، وحكمه حكم [المقلوب أو المعلل][3]، وقد يكون لقصد الإغراب، وحكمه حكم الموضوع، يقدح في فاعله، ويوجب ردّ حديثه، وقد يكون لقصد الامتحان.

مثال للغلط:

ما رواه يعلى بن عبيد، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن مقسم، عن ابن عباس قال: «**ساق النبي ﷺ مئة بدنة فيه جمل لأبي جهل**»[4].

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبا زرعة عنه فقال: هذا خطأ، إنما هو الثوري، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، والخطأ فيه من يعلى بن عبيد»[5].

ومثاله لقصد الإغراب:

حديث أبي هريرة المرفوع: «**إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدؤوهم بالسلام**». رواه مسلم في «**صحيحه**»[6] من رواية شعبة، والثوري، وجرير بن عبدالحميد، وعبدالعزيز بن محمد الداراوردي كلّهم، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ رواه حماد بن عمرو

---

(١) «النكت على النزهة» (١٢٧).

(٢) في «ب» مطموسة.

(٣) في «ب» مطموسة.

(٤) حديث حسن: أخرجه ابن ماجة (٣١٠٠)، والبيهقي (٥/٢٣٠)، وأحمد في «المسند» (١/٢٣٤)، بلفظ: «أن النبي ﷺ أهدى في بدنه جملاً لأبي جهل».

(٥) انظر «العلل» (١/٢٩٥).

(٦) أخرجه مسلم (١٤/١٢٤ - نووي)، بلفظ: «**لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه**»، وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١١١)، وانظر «صحيح الأدب المفرد» للألباني (٤٢٦).

التّصيبي[1]، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، ليصير بذلك غريباً مرغوبا فيه[2].

وأما الإبدال لقصد امتحان حفظ الشيخ وفهمه، كما فُعل مع البخاري[3]، والعقيلي وغيرهما[4]، ويفعله أهل الحديث كثيراً لكنهم لا يبقونه حديثاً[5]، فإن قيل هل يجوز امتحان حفظ الشيخ بقلب حديثه عليه؟، أجيب بأنه لا يجوز، لأنه قد يستمر على روايته له على تلك الحالة، لظنه أن ذلك صواب، لا سيما إن كان يعتقد أن من قلبه عليه من أهل المعرفة، ولأنه كذب وليس هذا من المواطن التي يباح فيها الكذب.

وقد يقع الإبدال في المتن، كحديث ابن خزيمة، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «**إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال، وكان بلال لا يؤذن حتى يرى الفجر**»[6].

قال شيخنا سراج الدين البلقيني[7]: «هذا مقلوب، والصحيح من حديث عائشة: «**إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم، وكان رجلا أعمى لا ينادي حتى يقال له: أصبحت**»[8]، قال: وما

---

(١) قال البخاري عنه: منكر الحديث، انظر «الضعفاء» للعقيلي (٣٠٨/١)، و«الكامل» لابن عدي (٦٥٧/٢).

(٢) في «ص» ساقطة.

(٣) في إسناد القصة نظر؛ قد ذكرها الخطيب في «تاريخ بغداد» (٢٠/٢)، وابن حجر في «النكت الصلاحية» (٢٦٦/٢ ـ ٢٧٦/٢)، والصنعاني في «توضيح الأفكار» (١٠٤/٢)، وقد قال ابن حجر: «سمعت شيخنا يقول: ما العجب في معرفة البخاري بالخطأ من الصواب في الأحاديث لاتساع معرفته، وإنما العجب منه في هذا لكونه حفظ موالاة الحديث على الخطأ من مرة واحدة».

(٤) انظر «السير» (٣٢١/٦ ـ ٣٢٢)، مع محمد ابن عجلان.

(٥) انظر «فتح المغيث» (٣٢٢/١)، في استعمال حماد بن سلمة له.

(٦) حديث جيد: أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٦٢٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٤٧٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٣٨/١).

(٧) توفي سنة (٨٦٧هـ)، له ترجمة في «شذرات الذهب» (٣٠٧/٧)، وانظر «محاسن الاصطلاح مع المقدمة» (٢٨٥).

(٨) أخرجه البخاري (٦٧/٢ ـ فتح)، ومسلم (١٧٧/٧ ـ نووي).

تأوله ابن خزيمة [من أنه][1] يجوز أن يكون النبي ﷺ جعل الآذان نوبا بين بلال، وابن أم مكتوم بعيد[2]، وأبعد منه جزم ابن حبان بذلك»[3].

❑ ❑ ❑

مسألة: المصحف والمحرف

وإن بتَغييرِ الحروفِ قَدْ بَدَتْ ومنهُ صُورَةَ السِّيَاقِ قد خَلَتْ
فإن يكن بالنَّقْطِ فالمصَحَّفُ وإن يكنْ بالشَّكْلِ فالمُحَرَّفُ

اللام في «لتغيير» ظرفية كما في قوله: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[4].

والظاهر أنه ليس باللام بل بالباء كما في «**النخبة**»[5]، والضمير في «بدت» للمخالفة التي هي اسم كان المقدرة بعد أن الشرطية، وفي «منه» للتغير، وكذا في «يكن» إذا قرئ بالتحتية، وإن قرئ بالفوقية فللمخالفة، والمراد بصورة السياق صورته الخطية.

والمعنى، وإن تكن المخالفة قد ظهرت في تغيير الحروف، وخلا من تغيير الصورة الخطية، فإن كان التغيير في النقط فهو «المصحّف»، وإن كان في الشكل ـ أعني حركة الحروف وسكونها ـ فهو«المحرّف».

ومعرفة هذا الفن مهمة، وقد صنّف فيه الدارقطني وغيره[6].

---

(١) في «هـ»: لا.
(٢) كذا قال ابن حجر في «النكت الصلاحية» (٢/٢٧٨) نقلا عن ابن دقيق العيد، فانظرها.
(٣) لم يوافق كثير من المتأخرين ابن حبان فيما ذهب إليه وجزم به، انظر «النكت الصلاحية» (٢/٢٧٩).
(٤) «الأنبياء/٤٧».
(٥) «النكت على النزهة» (١٢٧).
(٦) مثل «تصحيفات المحدثين» للعسكري، و«إصلاح غلط المحدثين» للخطابي. =

مثال التصحيف في الأسماء التي في الإسناد:

قول يحي بن معين[1]: «العوام بن مزاحم» - بالزي والحاء المهملة - وهو تصحيف، فإنه - بالراء والجيم -[2].

ومثاله في المتن: قول وكيع في حديث معاوية: «**لعن رسول الله ﷺ الذين يشققون[3] الحطب[4]**»[5]، - بفتح الحاء المهملة -، وهو - بضم الخاء المعجمة -، يقال: شقق[6] الكلام، إذا أخرجه أحسن مخرج.

❑❑❑

مسألة: اختصار الحديث والرواية بالمعنى

ولا تُجِزْ تغْيِيرَ مَتْنٍ وَرَدَا ... بِنَقْصٍ اوْ مُرَادِفٍ تَعَمُّدَا
إلاَّ لِمَنْ يكُونُ ذَا عِرْفَانِ ... بِمَا بِهِ إحَالَةُ المعَانِي

الباء في «بنقص» معلقة بالتغيير، و«العرفان» - بكسر العين في أوله -، والباء في «بما» متعلقة به، و«تعمّد» - بضم الميم المشددة -.

= **فائدة**: قال الصنعاني في «توضيح الأفكار» (٢/٤١٩): «قد كان المتقدمون يطلقون المصحف والمحرف جميعاً على شيء واحد، وعلى إطلاقهم اعتبرها ابن الصلاح ومن تابعه فناً واحداً، لكن الحافظ ابن حجر - رحمه الله - جعلها شيئين، وقد تبعه السيوطي - رحمه الله - على ذلك»، وقال الشيخ أحمد شاكر بعد ذكره لتفريق الحافظ بين المصحف والمحرف: «وهذا اصطلاح جديد، وأما المتقدمون فإن عبارتهم يفهم منها أن الكل يسمى بالاسمين، وأن التصحيف مأخوذ من النقل عن الصحف، وهو نفسه التحريف» انظر «شرح ألفية السيوطي» (٢٠٣).

(١) انظر «المقدمة» (٤٧١)، و«التقييد والإيضاح» (٢٢٨)، و«المؤتلف والمختلف» (٢٠٧٨).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٧/٢٢)، و«الإكمال» (٧/٢٤١).

(٣) في «ع وص هـ»: يشتقون.

(٤) في «ص»: الخطب.

(٥) حديث ضعيف جداً: أخرجه أحمد في «المسند» (٤/٩٢)، والطبراني في «الكبير» (١٩/٣٦١)، انظر «مجمع الزوائد» (٢/٩١).

(٦) في «ع»: شق.

يعني: الصحيح[1] أنه لا يجوز تعمد تغيير متن الحديث بنقص واختصار[2]، إلا للعالم بمدلولات الألفاظ، وبما يحيل معانيها، وهذا قول الأكثر وهو الصحيح، لأن العالِمَ بذلك لا ينقص من الحديث إلاّ ما لا تعلق له بما يبقيه، والجاهل قد ينقص ما له تعلق به من استثناء نحو: «**الذهب بالذهب [إلاً هاء وهاء]**[3]»[4]، أو غاية نحو: «**لا تبتاعوا الثمار حتى يبدوا صلاحها**»[5].

وكذا لا يجوز تغيير المتن بالمرادف، وروايته بالمعنى عند الأكثر إلا للعالِم بما يحيل معنى الألفاظ، ومما يدل على جواز ذلك الإجماع على جواز[6] شرح الشريعة للعجمي[7] بلسانه للعارف به، وإذا جاز ذلك بغير العربية فبها أولى.

وقيل يجوز في المفردات دون المركبات، وقيل لمن يستحضر اللّفظ لأنه يتمكن من التصرف فيه، وقيل لمن كان يحفظ الحديث فنسي لفظه، وبقي معناه مرتسما في ذهنه، بخلاف من كان مستحضر اللفظ.

وقال القاضي عياض: «ينبغي سد باب الرواية بالمعنى لئلا يتسلط من لا يُحسن ممن يَظن أنه يحسن كما وقع لكثير من الرواة»[8].

❑ ❑ ❑

---

(١) في «ج» ساقطة.

(٢) في «ع»: اختيار.

(٣) في «ج» ساقطة.

(٤) أخرجه البخاري (٣٤٧/٤ ـ فتح)، ومسلم (١١/١١ ـ نووي) عن عمر رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم (١٥٥/١٠ ـ نووي)، والنسائي (٤٥٣٣)، وابن ماجة (٢٢١٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) في «ص» ساقطة.

(٧) في «ب»: للعجم.

(٨) «الإلماع» (١٧٥).

مسالة: الاحتياج
إلى معرفة غريب الحديث وبيان المشكل

وإن تُرِدْ مَعْنَى الحَدِيثِ يَنْجَلي فَافْهَمْ غَرِيبَهُ وَمَعْنَى المُشْكِلِ

إذا كان معنى الحديث ليس بظاهر، فقد يكون عدم ظهوره لاشتماله على لفظ غريب، أي قليل الاستعمال، غير مشهور يحتاج في فهمه إلى بيان وتفسير.

وقد يكون لاشتماله على إشكال يفتقر إلى حل وبيان، كالأحاديث المُشكلة في الصفات وغيرها.

وقد صنَّف في القسم الأول:

أبو عبيد القاسم بن سلاَّم[1]، وكتابه غير مرتب، ولكن رتَّبهُ موفق الدين ابن قدامة[2] على الحروف، وصنَّف فيه أبو عبيد الهروي[3]، لكن تعقب[4] عليه الحافظ أبو موسى المديني[5]، وصنَّف فيه الزمخشري[6] كتابه المسمى «**بالفائق**»، وأبو السَّعادات ابن الأثير[7] كتابه المسمى «**بالنهاية**»، جمع فيه ما في الجميع.

وصنَّف في القسم الثاني: الطحاوي، والخطابي[8]، وابن فورك[9]، وابن عبدالبر وغيرهم.

❑ ❑ ❑

---

(١) توفي سنة (٢٢٤هـ)، له ترجمة في: «السير» (١٠/٩٢).
(٢) توفي سنة (٦٢٠هـ)، له ترجمة في: «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/١٣٣).
(٣) توفي سنة (٤٠١هـ)، له ترجمة في: «الوافي بالوفيات» (٨/١١٤).
(٤) في «ع وج وهـ»: نقب.
(٥) توفي سنة (٥٨١هـ)، له ترجمة في: «السير» (٢١/١٥٢).
(٦) توفي سنة (٥٣٨هـ)، له ترجمة في: «وفيات الأعيان» (٥/١٦٨ ـ ١٧٤).
(٧) توفي سنة (٦٠٦هـ)، له ترجمة في: «السير» (٢١/٤٨٨).
(٨) توفي سنة (٣٨٨هـ)، له ترجمة في: «وفيات الأعيان» (٢/٢١٤).
(٩) توفي سنة (٤٠٦هـ)، له ترجمة في: «السير» (١٦/٢٥٧).

مسألة: الجهالة بالراوي

ثُمَّتَ سُوءُ الحِفْظِ إنْ يَكُن طَرَا فَذُو اخْتِلاَطٍ مَنْ لَهُ قَدِ اعْتَرَى
وإنْ يكُن لديهِ لاَزِماً غَدا فذلك الشَّاذُّ على رأيٍ بَدا

«طرا» ـ بألف في آخره ـ مبدلة من همزة لأجل النظم، يقال: طرأ عليهم، طراءً وطروءاً، أتاه من مكان أو خرج عليهم منه فجأة.

و«سوء الحفظ» إن كان لازماً، ـ أي غير طارئ ـ يسمى[1] حديث ذلك الراوي شاذاً عند بعض المحدّثين، وإن كان طارئاً لكبر، أو لذهاب بصر سمي ذلك الراوي مختلطاً.

والحكم في أن ما حدَّث [به قبل الاختلاط يُقبل[2]، وما حدَّث][3] به بعد الاختلاط، أو جهل[4] حاله، لا يقبل.

مثال من اختلط لكبر:

صالح[5] بن نبهان مولى التوأمة[6].

قال أحمد بن حنبل: «أدركه مالك، وقد اختلط وهو كبير، وما أعلم[7] بأساً ممن سمع منه قديما».

وقال ابن معين: «ثقة خرف قبل أن يموت، فمن سمع منه قبل فهو ثبت، فقيل له: إن مالكاً تركه، قال: إنما أدركه مالك بعد أن خرف» اهـ.

وقد ميَّز الأئمة من سمع منه قبل التغيير ممن سمع منه بعده.

---

(١) في «ب»: سمي.
(٢) في «هـ» ساقطة.
(٣) في «ص» ساقطة.
(٤) في «ع وج»: هبل.
(٥) في «ب» ساقطة.
(٦) انظر «ميزان الاعتدال» (٣٠٣/٢)، و«تهذيب الكمال» (٩٩/١٣ ـ ١٠٤).
(٧) في «ب»: علم.

ومثال من اختلط لذهاب بصره:

عبدالرزاق بن همام الصنعاني[(١)]، قال أحمد بن حنبل:

«أتيناه قبل المائتين وهو صحيح البصر، ومن سمع منه بعدما ذهب بصره، فهو ضعيف السّماع».

وقال أيضاً: «كان يُلقَّن بعد ما عمي».

□□□

مسألة: متابعة السيئ الحفظ والمستور

وإن تَجِدْ مُعْتَبِرًا قد تَابَعَا ... شَخْصًا غَدَا التَّدليسُ منه وَقَعَا
أو مَنْ يكونُ حفظُه قد سَاءَا ... أو الَّذي الإِرْسَالُ منهُ جَاءَا
أو من يكونُ حالُه قد جُهِلا ... فاحكُمْ بِحُسْنِ مَالَهُ قَدْ نَقَلا

المدلس، أو السيئ الحفظ، أو المجهول الحال، أو من أرسل حديثاً، إذا وافقه معتبر في المتابعة، ـ أي مساو له، أو أرجح منه ـ، اعتضد ما رواه وقوي، وخرج عن كونه ضعيفاً إلى كونه حسناً، وهذا هو الحسن لغيره.

مثال ذلك في حديث السيئ الحفظ: ما رواه الترمذي وحسنه، من طريق شعبة، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، أن امرأةً من بني فزارة تزوجت على نعلين، فقال رسول الله ﷺ: **«أرضيت من نفسك ومالك بنعلين»**[(٢)]، قالت: نعم، فأجاز ذلك[(٣)].

---

(١) انظر «ميزان الاعتدال» (٦٠٩/٢)، و«تهذيب الكمال» (٥٧/١٨ ـ ٥٨).

(٢) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (١١١٣)، وابن ماجة (١٨٨٨)، والبيهقي (٢٧٠/٢)، وأبو يعلى في «المسند» (٧١٩٤)، وانظر «إرواء الغليل» (١٩٢٦).

(٣) في «ع» ساقطة.

قال الترمذي: «وفي الباب عن عمر[1]، وأبي هريرة، وعائشة، وأبي حدرد»[2] وذكر جماعة أخر.

فعاصم بن عبيدالله قد ضعّفه الجمهور، ووصفوه بسوء الحفظ[3]، وعاب ابن عيينة على الشعبي الرواية عنه، وقد حسَّن الترمذي حديثه هذا لمجيئه من غير وجه.

ومثال ذلك في حديث المدلس: ما رواه الترمذي وحسَّنه، من طريق هُشيم، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن حقا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة، وليمس أحدكم[4] من طيب أهله، فإن لم يجد فالماء له طيب»**[5]، فهشيم موصوف بالتدليس، لكن لما تابعه عند الترمذي أبو يحي التميمي[6]، وكان للمتن شواهد من حديث أبي سعيد الخدري وغيره حسّنه.

❑❑❑

مسألة: الجهالة بالراوي والمبهمات

ثُمَّ الجَهَالَةُ تَكُونُ إِمَّا ... مِنْ كَونِهِ صَارَ كَثِيرَ الأَسْمَا
فربَّما سُمِّي بغَيرِ مَا اشْتَهَرْ ... لغَرضٍ وذَاكَ تدليسٌ ظَهَرْ

---

(١) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٢١٠٦)، والترمذي (١١١٤)، والنسائي (٣٣٤٩)، وابن ماجة (١٨٨٧).

(٢) انظر «جامع الترمذي» (١/٢٠٧).

(٣) انظر «العلل» لابن أبي حاتم (١/٤٢٤).

(٤) في «ع»: أحدهم.

(٥) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٥٢٩)، بلفظ: «**حقا على المسلمين أن يغتسلوا...**».

(٦) اسمه على الصحيح التيمي، انظر «ميزان الاعتدال» (١/٢١٣)، و«التاريخ الكبير» (١/٣٤٢)، و«الجرح والتعديل» (٢/١٥٥).

أو كـونـه قـد قَـلَّ مَـا لَـهُ نَـقَـلْ فَـقَـلَّ مَـنْ يَـكُـون عَـنْـهُ قـد حَـمَـلْ
أو كَـوْنِـهِ مَـا سُـمِّـيَ اخـتـصَـارا فَـمِـنْ قَـبِـيـلِ الـمُـبْـهَـمَـاتِ صَـارَا

«كونه» الثاني، والثالث عطف على الأول، يعني[1] أن الجهالة بالراوي لها أسباب منها:

أن يكون الراوي كثير الأسماء، بأن يكون له اسم، وكنية، ولقب، وصفة، ونسبة إلى أب، وبلد، وحرفة، وهو مشهور ببعضها دون بعض، فيذكر في سند بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض، فيلتبس أمره، وإنما يفعل ذلك كثيراً المدلِّسون، وهذا يسمى «تدليس الشيوخ».

فإن كان الغرض إخفاء ضعفه لأنه لو سمّي عرف حاله، كان ذلك قادحاً في فاعله، فإن فيه إخراجاً لذلك الراوي عن القطع بطرحه[2] لكونه متروكاً إلى المسامحة بقبوله لصيرورته مجهولاً.

وأشد من ذلك أن يكنى الضّعيف بكنية الثقة التي اشتهر بها، أو يسمى باسم الثقة الذي اشتهر به.

مثال ذلك:

ما فعله الرواة عن محمد بن السائب بن بشر[3] الكلبي المفسّر، أحد الضّعفاء[4]، نسبه بعضهم إلى جده، فقال: محمد بن بشر.

وروى عنه أبو أسامة حماد بن أسامة حديث: «**ذكاة كل مسك دباغة**»[5]، وسمَّاه حماد بن السائب.

---

(١) في «ص»: بمعنى.
(٢) في «ص»: بصراحته.
(٣) في «ص»: بشير.
(٤) انظر «التاريخ الكبير» (١/٢٨٣).
(٥) حديث ضعيف: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/١٢٤)، وانظر «الموضح» للخطيب (٢/٣٥٧ - ٣٥٩).

وروى عنه محمد بن إسحاق بن يسار حديث: «**تميم وعدي**»[(١)]، وكنَّاه بأبي النضر، ولم يسمّه.

وروى عنه عطية العوفي التفسير، وكنَّاه بأبي سعيد، ليوهم الناس أنه إنما يروي عن أبي سعيد الخدري الصحابي، لأنه كان قد لقيه وروى عنه.

وقد صنَّف الخطيب في هذا النوع كتابه «**الموضح لأوهام الجمع والتفريق**»[(٢)]، وسبقه إلى ذلك عبدالغني، ثم الصوري.

ومن أسباب الجهالة بالراوي: أن يكون ليس عنده من الحديث إلا قليل، فَيقِلُّ من حمل عنه، ـ أي أخذ عنه ـ الحديث ورواه.

ومنها: أن لا يسمى الراوي باسم مختص به مثل حدثني رجل، أو شيخ، أو بعضهم، أو بعض الناس، أو فلان وهذا القسم هو «المبهمات».

وقد يكون الاسم المبهم في المتن، ويعرف المبهم بوروده مبيّنا في بعض الطرق، أو بغير ذلك، وقد صنَّف فيه عبدالغني، والخطيب، وأبو القاسم ابن بشكوال[(٣)].

❑ ❑ ❑

مسألة: حكم المبهم

وليسَ مَن أُبهِمَ بالمقبُولِ ... ولو أَتى بِصِيغَةِ التَّعْدِيلِ

---

(١) حديث ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٠٥٩)، وقال: «هذا حديث حسن غريب، وليس إسناده بصحيح، وأبو النضر يروي عنه محمد بن إسحاق هذا الحديث، هو عندي محمد بن السائب الكلبي، يكنى أبا النضر».

(٢) وهو من أنفس ما ألف في هذا الباب.

(٣) توفي سنة (٥٧٨هـ)، له ترجمة في: «السير» (٢١/١٣٩)، وقد تصفحت كلمة بشكوال إلى مشكوان في «اليواقيت» المطبوع.

«أبهم» مبني للمفعول[1]، و«أتى» مبنى للفاعل، وفاعله مصدراً، واسم فاعل منه، أو اسم مفعول.

ومعنى البيت أن الحديث الذي في سنده مبهم لا يقبل، لأنه لا تعرف عينه فلا تعرف عدالته، وأن الراوي إذا قال: حدثني عدل، أو ثقة، أو نحو ذلك، لا يقبل، وبه جزم أبو بكر الخطيب، وأبو بكر الصيرفي، وغيرهما من الشافعية.

وهو الأصح عند الحافظ صاحب «**النخبة**»[2]، لأنه قد لا يكون عدلاً، أو ثقةً عند غيره، وجزم غيرهم بالقبول، وقالوا[3]: هو بمنزلة ما لو عدّله مع التعيين لأنه مأمون في الحالتين.

وحكى ابن الصلاح عن بعض المتأخرين: «أن القائل لذلك إن كان عالماً أجزأ في حق من يوافقه في مذهبه»[4].

❑ ❑ ❑

مسألة: مجهول العين ومجهول الحال والوحدان

ومَـن يُـسَـمَّ مـنْـهـمُ ومَـا يُـرَى ... عـنـهُ خِـلافُ واحـدٍ قَـدْ أثَـرَا
فـذاكَ بِـالـمـجْـهُـولِ عَـيْـنـاً وُسِـمَـا ... وإنْ يـكـنْ فَـوْقَ امْـرِئٍ عَـنـه نَـمَـى
ولـم يـكـنْ تـوثـيـقُـه قـد عُـرِفَـا ... فـذاك بـالـمَـجْـهُـول حَـالاً وُصِـفَـا

والضمير المجرور «بمن» عائد على ما يفهم من الكلام وهو الرواة، و«أثر» الحديث ـ بغير مد ـ إذا ذكره.

---

(١) في «ج»: للمجهول.
(٢) «النكت على النزهة» (١٣٥).
(٣) في «ص»: وقال.
(٤) «المقدمة» (٦٣٧)، و«التقييد والإيضاح» (٤٢٧).

ومعنى الأبيات، أن من سمّي من الرواة ولم يبهم[1]، وإن كان لم يرو عنه إلا واحد سمّي بالمجهول العين، وحكمه حكم المبهم، إلا أن يوثقه غير من انفرد عنه، أو من انفرد عنه إذا كان متأهلاً لذلك.

مثاله: «عمرو ذو مر»[2]، لم يرو عنه إلا أبو إسحاق السبيعي[3].

وإن كان روى عنه اثنان فصاعداً، ولم ينص أحد من أئمة الحديث على توثيقه، ولا تجريحه سمّي بالمجهول الحال و«المستور».

وقد اختلف في رواية المجهول، فردّها الجمهور مطلقاً، وقبلها قوم مطلقاً، وقبلها قوم من المجهول الحال دون مجهول العين، وقبلها قوم إن كان الرّاوي المنفرد عنه، لا يروي إلا عن عدل كمالك وابن مهدي[4]، واختار إمام الحرمين[5] أن رواية المستور موقوفة إلى استبانة حاله.

❑ ❑ ❑

مسألة: المعلل

والـوهْـمُ إن لاحَ بـجَـمـعِ الـطُّـرُقِ ... وبـالـقـرائـنِ لأهْـلِ الـحِـذْقِ
فـمَـا بَـدا بـهِ مِـنَ الـمـنـقُـولِ ... هُـوَ الـذي يُـعْـرفُ بِـالـمَـغْـلُـولِ

تبع الشيخ ـ رحمه الله ـ في إطلاق لفظ المعلول على الحديث الذي

---

(١) في «ص»: بهما.
(٢) انظر «ميزان الاعتدال» (٦٤٨١).
(٣) انظر «الكفاية» (٨٨)، و«معرفة علوم الحديث» (١٦٠).
(٤) توفي سنة (١٩٨هـ)، له ترجمة في: «السير» (٥/٢٨٨).
(٥) توفي سنة (٤٧٨هـ)، له ترجمة في: «السير» (١٨/٤٦٨).

فيه علّة، كثيراً من المحدثين كالترمذي، وابن عدي، والدارقطني، وأبي يعلى الخليلي[1]، والحاكم وغيرهم[2]، وإن كان ابن الصلاح قال إن ذلك: «مرذول عند أهل اللغة»[3].

وقال النووي[4]: «إنه لحن»[5].

وقال صاحب «المحكم»[6]: «المتكلمون يستعملون لفظ المعلول، فلست[7] منها على ثقة، لأن المعروف إنما هو أعلّه، فهو مُعَلّ، اللّهم إلاّ أن يكون على ما ذهب إليه سيبويه في قولهم: مجنون، ومسلول من أنه جاءا على جننته، سللته، وإن لم يستعملا في الكلام»[8] اهـ.

ومعنى البيتين: إن وهم الراوي بوصل مرسل، أو منقطع، أو بإدخال حديث في حديث، إذا اطلع المحدث عليه بجمع الطرق، أو[9] بالقرائن سمّي ذلك الحديث بالمعلول، ولا يطلع على ذلك إلاّ الحافظ الماهر، ولذلك لم يتكلم فيه إلا القليل، كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني.

وربما[10] تقصر عبارته عن إقامة الحجة على كون الحديث معلّلاً، كالصَّيْرَفي يدرك جودة الذهب، والفضة، ولا يقدر على التعبير عن الحجة على ذلك.

---

(١) توفي سنة (٤٤٦هـ)، له ترجمة في: «السير» (٦٦٦/١٧).
(٢) انظر «تدريب الراوي» (٢٥١/١).
(٣) «المقدمة» (٢٥٩)، و«التقييد والإيضاح» (١١٤).
(٤) في «ج»: الثوري.
(٥) «تدريب الراوي» (٢٥٧/١)، وقد تصحفت كلمة لحن في «اليواقيت» المطبوع إلى حسن.
(٦) «المحكم» (٤٦/١) باختلاف يسير.
(٧) في «ب»: ولست.
(٨) انظر «لسان العرب» (٤٧١/١١)، و«فتح المغيث» (٢٥٩/١).
(٩) في «ب»: و.
(١٠) في «ص»: إنما.

قال عبدالرحمن بن مهدي: «معرفة الحديث إلهام، فلو قلت للعالم يعلّل[1] الحديث: من أين قلت هذا؟ لم يكن له حجة»[2].

مثال المعلول:

ما رواه زهير بن محمد، عن عثمان بن أبي سليمان، عن أبيه، أنه: «**سمع النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور**».

قال الحاكم: «إنه معلول من ثلاثة أوجه:

الأول: أن عثمان هو أبو سليمان.

الثاني: أن عثمان إنما رواه عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه[3].

الثالث: أن أبا سليمان لم يسمع من النبي ﷺ ولم يره» اهـ.

وأبو سليمان هذا هو أخو نافع، ومحمد، وهم بنو جبير بن مطعم، ذكر ذلك أيضاً الحاكم[4].

❑ ❑ ❑

مسألة: المبتدعة من الرواة

وكــل مَــنْ يُــكْـفَــرُ بـابْـتِـدَاع رُدَّ حَــــدِيــــثُــــه بِــــلا نِــــزَاعِ
أَوْلاَ ولَـكِـنْ فِـسْـقُـهُ بِـهِ حَـصَـلْ ومَـا دَعَـا الـنَّـاسَ لـمـالَـهُ انْـتَـحَـلْ
فـلـيـسَ مِـنْ حَـدِيـثِـهِ يُـرَدُّ إلا الـذي لِـرَأْيِـهِ يَـشُـدُّ

«يكفر» ـ بضم الأول، وسكون الكاف، وفتح الفاء ـ، أي ينسب إلى

(١) في «ب»: بعلل.

(٢) انظر «معرفة علوم الحديث» (١١٣)، و«تقدمة الجرح والتعديل» (١/٣٤٩)، ففيه لطيفة من لطائف أبي حاتم الرازي.

(٣) أخرجه البخاري (٢/٢٤٧ ـ فتح)، ومسلم (٤/١٥١ ـ نووي) من طريق محمد بن جبير، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٨٥) من طريق عثمان.

(٤) انظر «معرفة علوم الحديث» (١١٥)، و«تدريب الراوي» (١/٢٥٨).

الكفر، من أكفرت الرجل إذا دعوته كافراً، يقال: لا تكفر أحداً من أهل القبلة، أي لا تنسبه إلى الكفر، وبعد «أولا» محذوف التقدير أو لا يكفر بابتداع، والضمير المجرور «بالباء» عائد على الابتداع، و«انتحل» فلان مذهب كذا، أي انتسب إليه، و«من حديثه» جار ومجرور[1]، متعلق بـ: «يرد»، و«يشد» ـ بضم الشين المعجمة، والدال المهملة ـ أي يقوى.

إذا عرفت هذا، فنقول من كان على بدعة إعتقادية، فإما أن ينسب لأجل بدعته إلى الكفر أو ينسب لأجلها إلى الفسق[2].

فالأول: كالمجسّمة[3]، على القول بتكفيرهم، ولم يحك ابن الصلاح فيه إلاّ بالرد[4]، وأما الأصوليون فذهب القاضي أبو بكر الباقلاني إلى رد روايته مطلقا كالكافر والمسلم الفاسق، ونقله الآمدي عن الأكثرين، وجزم به ابن الحاجب[5]. وقال صاحب «**المحصول**»[6]: «الحق إنه إن اعتقد حرمة الكذب قبلنا روايته، وإلاّ فلا، لأن اعتقاد حرمة الكذب تمنعه منه[7]».

وقال ابن دقيق العيد: «والذي تقرر عندنا أن لا تعتبر المذاهب في الرواية أن لا نكفر أحداً من أهل القبلة إلاّ بإنكار متواتر من الشريعة، فإذا اعتقدنا ذلك، وانضم إليه التقوى، والورع، والضبط، والخوف من الله تعالى، حصل معتمد الرواية»[8].

والثاني: أعني المبتدع الذي لأجل بدعته اتصف بالفسق، قيل:

---

(١) في «ص» ساقطة.
(٢) في «ص»: الفسوق.
(٣) من فرق الضلال، ومن بين صفاتهم، أنهم كانوا يصفون الله بصفات المخلوقين، تعالى الله عن ذلك.
(٤) «المقدمة» (٢٩٨)، و«التقييد والإيضاح» (١٤٩).
(٥) انظر «المعتمد» (٦١٧/٢)، و«الإحكام» (٩٥/٢)، و«العلل» لابن أبي حاتم (٥٣/١).
(٦) «المحصول» للرازي (٣٩٦/٤).
(٧) في «هـ» ساقطة.
(٨) «الاقتراح» (٢٩٢)، وانظر «فتح المغيث» (٣١٠/١).

لا يقبل مطلقا، وهو مروي عن مالك، كما قال الخطيب في «**الكفاية**»(١)، لأن اتصافه بالفسق يقتضي دخوله في قوله تعالى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ﴾ الآية(٢)، ولأنه فاسق ببدعته، وإن كان متأولاً، فهو(٣) كالفاسق بلا تأويل لاستوائهما في الفسق.

وقال ابن الصلاح: «إنه بعيد مباعد للشائع(٤) عن أئمة الحديث، فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة»(٥).

وقيل: يقبل إذا كان معروفاً بالتحرز(٦) عن الكذب، ولم يكن ممن يستحل(٧) الكذب لنصرة مذهبه، أو لأهل مذهبه، سواء دعا إلى بدعته أولا، وإن كان يستحل ذلك لا يقبل.

وعزا الخطيب هذا القول للشافعي لقوله: «أقبل شهادة أهل الأهواء إلاّ الخطابية(٨) من الرافضة، لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم»(٩)، وحكي هذا القول عن ابن أبي ليلى، والثوري، وأبي يوسف لأنه من أهل القبلة فتقبل روايته كما يجري عليه بقية أحكام الإسلام.

وقيل: لا يقبل من يدعُ الناس إلى بدعته، إهانة له، ويقبل غيره، وادّعى ابن حبان اتفاق أهل النقل على ذلك(١٠).

---

(١) الكفاية» (١١٧).
(٢) «الحجرات/٦».
(٣) في «ج»: فرد.
(٤) في «ص»: لا للشائع.
(٥) «المقدمة» (٢٩٩ ـ ٣٠٠)، و«التقييد والإيضاح» (١٤٦).
(٦) في «ع»: بالتحرر.
(٧) في «ص»: ينتحل.
(٨) أتباع أبي الخطاب محمد بن الأجدع، تبرأ منهم الصادق لما علم بنسبته وآبائه إلى الألوهية، ولهم كفريات أخرى.
(٩) «الكفاية» (١٢٠)، و«فتح المغيث» (٣٠٥/١)، وحاشية «المحصول» (٤٠٠/٤) للمحقق.
(١٠) «الضعفاء والمجروحين» (٨١/١)، و«الثقات» (١٤٠/٦).

قال ابن الصلاح: «وهو مذهب الكثير أو الأكثر[1]»[2].

وهو أعدلها[3] وأولاها، وقيل: لا يقبل من يدعُ الناس إلى بدعته، ولا من لم يدعُ إليها فيما يرويه مما يقوي بدعته، ويقبل إلى غير ذلك.

وبهذا جزم الجوزجاني إبراهيم بن يعقوب[4] شيخ النسائي، واختاره الحافظ صاحب «النخبة»[5]، وهو جار على مذهب من يرى رد الشهادة بالتهمة[6].

❑ ❑ ❑

مسألة: المرفوع

ومَا مِنَ الـقَـولِ عَـن الـنَّـبِي نُـقِـلْ   والـفِـعْـلِ والـتـقْـرِيـرِ لـلَّـذِي فُـعِـلْ
بـالـسَّـنَـدِ الـموصُـولِ فـي الـرِّوَايَـةْ   إلـى الـنَّـبِـيِّ تَـصْـرِيـحـاً أو كِـنَـايَـةْ
فـذَاك بـالـمـرْفـوع عـنـدَهُـمْ سُـمِـي   ....

«ما» موصولة، أو نكرة، و«نقل» صلته، أو صفته، و«فذاك» مع خبره

(١) في «ص وب»: الأكثرين.
(٢) «المقدمة» (٢٩٩)، و«التقييد والإيضاح» (١٤٥).
(٣) في «ج»: أعدل الأقوال.
(٤) توفي سنة (٢٥٩هـ)، له ترجمة في: «تذكرة الحفاظ» (٢/٥٤٩).
(٥) «النكت على النزهة» (١٣٨)، وانظر «العلل» لابن أبي حاتم (١/٥٤).
(٦) المانعون للرواية لهم ثلاثة مآخذ: ـ التكفير أو التفسيق.
ـ الإهانة والهجران.
ـ الاحتياط خشية من الكذب.
ولأجل الثلاثة قال أبو عبدالرحمن المقرئ: عن ابن لهيعة، أنه سمع رجلاً من أهل البدع رجع عن بدعته وجعل يقول: انظروا هذا الحديث عمن تأخذونه، فإنا كنا إذا رأينا رأياً جعلناه حديثاً»، وقال علي بن حرب: «كل صاحب هوى يكذب ولا يبالي»، انظر «العلل» لابن أبي حاتم (١/٥٤ ـ ٥٥).

خبر[1] له، و«عن النبي» متعلق بنقل، و«من القول»، وما عطف عليه بيان «لما»، و«للذي[2] فعل» متعلق بالتقرير وحده.

يعني: أن المحدثين يسمون «المرفوع» ما نقل عن النبي ﷺ صريحاً، أو كناية من قول، أو فعل، أو تقرير بسند متصل، أو غير متصل[3]، وقال الخطيب: «هو ما أخبر فيه الصحابيُّ عن قول الرسول ﷺ، أو فعله»[4].

فعلى هذا لا تدخل مراسيل التابعين، ومن بعدهم.

قال ابن الصلاح: «ومن جعل من أهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل، فقد عني بالمرفوع المتصل[5]»[6] اهـ، فإن قيل: قول الشيخ «بالسند الموصول»، يخرج ما كان بالسند الذي فيه حذف، وهو من قبيل المرفوع عند الجمهور.

قلت: ليس قوله الموصول[7] بالمعنى المصطلح صفة للسند، وإنما هو بالمعنى اللغوي، صفة للقول، والفعل، والتقرير، و«إلى النبي» متعلق به.

و«صريحاً» صفة لمصدر[8] محذوف أي وصلاً، والمعنى «وما القول»، «والفعلِ والتقرير» الذي وُصِل بالنبي ﷺ وأضيف إليه، سواء كان السند موصولاً بالمعنى المصطلح، بأن لم يحذف منه شيء، أو غير موصول بأن

---

(١) في «ص» ساقطة.
(٢) في «ج»: بالذي.
(٣) «انظر «توضيح الأفكار» (١/٢٥٤).
(٤) «الكفاية» (٢١).
(٥) أي بالنبي ﷺ، فهو مرفوع مخصوص لا مطلق مرفوع، لأن المرفوع أعم من المتصل وغيره، على أن بعضهم جرى على هذا، فقيد المرفوع بالاتصال، انظر «تدريب الراوي» (١/١٨٤)، و«توضيح الأفكار» (١/٢٥٤).
(٦) «المقدمة» (١٩٣)، و«التقييد والإيضاح» (٦٦).
(٧) في «ب»: الموصوف.
(٨) في «ص»: لموصوف.

حذف منه، فإن قيل: قوله «بالسند» يخرج المعلق الذي حذف جميع سنده، قلت: ليس قوله «بالسند» متعلقاً «بنقل»، وإنما هو حال من القول، وما عطف عليه.

والمعنى، «وما من القول»، «والفعل والتقرير»، حال كونه يسند سواء نقل بسند، أو بغير سند فليتأمل[1].

مثال المرفوع صريحاً من القول:

قول الراوي صحابياً كان، أو غيره: قال رسول الله ﷺ، وقول الصحابي: حدثنا، أو سمعت رسول الله ﷺ.

ومثاله كناية[2] ـ أي حكماً ـ :

قول الصحابي الذي ليس من بني إسرائيل، ولا نظر في كتب أهل الكتاب ما يكون عن[3] الأمور الماضية، كبدئ الخلق، وكقصص الأنبياء، أو عن الأمور الآتية كالملاحم، والفتن، أو عن ثواب مخصوص، أو عقاب مخصوص يترتب على عمل مخصوص، كقول ابن مسعود: «**من أتى ساحراً، أو[4] عرافاً فقد كفر بما أنزل على محمد** ﷺ»[5]، لأن مثله لا يقوله الصحابي إلا بتوقيف.

وإنما قلنا ليس من بني إسرائيل، ولا نظر في كتب أهل الكتاب، لأن من كان من بني إسرائيل كعبدالله بن سلام، أو ممن نظر في كلامهم كعبدالله بن عمرو بن العاص، فإنه حصل له في وقعة اليرموك[6] كتب كثيرة

---

(١) انظر «النكت الصلاحية» (١/٥١١).

(٢) في «ب»: كتابة.

(٣) في «ص» معنى.

(٤) في «ج» ساقطة.

(٥) إسناده جيد: أخرجه أبو يعلى في «المسند» (٥٤٠٨)، والبيهقي (٨/١٣٦)، والبزار في «المسند» (٢/٤٤٣).

(٦) وقعت سنة (١٥هـ) من خلافة الفاروق رضي الله عنه.

من كتب أهل الكتاب، لا يحمل ذلك منه على الرفع لاحتمال أن يكون نقله عن أهل الكتاب[1].

[ومثال المرفوع صريحا[2] من الفعل:

قول الصحابي فعل النبي ﷺ كذا، [أو رأيته يفعل كذا، وقول غيره: فعل رسول الله ﷺ كذا:][3].

قال الشيخ والدي - رحمه الله - : «لا يتأتى مرفوعاً حكماً، ولا يكون مرفوعاً صريحاً».

وقال الحافظ في «**شرح النخبة**»[4]: «**مثاله**: أن يفعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه[5]، فينزل على أن ذلك عنده عن النبي ﷺ][6]، كما قال الشافعي[7] في صلاة علي رضي الله عنه في الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين»[8]، وأقول: لا يلزم من كونه عند الصحابي، عن النبي ﷺ، أن يكون عنده [من فعله لجواز أن يكون عنده من][9] قوله.

ومثال المرفوع صريحا من التقرير:

أن يقول الصحابي فعلت، أو فُعل بحضرة النبي ﷺ، أو يقول غيره: فعل فلان، أو فعل بحضرة النبي ﷺ][10]، ولا يذكر إنكاره لذلك.

---

(١) انظر «تدريب الراوي» (١٨٨/١).
(٢) في «ب»: تصريحاً.
(٣) في «ج» ساقطة.
(٤) «النكت على النزهة» (١٤٢).
(٥) انظر «النكت الصلاحية» (٥٣١/٢).
(٦) في «ع» ساقطة.
(٧) انظر «السنن الكبرى» للبيهقي (٣٣٠/٣).
(٨) انظر «النكت على النزهة» (١٤٢).
(٩) في «ج» ساقطة.
(١٠) في «ج وب» ساقطة.

ومثاله حكما:

حديث[1] المغيرة بن شعبة: «**كان أصحاب النبي ﷺ يقرعون بابه بالأظافر**»[2]، لأنه يستلزم اطلاع النبي ﷺ على ذلك وإقرارهم عليه، وقال الحاكم، والخطيب: «إنه ليس بمرفوع»[3].

واعلم أن قول التابعي عن الصحابي يرفع الحديث، أو يرويه[4]، أو يبلغ النبي ﷺ، أو ينميه من الرفع حكماً.

وأن قول الصحابي من السنة كذا محمول على الرفع، وكذا قول التابعي، عن الصحابي[5]، لأن الظاهر أنهم لا يريدون بالسنة عند الإطلاق إلاّ سنة النبي ﷺ، وخالف في ذلك أبو بكر الصيرفي[6]، وأبو الحسن الكرخي[7]، وأبو بكر الرازي، وابن حزم[8].

وكذا قول الصحابي: أُمرنا بكذا، أو نُهينا عن كذا، عند أكثر أهل العلم، سواءٌ قال الصحابي ذلك في زمن النبي ﷺ أو بعده، لأن مطلق ذلك ينصرف إلى من له الأمر والنهي، وهو الرسول ﷺ، وأن قول الصحابي: كنا نفعل كذا، من المرفوع عند طائفة من المحدثين، وكثير من الفقهاء[9]، والأصوليين، سواء أضافه إلى عصر النبي ﷺ، كقول جابر:

---

(١) في «ع» ساقطة.

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤١٨)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» (١٩)، وانظر «السلسلة الصحيحة» (٢٠٩٢).

(٣) انظر «معرفة علوم الحديث» (١٩)، وأما الخطيب فقد روى الحديث في «الجامع» (٢٢٣) فقط، وللفائدة راجع حاشية «المقنع» (١/١٢٠) للمحقق.

(٤) في «ب»: رواية.

(٥) في «ع وج» ساقطة، انظر لزاما «فتح الباري» (١٠/٣٣٦).

(٦) توفي سنة (٣٣٠هـ)، له ترجمة في: «طبقات الإسنوي» (٢/١٢٢).

(٧) توفي سنة (٣٤٠هـ)، له ترجمة في: «السير» (١٥/٤٢٦).

(٨) توفي سنة (٤٥٦هـ)، له ترجمة حافلة في: «السير» (٣/١٤٦)، وانظر «التبصرة والتذكرة» (١/١٢٦)..

(٩) في «ع» ساقطة.

«**كنا نعزل**[1] **على عهد رسول الله ﷺ**»[2]، أولم يضفه، لأن الظاهر أن الصحابي قصد أن يُعلم أن النبي ﷺ قد أقر الصحابي[3]على ذلك الفعل، وخالف في ذلك جماعة منهم الخطيب[4]، وابن الصلاح[5].

أما إن كان في القصة اطلاع النبي ﷺ على ذلك، كقول ابن عمر: «**كنا نقول ورسول الله ﷺ حيّ، أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، وعمر، وعثمان، ويسمع ذلك رسول الله ﷺ فلا ينكره**»، رواه الطبراني في «**معجمه الكبير**»[6].

فقد[7] نقل شيخنا الحافظ عبدالرحيم الإجماع على أنه في حكم المرفوع[8].

ثم لما فرغ من بيان ما نقل عن النبي ﷺ[9]، شرع في بيان ما نقل عن الصحابي، وهو الموقوف فقال:

❑ ❑ ❑

مسألة: حقيقة الصحابي والموقوف

فإنْ يكنْ عَنْ صَاحِبٍ ذَاكَ نُمِي ....

(١) في «ج»: نقول.
(٢) أخرجه البخاري (٩/٣٠٥ ـ فتح)، ومسلم (١٠/١٢ ـ نووي).
(٣) في «هـ»: الصحابة.
(٤) «الكفاية» (٢١).
(٥) «المقدمة» (١٩٣)، و«التقييد والإيضاح» (٦٩).
(٦) إسنادُه حسن: أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/٣٨٥)، وأخرج أبو يعلى بنحوه في «المسند» (٥٦٠٤) بإسناد صحيح لكنه منقطع، وله أصل في البخاري (٧/٦٨ ـ فتح) بدون اطلاعه ﷺ، وانظر «السنة» للخلال (٢/٣٨٦ ـ ٣٩٦).
(٧) في «ج»: فقال.
(٨) «التبصرة والتذكرة» (١/١٢٨).
(٩) في «ج»: عليه السلام.

وَهُــوَ الــذي فـي حَـالـةِ الإِسـلامِ لَـقَـدْ لَـقِـيَ الـمـبـعـوثَ لـلأنـامِ
وَمَـاتَ مُـسْـلِـمـاً وَلَـوْ مـنـه وَقَـعْ خـلالَ ذَلـكَ ارتِـدَادٌ وَارْتَـفَـعْ
فـذلـكَ الـمـوسُـومُ بـالـمـوقُـوفِ ....

يعني، أن القول، والفعل، والتقرير المنقول عن الصحابي، سواء كان بسند[1] متصل، أو منقطع، يسمى موقوفاً، فالإشارة في قوله: «فإن يَكُنْ عن صاحب ذاك نمي» للقول، والفعل، والتقرير.

وقوله: «فذلك الموسوم بالموقوف» جواب الشّرط، وقوله: «وهو الذي في حالة الإسلام» إلى آخره، معترض بين الشّرط وجوابه، تفسير للصحابي.

فالذي «لقي المبعوث للأنام» كالجنس، وباقي القيود كالفصل، وإنما قال: «لقي»، ولم يقل «رأى»، كما قال غيره، ليدخل الأعمى كابن أم مكتوم.

والمراد باللقاء وصول أحدهما إلى الآخر، ولو بالرؤية[2]، أعم من أن يكون بالاختيار أو بغيره، وكذا المراد بالإسلام، أعم أن يكون بالحقيقة أو بالتبع فيدخل المولودون الذين أُتي بهم إليه - عليه الصلاة [والسلام][3] -، وحنّكهم[4].

ويخرج من لقيه بعد البعثة وهو كافر، ومن لقيه قبلها وهو على دين الحنيفية ومات، كزيد بن عمرو بن نفيل[5] الذي قال فيه النبي ﷺ: **«أنه يبعث أمة واحدة»**[6]، وإن كان عبدالله بن مندة ذكره في الصحابة[7].

---

(١) في «ص» ساقطة، وانظر «النكت الصلاحية» (١/٥١٢).
(٢) في «ج»: بالرواية.
(٣) في «ب» بياض.
(٤) في «ج» ساقطة؛ كعبدالله بن نوفل وقد دعا له أيضا، وانظر «تاريخ بغداد» (١/٢١١).
(٥) انظر «الإصابة» (٢٩٢٣)، و«فتح الباري» (٧/١١٢).
(٦) حديث حسن: أخرجه أبو يعلى في «المسند» (٧٢١٢)، والحاكم في «المستدرك» (٣/٢١٦)، وانظر «السير» (١/٢٢١).
(٧) انظر «التبصرة والتذكرة» (٣/٦).

ويخرج أيضاً من لقيه قبل البعثة، [وغاب ثم أسلم زمن البعثة][1]، ولم يره حال كونه مسلما كسعيد بن حيوة الباهلي[2]، ومن لقيه مسلما ثم مات كافرا، كابن خطل[3]، وربيعة بن أمية[4].

وقوله: «ولو منه وقع» إلى آخره ليدخل نحو الأشعث بن قيس، فإن أحد لم يختلف عن ذكره في الصحابة[5]، ولا عن تخريج أحاديثه في المسانيد[6]، وكان ارتد بعد النبي ﷺ، فَأُتي به أسيرا إلى أبي بكر رضي الله عنه[7] فعاد إلى الإسلام فقبل منه أبو بكر ذلك، وزوَّجه أخته[8].

وقيل: إن تخلُّلَ الردة يسقط الصحبة، قال شيخنا الحافظ عبدالرحيم[9]: «وهي[10] الظاهر الجاري على قول مالك، وأبي حنيفة، أن مجرّد الردّة يحبط العمل، ونص عليه الشافعي في **«الأم»**[11] لقوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾[12]».

فإن قيل يخرج عن التعريف من لم يثبت له إلاّ مجرد الرؤية[13] من

(١) في «ص» ساقطة.
(٢) انظر «الجرح والتعديل» (١١/٤).
(٣) اسمه عبدالله، وقيل هلال، وهو الذي أمر النبي ﷺ بقتله، وهو معلق على أستار الكعبة، انظر «التمهيد» (١٥٨/٦)، و«الإرشاد» (١٦٨/١).
(٤) أسلم عام الفتح، وارتد زمن عمر رضي الله عنه وهرب إلى الشام، وتنصر هناك ومات عند قيصر على كفره.
(٥) انظر «أسد الغابة» (١١٨/١)، و«الإصابة» (٧٩/١).
(٦) انظر «مسند أحمد» (٢١١/٥)، و«تحفة الأشراف» (٧٦/١).
(٧) في «ج» ساقطة.
(٨) انظر القصة في «المعجم الكبير» للطبراني (٢٣٧/١).
(٩) «التبصرة والتذكرة» (٤/٣).
(١٠) في «ص وج»: هو.
(١١) «الأم» (٥٨٧/١٢).
(١٢) «الزمر/٦٥».
(١٣) في «ج»: الرواية.

بعيد: كأبي الطفيل عامر بن واثلة[١]، رآه في حجة الوداع، أو غزوة الفتح، أو غزوة حنين، وقد عُدَّ[٢] في الصحابة.

أجيب بأنا لا نُسَلِّم خروج من ذكر عن تعريف الصحابي على ما فسرنا به اللقاء المذكور في تعريفه، ولو سُلِّم [فإن عدهم هذا النوع في الصحابة لشرف النبي ﷺ][٣]، لا لكونهم صحابة حقيقة، صرَّح بذلك أبو المظفر السمعاني[٤].

ويؤيده ذلك ما رواه شعبة، عن موسى السبلاني - وأثنى عليه خيرا[٥] -، قال: أتيت أنس بن مالك فقلت: هل بقي من أصحاب النبي ﷺ غيرك؟ قال: «قد بقي ناس من الأعراب قد رأوه، وأما من له صحبة فلا»[٦]. واعلم أن الصحابة كلهم عدول سواء في ذلك من لابس الفتنة ومن لم يلابسها، لظاهر الكتاب والسنة، ولإجماع من يعتد به، وأن معرفة الصحابي تحصل بالتواتر كأبي بكر وعمر، وبالاستفاضة كعكّاشة بن محصن[٧]، وبإخبار بعض الصحابة، كحممة[٨] بن أبي حممة الدوسي الذي مات بأصبهان مبطوناً.

شهد له أبو موسى الأشعري أنه صحابي، لأنه شهد له أنه: «**سمع النبي ﷺ حكم له بالشهادة**»[٩]، ذكر ذلك أبو نعيم في «تاريخ

---

(١) توفي سنة (١١٠هـ)، له ترجمة في: «السير» (٣/٤٧٠).
(٢) في «ب»: عدت.
(٣) في «ج» ساقطة.
(٤) توفي سنة (٤٨٩هـ)، له ترجمة في: «السير» (١٩/١١٤)، وانظر «المقدمة» (٤٨٦).
(٥) في الأصول: جدا، والمثبت من «ع».
(٦) إسناده جيد: أخرجه ابن سعد في «الطبقات» كما في «التبصرة والتذكرة» (٣/٨)، والخطيب في «الكفاية» (٦٨) من طريق الواقدي، وقد ذكرها المزي أيضاً في «تهذيب الكمال» (٣/٣٧٦)، وانظر «المقدمة» (٤٨٩).
(٧) له ترجمة في «الاستيعاب» (١٧٣٧)، وانظر «السير» (١/٣٠٧).
(٨) في «ص»: محمد.
(٩) حديث حسن: أخرجه أحمد في «المسند» (٤/٤٠٨)، والحارث في «المسند» (١٠٣١ - زوائد)، وابن المبارك في «الجهاد» (١٤١).

أصبهان»[1]، وروى قصته أبو داود الطيالسي، والطبراني[2]، لكن قال شيخنا الحافظ عبدالرحيم[3]: «يحتمل أن يريد أبو موسى، أن حممة دخل في عموم قوله ﷺ: «**والمبطون شهيد**»[4]، فلا يكون في ذلك دلالة على كون حممة صحابياً»، ويعرف أيضاً الصحابي بإخباره عن نفسه[5] إذا كان عدلاً، عُرفت معاصرته للنبي ﷺ خلافاً للآمدي وغيره[6]، وقد جعل الحاكم الصحابة[7] إثنى عشرة طبقة:

«**الأولى**: قوم أسلموا بمكة كالخلفاء الأربعة.

الثانية: أصحاب دار الندوة.

الثالثة: مهاجرة الحبشة.

الرابعة: أصحاب العقبة الأولى.

الخامسة: أصحاب العقبة الثانية، وأكثرهم من الأنصار.

السادسة: أول المهاجرين الذين وصلوا إليه بقباء، قبل أن يدخل المدينة.

السابعة: أهل بدر.

الثامنة: الذين هاجروا بين بدر، والحديبية.

[**التاسعة**: أهل بيعة الرضوان.

العاشرة: من هاجر بين الحديبية، وفتح مكة][8] كخالد بن الوليد.

---

(١) انظر «تاريخ أصبهان» (٧١/١)، و«معرفة الصحابة» (١٩٦/١).
(٢) أخرجه الطيالسي في «المسند» (١٤٢/٢ ـ منحة)، والطبراني في «الكبير» (٥٤/٤)، وأحمد في «المسند» (٤٠٨/٤)، وانظر «الإصابة» (٢٩٣٠)، و«أسد الغابة» (١٨٣٧).
(٣) «التبصرة والتذكرة» (١٢/٣).
(٤) قطعة من حديث أخرجه البخاري (١٩٢/١٠ ـ فتح)، ومسلم (٥٤/١٣ ـ نووي).
(٥) انظر «تدريب الراوي» (٢١٣/٢).
(٦) انظر «الإحكام» (١٠٥/٢).
(٧) في «ع» ساقطة.
(٨) في «ج» ساقطة.

الحادي عشر: من هاجر بعد الفتح.

الثاني عشر: صبيان وأطفال رأوا رسول الله ﷺ يوم الفتح، وفي حجة الوداع، كالسائب بن يزيد، وعبدالله بن ثعلبة[1]» اهـ. ثم لما فرغ من بيان ما نقل عن الصحابي شرع في بيان ما نقل عن التابعي فقال:

❑ ❑ ❑

مسألة: حقيقة التابعي والمقطوع

وإنْ نُـمِـيَ عـن تـابِـعٍ مَـعْـرُوفِ	....
ومـاتَ مُـسْـلِـمـاً ولـو عَـنْ رِدَّةِ	وهُوَ المُلاقِيْ مُسْلِماً ذَا صُحْبَةِ
كَـمْ فيـهِ مِـن فَـائِـدَةٍ مُـحَـصَّـلَـهْ	فـذلـكَ المـقـطُـوعُ عِـنْـدَ الـنَّـقَـلَـهْ

«مسلماً» الأول، حال من المستتر في «ملاقي»، و«ذا صحبة» مفعوله، و«مات» عطف عليه لأن الملاقي بمعنى الذي لاقى.

يعني أن ما نقل عن التابعي من قول، أو فعل، أو تقرير، سواء كان بسند متصل أو، منقطع يسمى مقطوعاً. والتابعي مسلم لاقى صحابي، ومات مسلماً، ولو تخلَّلت منه ردة.

فقوله: «فذلك المقطوع»، جواب قوله: «وإن نمي»، وقوله[2]: «وهو الملاقي» جملة معترضة بين الشرط، وجوابه تفسير للتابعي، وفوائد القيود معلومة مما تقدم في تفسير الصحابي.

وقال الخطيب: «التابعي من صحب الصحابي»[3]، والأول هو الذي عليه أكثر المحدثين، قال ابن الصلاح:

---

(١) في «ص»: عبدالله وثعلبة.

(٢) في «ع» ساقطة.

(٣) «الكفاية» (٢٢).

«والاكتفاء في هذا بمجرد اللقاء والرؤية، أقرب منه في الصحابي[١]، نظرا إلى مقتضى اللَّفظين فيهما»[٢]اهـ، وقد جعل مسلم التابعين ثلاث طباق[٣]، وجعلهم الحاكم خمسة عشرة طبقة[٤].

قال الإمام أبو عبدالله محمد بن خفيف الشيرازي[٥]: «واختلف الناس في أفضل التابعيين، فأهل المدينة يقولون سعيد بن المسيب، وأهل البصرة يقولون الحسن البصري، وأهل الكوفة يقولون أويس القرني»[٦].

قال شيخنا الحافظ عبدالرحيم: «الصحيح، بل الصواب ما ذهب إليه أهل الكوفة[٧]، لما روى مسلم من حديث عمر بن الخطاب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن خير التابعين رجل يقال له أويس**»[٨] الحديث»[٩].

وأما المخضرمون - بضم الميم، وفتح الخاء وسكون الضاد المعجمتين، وفتح الراء - وهم الذين أدركوا الجاهلية وحياته ﷺ، أسلموا ولم يروه، سواء عرف إسلام الواحد منهم في زمنه ﷺ كالنجاشي[١٠] أو لا، فقيل: هم معدودون في الصحابة للمعاصرة. ونسبه عياض، وغيره لابن عبدالبر لأنه ذكرهم في كتابه «الاستيعاب» مع الصحابة[١١]، [وفيه نظر لأنه قال في آخر خطبته: «إنما أوردتهم فيه، ليكون جامعاً لأهل القرن

---

(١) في «ج»: الصحابة.
(٢) «المقدمة» (٥٠٦)، و«التقييد والإيضاح» (٣٠٠).
(٣) «التبصرة والتذكرة» (٣/٤٧)، و«توضيح الأفكار» (٢/٤٧١).
(٤) «معرفة علوم الحديث» (٤٢).
(٥) توفي سنة (٣٧١هـ)، له ترجمة في: «طبقات الشافعية الكبرى» (١/١٤٧).
(٦) انظر «التبصرة والتذكرة» (٣/٤٩)، و«تدريب الراوي» (٢/٢٤١).
(٧) في «ب» ساقطة.
(٨) أخرجه مسلم (١٦/٧٧ - نووي)، وأحمد في «المسند» (١/٢٦٦)، والحاكم في «المستدرك» (٣/٤٠٣)، وانظر ترجمة أويس في: «السير» (٤/١٩).
(٩) «التبصرة والتذكرة» (٣/٥٠).
(١٠) توفي قبل فتح مكة، انظر «معرفة الصحابة» (٣/١٠).
(١١) انظر «الاستيعاب» (١/٣٨ - ٤٠).

الأول»][1]، وقيل: في التابعين لعدم الرؤية، وقيل: في كبار التابعين، وهو الصحيح.

ولم يشترط صاحب «**المحكم**» في اللُّغة نفي الصحبة - أعني الرؤية -، فإنه قال: «رجل مخضرم، إذا كان نصف عمره في الجاهلية، ونصفه في الإسلام»[2]. وردّ بأن هذا[3] يقتضي[4] أن يكون [حكيم بن][5] حزام ونحوه مخضرماً وليس كذلك، لأن المخضرم متردد بين طبقتي الصحابة والتابعين، لا يُدرى من أيهما هو، وكلام ابن حبان في «صحيحه»[6] موافق لكلام صاحب «**المحكم**»، ثم المخضرم من قولهم لحم مخضرم، لا يُدرى من ذكر هو أو أنثى. وحَكَى الحاكم عن بعض شيوخه: «أن أهل البادية كانوا يخضرمون آذان إبلهم - أي يقطعونها - لتكون علامة إسلامهم إن أغير عليهم، أو حوربوا، فعلى هذا المخضرِمون - بكسر الراء -، كما حكاه بعض أهل اللُّغة، لأنهم خضرَموا آذان إبلهم، ويحتمل أن يكون - بالفتح - لأنهم اقتُطِعوا[7] عن الصحابة بعدم الرؤية»[8]. وذكر أبو موسى المديني في الصحابة، نحو ما حكاه الحاكم، وقال فيه:

«فسموا[9] مخضرمين؛ وأهل الحديث يفتحون» اهـ، وقد عد مسلم المخضرمين فبلغ بهم نحو عشرين[10].

❑ ❑ ❑

---

(١) في «ص وج» ساقطة.
(٢) المحكم» (٥/٢٠٠)، وانظر «لسان العرب» (١٢/١٨٥)، و«المزهر» (٢/٤٨٩)، وكذا «التبصرة والتذكرة» (٣/٥٥).
(٣) في «ب» ساقطة.
(٤) في «ص» ساقطة، وفي «ج وب»: مقتضى.
(٥) في «ج» ساقطة.
(٦) انظر «صحيح ابن حبان» (١٤٧٧)، و«فتح المغيث» (٣/١٠١).
(٧) في «هـ»: قطعوا.
(٨) معرفة علوم الحديث» (٤٥).
(٩) في «هـ»: قسم.
(١٠) «معرفة علوم الحديث» (٤٤).

مسألة: الأثر والمسند

وما عَدا المرفوع مِمَّا أُثِرَا ... فذلكَ الذي يُسَمَّى الأثَرَا
وسَمِّ مُسنَداً من المنقُولِ ... مرفوعَ صَاحب إلى الرَّسُولِ
بسَنَدٍ مُتَّصِلٍ في الظَّاهِرِ ... ومَا انقِطَاعُهُ الخَفِيْ بِضَائِرِ

«أثر» ـ بضم الهمزة، وكسر المثلثة ـ مبني للمفعول، و«ضائر» ـ بضاد معجمة ـ اسم فاعل من ضاره، يضوره(١)، ويضيره ضيراً، أو ضوراً، أي ضره.

يعني: أن ما عدا المرفوع يسمى بالأثر، وقال أبو القاسم الفوراني(٢) من الفقهاء الخرسانيين: «الأثر ما يروى عن الصحابة» اهـ، وأن المسند في قولهم: هذا حديث مسنَدٌ ـ بفتح النون ـ اسم لمرفوع صحابي، بسند ظاهره الاتصال، [فخرج مرفوع](٣)التابعي فمن دونه، [وما ظاهره](٤) الانقطاع، ولم يخرج [المرسل الخفي، ولا ما](٥) عنعنه المدلس.

وهذا موافق لقول الحاكم: «[والمسند ما رواه المحدث](٦)، عن شيخ يظهر سماعه منه لسن يحتمله، وكذلك [سماع شيخه من شيخِه، متصلا إلى](٧)صحابي، إلى رسول الله ﷺ»(٨)، وقول الخطيب: «المسند المتصل»(٩) فيدخل الموقوف(١٠) الذي لا انقطاع في سنده لكنه، قال: «إن

(١) في «ج» ساقطة.
(٢) توفي سنة (٤٦١هـ)، له ترجمة في: «السير» (٢٦٤/١٨)، وانظر «الأنساب» (٣٤١/٩).
(٣) في «ص» بياض.
(٤) في «ج»: ظاهره.
(٥) في «ص» بياض.
(٦) في «ص» بياض.
(٧) في «ص» بياض.
(٨) «معرفة علوم الحديث» (١٧).
(٩) «الكفاية» (٢١).
(١٠) في «ص»: المرفوع.

أكثر استعمالهم هذه العبارة فيما أُسند عن النبي ﷺ»، وقال ابن عبدالبر: «المسند المرفوع»[1]، فيدخل فيه المرسل، والمعضل، والمنقطع إذا كان متن ذلك المسند مرفوعاً، ولا يعرف تسمية ذلك مسنداً[2].

□□□

مسألة: العلو المطلق والعلو النسبي

والسَّـنَـدُ الـذي يَـقِـلُّ عَـدَدُ ... رجالِـهِ من غَـيـرِ نَـقْـصٍ يُـوجَـدُ
فـإنْ يـكـنْ إلَـى الـنَّـبِـي يَـرْتَـقِـي ... فَـهُـو الـمُـسَـمَّى بـالـعُـلُـوِّ الـمُـطْـلَـقِ
أوْ لإمَـامٍ عُـمْـدَةٍ كـالـشَّـعْـبِـيْ ... فَـسَـمِّ هَـذا بـالـعُـلُـوِّ الـنِّـسْـبِـيْ

«السند الذي يقل عدد رجاله» بالنسبة إلى سند آخر لذلك الحديث، إما أن ينتهي إلى النبي ﷺ، أو إلى إمام عمدة كمالك، والشعبي، والبخاري، والذي ينتهي إلى النبي ﷺ يسمى بالعالي المطلق، والذي ينتهي إلى إمام عمدة يسمى بالعالي النسبي، لأن قلة رجاله بالنسبة إلى ذلك الإمام.

فقوله: «من غير نقص» احتراز عن السند الذي قلَّ عدد رجاله لوقوع نقص فيه، والضمير في قوله: «فهو المسمى»، عائد إلى كون السند قليل عدد الرجال إلى النبي ﷺ[3]، كما أن الإشارة في قوله:

«فسم هذا» راجعة إلى كون السند قليل عدد الرجال إلى إمام عمدة.

---

(١) «التمهيد» (٢٥).

(٢) قال الحافظ في «النكت الصلاحية» (١/٥٠٧): «والذي يظهر لي بالاستقراء من كلام أئمة الحديث وتصرفهم، أن المسند عندهم ما أضافه من سمع النبي ﷺ إليه بسند ظاهره الإتصال».

(٣) قال الإمام الذهبي في «الميزان» (٤/٥٢٢): «متى رأيت المحدث يفرح بعوالي هؤلاء فاعلم أنه عامي».

وإنما لم يجعل الضمير راجعا إلى السند، لأنه يسمى بالعالي لا بالعلو، [ولذا][1] لم تجعل الإشارة عائدة إليه.

وقد عظمت رغبة المحدثين في طلب العلو[2]، خصوصا المتأخرين منهم، لأن كثرة الوسائط موجبة لكثرة تجويز الخطأ، وقلتها موجبة لقلته، لكن إن كان في النزول مزيَّة ليست في العلو، كأن يكون رجاله أوثق من رجال العالي، أو أحفظ، أو أفقه، أو يكون إسناده متصلا بالسماع كان أولى من العلو.

❑ ❑ ❑

مسألة: أقسام العلو النسبي

وذَا الـمُـوَافَـقَـةُ فـيـهِ لائِـحَـهْ ... وهـكـذا الـبَـدَلُ والـمُـصَـافَـحَـهْ
كـذا الـمسَـاوَاةُ لِـشَـخْـصٍ يُـعْـرَفُ ... فـمـن رَوى مَـا قـد رَوى مُـصَـنِّـفُ
لا مِـنْ طَـرِيـقِـهِ وَلـكِـنْ وافَـقَـهْ ... فـي شَـيـخِـهِ فـهـذهِ الـمُـوَافَـقَـهْ
فإن يكُنْ في شَيْخِ شَيخِهِ حصَلْ ... لَـه الـتَّـوَافُـقُ فـذلـك الـبَـدَلْ
وإن يـكُـنْ إسـنَـادُهُ مـعْ سَـنـدِ ... ذَاك الـمُـصَـنِّـفِ اسْتَوى في الـعَـدَدِ
فـبـالـمـسَـاواةِ لـديـهـمْ عُـرِفَـا ... فـإن يُـسَـاوِ شـيـخُـكَ الـمُـصَـنِّـفَـا
فَـهْـوَ الـذي يُـعْـرَفُ بـالـمـصَـافَـحَـهْ ... إذْ أنـت كـالـذي بـه قـد صَـافَـحَـهْ

يقع في العلو النسبي ـ وهو المشار إليه ـ في صدر هذه الأبيات: الموافقة، والبدل، والمساواة، والمصافحة.

---

(١) في «ب»: وكذا أيضاً.

(٢) أخرج الخطيب في «الجامع» (١١٧)، و«الرحلة» (٩٨) أن الإمام أحمد قال: «طلب الإسناد العالي سنة عمن سلف»، وقيل للإمام يحي بن معين: ما تشتهي ؟، قال: «بيت خالي وإسناد عالي»، انظر «المقدمة» (٤٣٨ ـ ٤٣٩)، و«التقييد والإيضاح» (٢٣٩).

أما «الموافقة»: فوصول الراوي[1] في حديث إلى شيخ لا من طريق ذلك المصنف، سواء كان[2] [ذلك المصنف[3]][4] من أصحاب الكتب الستة، وهو الغالب في استعمال المخرِّجين، أو من غيرهم.

كحديث رواه البخاري[5]، عن محمد بن عبدالله الأنصاري، إذا رويناه من «جزء[6] الأنصاري[7]» يحصل لنا فيه الموافقة مع البخاري في شيخه[8].

وأما «البدل»: فوصول الراوي في حديث إلى شيخ شيخ مصنف لا من طريق ذلك المصنف ،كحديث رواه البخاري، عن قتيبة، عن مالك، إذا رويناه من غير طريق البخاري، عن أبي مصعب، عن مالك، يكون أبو مصعب بدلا من قتيبة[9].

وإنما يرغب في الموافقة والبدل إذا اقترنا بالعلو[10]، ثم هو ليس قيدا لواحد منهما، قيدهما ابن الصلاح بعلو الطريق الذي رواه منه، على طريق ذلك المصنف فإنه قال: «ولو لم يكن ذلك عاليا[11]، فهو أيضاً موافقة وبدل، لكن لا يطلق عليه اسم الموافقة والبدل لعدم الالتفات إليه»[12] اهـ.

قال شيخنا عبدالرحيم[13]: «وفي كلام غيره من المخرجين إطلاق اسم

---

(١) في «هـ»: راوي.

(٢) في «ص» ساقطة.

(٣) في «ج» ساقطة.

(٤) في «ب» ساقطة.

(٥) مثل حديث أنس مرفوعاً: «كتاب الله القصاص»، أخرجه البخاري (٣٧٦/٥ ـ فتح)، والنسائي (٤٧٧١)، وابن ماجة (٢٦٤٩).

(٦) في «ع»: حزب.

(٧) في «هـ»: الأنصار.

(٨) انظر «التبصرة والتذكرة» (٢٥٧/٢).

(٩) انظر «التبصرة والتذكرة» (٢٥٨/٢)، و«المقنع» (٢٩٨/١).

(١٠) في «ب»: بالعلوم.

(١١) في «ج»: غالبا.

(١٢) «المقدمة» (٤٤٤)، و«التقييد والإيضاح» (٢٤٢).

(١٣) «التبصرة والتذكرة» (٢٥٨/٢).

الموافقة، والبدل مع عدم العلو، فإن علا قالوا: موافقة عالية، أو بدلاً عالياً، ووقع كلام الظاهري، والذهبي، فوافقناه بنزول فسميناه مع النزول موافقة».

وأما «المساواة»: فاستواء عدد رجال إسناد راو في حديث مع إسناد مُصنِّف فيه، بأن يكون العدد الذي بين ذلك الراوي، [وبين النبي ﷺ مثل العدد الذي بين ذلك المصنف، وبين النبي ﷺ][1]، كحديث يقع بين النسائي، وبين رسول الله ﷺ فيه أحد عشر نفسا، فيقع ذلك الحديث بطريق آخر بينه وبين النبي ﷺ فيه[2] أحد عشر نفسا[3].

وأما «المصافحة»: فهي[4] استواء إسناد راو في حديث مع إسناد مصنّف فيه، بأن يكون من شيخ ذلك الراوي إلى منتهى الإسناد، مثل ما بين ذلك المصنف منتهاه من العدد، وسمّي هذا النوع بالمصافحة، لأن ذلك الراوي كأنه لقي ذلك المصنّف، وصافحه بذلك الحديث[5].

واعلم أن صاحب «النخبة»[6] فسَّر المصافحة بالاستواء، أي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره، مع إسناد تلميذ[7] ذلك المصنّف، ولا فرق بينه وبين ما في «النظم» فيما يرجع إلى المصافحة، لأن شيخ الراوي إذا ساوى المصنِّف كان ذلك الراوي مساوي لتلميذ ذلك المصنِّف، وعلى كل منهما، كأن الراوي لقي ذلك المُصنِّف، وصافحه بذلك الحديث.

وأن من أقسام العلو: تقدم وفاة الراوي عن شيخ[8] على وفاة راو آخر عن ذلك الشيخ.

---

(١) في «ج» ساقطة.
(٢) في «هـ» ساقطة.
(٣) انظر «التبصرة والتذكرة» (٢/٢٥٩)، و«تدريب الراوي» (٢/١٦٦).
(٤) في «ص وج»: فهو.
(٥) في «ب» ساقطة؛ وانظر «التبصرة والتذكرة» (٢/٢٦٠)، و«المقنع» (١/٢٩٩).
(٦) انظر «النكت على النزهة» (١٥٩).
(٧) في «ع» ساقطة.
(٨) انظر «التبصرة والتذكرة» (٢/٢٦٢).

مثاله: من سمع «**سنن أبي داود**» على الزكي[(١)] عبدالعظيم[(٢)]، أعلى ممن سمعه على النجيب الحراني[(٣)]، ومن سمعه على النجيب أعلى ممن سمعه على ابن خطيب المزة[(٤)]، والفخر ابن البخاري[(٥)]، وإن اشترك الأربعة في رواية الكتاب عن شيخ واحد وهو ابن طبرزد[(٦)]، لتقدم وفاة الزكي على النجيب، وتقدم وفاة النجيب على من بعده.

ومن أقسام العلو أيضاً: تقدم السّماع من الشيخ[(٧)]، فمن تقدم سماعه في شيخ، كان أعلى ممن سمع من ذلك الشيخ نفسه بعده[(٨)].

□□□

مسألة: النزول ورواية الأقران والمدبج

والسَّنَدُ النَّازِلُ مَا قَد كَثُرَتْ ... فيه الوَسَائِطُ التي قد نَقَلَتْ
وذاكَ لِلعَالي مُقَابِلاً يُرَى ... فإن يكُ الرَّاوِيْ وَمَنْ قَدْ أَثَرَا
عنهُ تشَارَكَا مَعاً في السِّنِّ ... وفي مُلاَقَاةِ شُيُوخِ الفَنِّ
فذاكَ بِالأَقْرانِ مِنْهُمْ وُسِمَا ... وَإِنْ وَجَدْتَ كُلَّ شَخصٍ مِنْهُمَا
رَوَى عَنِ الآخَرِ فَالمُدَبَّجُ ... وبَابُ أَمْثَالٍ لَهُ لا يُرْتَجُ

«السند النازل» ما كثر عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر، لذلك المروي

---

(١) في «هـ»: الذكي.
(٢) هو المنذري، توفي سنة (٦٥٦هـ)، له ترجمة في: «تذكرة الحفاظ» (١٤٣٦/٤).
(٣) في «هـ»: الجرجاني؛ توفي سنة (٦٧٢هـ)، له ترجمة في: «شذرات الذهب» (٥٨٦/٧).
(٤) توفي سنة (٦٨٧هـ)، له ترجمة في: «شذرات الذهب» (٧٠١/٧).
(٥) توفي سنة (٦٩٠هـ)، له ترجمة في: «شذرات الذهب» (٧٢٣/٧).
(٦) توفي سنة (٦٠٧هـ)، له ترجمة في: «السير» (٥٠٧/٢١).
(٧) انظر «التبصرة والتذكرة» (٢٦٣/٢).
(٨) قال الإمام النووي: «فما أرويه عن ثلاثة عن البيهقي عن الحاكم، أعلى مما أرويه عن ثلاثة عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم، لتقدم وفاة البيهقي على ابن خلف بنحو تسع وعشرين سنة»، انظر «تدريب الراوي» (١٦٨/٢).

إما إلى النبي ﷺ، وهو النازل المطلق، وإما إلى إمام عمدة وهو النازل النسبي، [والأول يقابل العالي المطلق، والثاني يقابل العالي النسبي][1].

وقد ذم النزول غير واحد قال علي بن المديني، وأبو عمرو المستملي: «النزول شؤم»[2]، وقال ابن معين: «النزول قرحة في الوجه»[3]، وهذا إذا لم يكن في النازل فائدة ليست في العالي، وأما إذا كان فيه ذلك فإنه مرغوب فيه، غير مذموم.

ثم الراوي إن اشترك مع شيخه في السن، بأن يكون مولده قريباً من مولد شيخه، وفي ملاقاة الشيوخ، بأن يكون أخذ عن غالب من[4] أخذ عنه شيخه سُمِّيَ ذلك «بالأقران»[5].

فإن روى كل من القرينين عن الآخر سمّي ذلك «بالمدبج» ـ بضم الميم، وفتح الدال والباء الموحدة المشددة، بعدها جيم ـ من دَبَّجْتُ بمعنى زَيَّنْتُ، والذي سمَّاه بذلك الدارقطني وصنّف فيه كتابا.

مثاله في الصحابة:

رواية عائشة عن أبي هريرة، وأبي هريرة عن عائشة.

وفي التابعين:

رواية الزهري عن أبي الزبير، وأبي الزبير عن الزهري.

وفي أتباع التابعين:

رواية مالك عن الأوزاعي، والأوزاعي عن مالك.

---

(١) في «ج» ساقطة.
(٢) أخرجه الخطيب في «الجامع» (١١٩ ـ ١٢٠).
(٣) أخرجه الخطيب في «الجامع» (١١٨).
(٤) في «ب»: فمن.
(٥) انظر «معرفة علوم الحديث» (٢١٥)، و«تدريب الراوي» (٢/٢٤٨)، و«توضيح الأفكار» (٢/٤٧٥).

وفي أتباع الأتباع:

رواية أحمد بن حنبل عن علي بن المديني، وعلي بن المديني عن أحمد.

[ومثال][1] رواية أحد القرينين عن الآخر مع عدم رواية الآخر عنه فيما يُعلم:

رواية سليمان التيمي[2] عن مسعر[3]، قال الحاكم: «لا أحفظ لمسعر عن سليمان رواية»[4].

وقد يجتمع جماعة من الأقران في حديث واحد، كحديث رواه أحمد بن حنبل، عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن يحي بن معين، عن علي بن المديني، عن عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: **«كن أزواج النبي ﷺ يأخذن من شعورهن حتى يكون كالوفرة»**[5]، فأحمد والأربعة فوقه خمستهم أقران كما قال الخطيب.

فالضمير في «أثرا» للراوي، والألف التي في آخره للإطلاق، والضمير في «منهما» عائد على الراوي ومن أثر عنه، «يرتج» ـ بضم أوله، وفتح ثالثه ـ يغلق، من ارتجت الباب ـ بالمثناة الفوقية ـ أي أغلقته،

و«الوفرة» ـ بفتح الواو ـ الشعرة إلى الأذن.

واعلم أن من فسّر الأقران بالمستوين في السَّند والسِّن أراد بالاستواء في ذلك التقارب فيه، قال الحاكم:

---

(١) في «ب»: مثاله.

(٢) كذا في «ب»: التيمي، وفي غيرها: التميمي.

(٣) في «ج»: عن مسعد، وفي «ب»: مشعر.

(٤) «معرفة علوم الحديث» (٢١٨)، ومَثَّل به ابن الصلاح انظر «المقدمة» (٥٢٤)، و«التقييد والإيضاح» (٢٧٩).

(٥) أخرجه البخاري (١/٣٦٤ ـ فتح)، ومسلم (٤/٥ ـ نووي)، وانظر «العجالة» (٣٥).

«إنما القرينان إذا تقارب سنُّهما وإسنادهما، وأنه يكتفى بالإسناد دون السِّن»[١].

قال ابن الصلاح: «وربما اكتفى الحاكم بالتقارب في الإسناد، وإن لم يوجد التقارب في السن»[٢].

□ □ □

مسألة: رواية الأكابر عن الأصاغر والأباء عن الأبناء والعكس

وإن تـجـد مِـنَ الـرُّواة رَجُـلاً ... عـمَّـن يـكـونُ دُونَـهُ قـدْ نَـقَـلاَ
فـذاك مـن رِوَايَـةِ الأَكَـابِـرِ ... عـن بَـعْـضِ أَشْـيَـاخٍ لـهـمْ أَصَـاغِـرِ
ومـنـهُ الآبـاءُ عـنِ الأَبـنَـاءِ ... وعـكـسُـهُ وهـوَ كَـثِـيـرٌ جَـائِـي
ومـنـهُ مَـنْ يـكـونُ عـن أبـيـهِ ... عـن جَـدِّهِ جَـاءَ بـمَـا يَـرْوِيـهِ

رواية الأكابر عن الأصاغر، هي رواية الراوي ممن دونه سنّاً أو قدراً، والأصل في هذا الباب رواية النبي ﷺ عن تميم الداري «**حديث الجساسة**»، وهو عند[٣] مسلم[٤].

مثال الأول: رواية الزهري، ويحي بن سعيد الأنصاري، عن مالك.

ومثال الثاني: رواية مالك وابن أبي ذئب، عن عبدالله بن دينار.

وفي هذا النوع، ـ أعن[٥] رواية الأكابر عن الأصاغر ـ، رواية

(١) «معرفة علوم الحديث» (٢١٥).
(٢) «المقدمة» (٥٢٣)، و«التقييد والإيضاح» (٣١٥)، وانظر «تدريب الراوي» (٢/٢٤٧).
(٣) في «ج»: عن.
(٤) أخرجه مسلم (١٨/٦٣ ـ نووي)، وأبو داود (٤٣٢٦)، والترمذي (٢٢٥٣).
(٥) في «ب»: أعني.

الصحابي عن التابعي، كرواية العبادلة، وهم عبدالله بن عباس، وعبدالله بن عمرو، [وعبدالله بن عمر][1]، وعبدالله بن الزبير، ورواية أبي هريرة، ومعاوية، وأنس بن مالك، عن كعب الأحبار، وقد أفرد الخطيب في رواية الصحابة عن التابعين جزءاً لطيفاً.

ومن رواية الآباء عن أبناءهم، كرواية العباس بن المطلب، عن ابنه الفضل[2]، «**أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين في المزدلفة**»[3]، ورواية وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهري، عن أنس: «**أن النبي ﷺ أولم على صفية بسويقة وتمر**»[4].

وعكس هذا، وهو رواية الأبناء عن الآباء كثيرة[5]، كرواية عبدالله بن عمر بن الخطاب، عن أبيه.

و«جاء» ـ بكسر الهمزة ـ اسم فاعل من جاء، يجيء، خبر عكسه، وجملة «وهو كثير» اعتراض بينهما.

والضمير المجرور «بمن» في، و«منه» من يكون عائد إلى عكسه، ـ أي ـ ومن رواية الأصاغر عن الأكابر، رواية الشخص، عن أبيه، عن جده.

وقد جمع الحافظ صلاح الدين العلائي من المتأخرين، مجلداً كبيراً في معرفة من روى عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ.

قال الحافظ عبدالرحيم[6]: «وأكثر ما وقع لنا في هذا النوع من أهل

---

(١) في «ب وهـ» ساقطة.

(٢) في «ع»: «... العباس بن عبد المطلب، عن ابنيه عبدالله والفضل».

(٣) حديث صحيح: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/٢٧٥)، وهو في «تلقيح فهوم الأثر» لابن الجوزي (٧٠٤)، وانظر «فتح المغيث» (٣/١٧١)، و«التبصرة والتذكرة» (٣/٨٣)، والجمع بالمزدلفة ثابت بحديث متفق عليه من غير هذا الوجه.

(٤) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٣٧٤٤)، والترمذي (١٠٨١)، والنسائي (٣٣٨٧)، وابن ماجة (١٩٠٩).

(٥) في «ب»: كثير.

(٦) «التبصرة والتذكرة» (٣/١٩).

البيت، ما تسلسلت فيه الرواية عن الآباء بأربعة عشر أباً»[1].

ومن فائدة معرفة رواية الأكابر عن الأصاغر، تنزيل أهل العلم منازلهم، وقد روى أبو داود من حديث عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**أنزلوا الناس منازلهم**»[2].

□ □ □

مسألة: السابق واللاحق

وإنْ تَجِدْ تَبَاعُداً قد وَقَعَا بينَ وفاتَيْ رجُلَيْنِ سَمِعَا
من واحدٍ يكونُ غيرَ مُبْهَمِ فذا بسَابِقٍ ولاحقٍ سُمِي

«السابق واللاحق» في الاصطلاح: راويان اتَّفقَا في الأخذ عن شيخ، وتباعد ما بين وفاتيهما، وقد صنَّف الخطيب فيه كتاباً سمَّاه بذلك، قال ابن الصلاح: «ومن فوائد ذلك تقرير حلاوة علو الإسناد في القلوب»[3].

مثال ذلك:

الإمام مالك روى عنه أبو بكر بن شهاب الزهري ـ أحد شيوخه ـ، وروى عنه أيضاً أحمد بن إسماعيل السهمي، وقد تأخرت وفاة السهمي عن موت الزهري، بمائة وخمس وثلاثين سنة، فإن الزهري مات سنة أربع وعشرين ومائة، والسهمي على ما قال الحافظ المزي[4]: «مات سنة تسع

---

(١) انظر «العجالة في الأحاديث المسلسلة» (٧٠).
(٢) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٤٨٤٢)، والترمذي (١١٠٦)؛ والصحيح أنه موقوف، انظر «العلل» للدارقطني (٥/٩٤)، و«السلسلة الضعيفة» للألباني (١٨٩٤).
(٣) «المقدمة» (٥٥٠)، و«التقييد والإيضاح» (٣٣١)، وانظر «فتح المغيث» (٣/١٨٣).
(٤) تهذيب الكمال» (١/٢٦٦).

وخمسين ومائتين، وقد شهد أبو مصعب السهمي أنه كان يحضر معهم العرض على مالك»[1].

ومثاله أيضاً:

البخاري محمد بن إسماعيل صاحب «**الصحيح**»، حدَّث عن تلميذه أبي العباس محمد بن إسحاق السَّراج في «**التاريخ**» وغيره؛ وحدَّث عن أبي العباس، أيضاً أبو الحسين أحمد بن محمد الخفاف النيسابوري[2]، وكانت وفاة البخاري سنة ست وخمسين ومائتين، ووفاة الخفاف سنة ثلاث وتسعين وثلاث مائة، فبين وفاتهما مائة وسبع وثلاثون سنة.

ومثاله أيضاً:

الحافظ السِّلفي سمع منه أبو علي البرداني[3] ـ أحد مشايخه ـ حديثاً، ورواه عنه، ومات على رأس الخمس مائة، ثم كان من أصحاب السِّلفي بالسماع، سبطه أبو القاسم عبدالرحمان بن المكي[4]، وكانت وفاته سنة خمسين وست مائة، فبين وفاتهما مائة وخمسون سنة، وهو أكثر ما علم من ذلك بين الوفاتين.

❑ ❑ ❑

مسألة: تبين المهمل

وإن تَجِدْ بعضَ الرُّوَاةِ يَنْمِي عن رَجُلَيْنِ اتفقَا في الاِسْم
ولم يكن جَاءَ بِشَيءٍ يَفْصِلُ فباختصَاصِهِ يَبِينُ المُهْمَلُ

إذا كان الراوي يروي عن ثقتين اتفقا في الاسم فقط، أو في الاسم

(١) انظر «المقدمة» (٥٥١)، و«التقييد والإيضاح» (٣٥١).

(٢) توفي سنة (٣٩٣هـ)، له ترجمة في: «شذرات الذهب» (١٤٥/٣)، وانظر «المقنع» (٥٤٧/٢).

(٣) توفي سنة (٤٩٨هـ)، له ترجمة في: «الأنساب» (١٣٦/٢)، انظر «فتح المغيث» (٢٣٩/٤).

(٤) توفي سنة (٦٥١هـ)، له ترجمة في: «السير» (٢٧٨/٢٣).

واسم الأب، أو في الاسم، واسم الأب، والجد، أو في الاسم، واسم الأب، والجد، والنسبة، ولم يذكر[1] في الإسناد ما يتميز[2] به أحدهما عن الآخر، لم يضر ذلك.

مثال الأول:

قول البخاري: عن أحمد، عن[3] ابن وهب؛ فإنه إما أحمد بن صالح[4]، أو أحمد بن عيسى[5]، فإن أريد معرفة المراد منهما، فمن اختص الراوي به منهما فهو المراد، فإن لم يعرف له[6] اختصاص بأحدهما رجع إلى القرائن.

❑ ❑ ❑

مسألة: من حدث ونسي

والشَّيخُ إنْ أنكرَ مَا قد أَثَرَهْ ... جزماً فلا يُقبَلُ مَا قَد أَنْكَرَهْ
وإن يكن بصيغةٍ تَحتَمِلُ ... فَإِنَّهُ على الأَصَحِّ يُقْبَلُ

إذا روى ثقة عن ثقة فأنكر الشيخ، فإن كان إنكاره جزما، رُدّ ذلك المروي من رواية ذلك الفرع عنه، سواء قال: كذب عليَّ، أو لم أرو له هذا، لأنهما تعارضا، فكان المعتبر قول الأصل، ولم يرو ذلك من رواية الأصل نفسه إذا حدَّث به، كما صرح به القاضي أبو بكر فيما حكاه الخطيب عنه، ولا إذا حدَّث به فرع آخر عنه، ولم ينكره، وكذا إذا حدَّث

---

(١) في «ب»: يد.
(٢) في «ج»: يبين.
(٣) في «ب» ساقطة.
(٤) توفي سنة (٢٤٨هـ)، له ترجمة في: «تهذيب الكمال» (١/٣٤٠).
(٥) توفي سنة (٢٤٣هـ)، له ترجمة في: «تهذيب الكمال» (١/٤١٧).
(٦) في «ب»: لا.

به ذلك الفرع [عن أصل آخر، لأن إنكار ذلك الأصل لا يثبت كذب ذلك الفرع][1] حتى يكون الإنكار جرحاً له، لإن ذلك الفرع مكذب[2] لذلك الأصل في إنكاره.

وليس قبول جرح كل منهما بأولى من الآخر فتساقطا، وإن كان إنكاره ليس جزما بل على سبيل التردد واحتمال أنه نسيه نحو: لا أذكره، أو لا أعرفه، قبل على الأصح، وهو مذهب جمهور الفقهاء والمتكلمين، والمحدثين، لأن الفرع عدل جازم بالسماع، لم يصدر عن الأصل جزم يعارضه، فوجب قبول قوله، وحمل إنكار الشيخ على النسيان[3].

مثال ذلك: ما روى أبو داود، والترمذي، وابن ماجة، من رواية ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: «**أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد**»[4].

زاد أبو داود في رواية[5]، قال عبدالعزيز الداراوردي: فذكرت ذلك لسهيل[6]، فقال: «أخبرني ربيعة ـ وهو عندي ثقة ـ أني حدثته إياه ولا أحفظه»، قال عبدالعزيز: «وقد كان أصاب سهيلا علّة، أذهبت بعض[7] عقله، ونسي بعض حديثه، فكان سهيل بعد يحدث به، عن ربيعة عنه[8]، عن أبيه، ولم ينكر ذلك عليه أحد من التابعين فكان إجماعاً».

❑ ❑ ❑

---

(١) في «ج» ساقطة.
(٢) في «ب»: مكذوب.
(٣) انظر «تدريب الراوي» (٢٣٥/١).
(٤) حديث صحيح: أخرجه الترمذي (١٣٤٣)، وابن ماجة (٢٣٦٨) من دون قصة النسيان.
(٥) في «ب»: روايته، والحديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٦١٥)، والبيهقي (١٦٨/١٠) مع قصة النسيان، وانظر «العلل» لابن أبي حاتم (٤٦٣/١).
(٦) في «ص»: للسهيلي.
(٧) في «ص» ساقطة.
(٨) في «ص» ساقطة.

مسألة: المسلسل

وأيُّ إسْـنَـادٍ تَـرَى رِجَـالَـهْ   تَـتَـابَـعُـوا فـي صـيـغَـةٍ أو حَـالَـهْ
فَـهْـوَ الـمُـسَـلْـسَـلُ مِـنَ الـحَـدِيـثِ   ....

«المسلسل» في الاصطلاح: هو الحديث الذي تتابع رجال إسناده في صيغة الأداء، أو حالة من أحوال الرواة، أما الصيغة كقول كل راو: سمعت فلاناً يقول، أو حدثنا فلان[1].

وأما الحالة، فإما فعلية: كحديث أبي هريرة «**شبّك بيدي أبو القاسم ﷺ**[2]**، وقال خلق الله الأرض يوم السبت**»[3]، فإنه تسلسل بتشبيك كل واحد من رواته بيد من رواه عنه[4].

وإما قولية[5]: كحديث معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال: «**يا معاذ إني أحبك، فقل في دبر كل صلاة، اللهم أعني على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك**»[6]، فقد تسلسل بقول كل راو من رواته إني أحبك فقل».

قال ابن الصلاح: «وخير التّسلسل ما كان فيه دلالة على اتصال السماع، وعدم التّدليس»، قال:

«ومن فضيلة التّسلسل اشتماله على مزيد الضبط من الرواة»، قال:

---

(١) انظر «معرفة علوم الحديث» (٣٤)، و«التبصرة والتذكرة» (٢/٢٨٧).
(٢) في الأصول ساقطة، والمثبت من «معرفة علوم الحديث».
(٣) حديث صحيح: أخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (٣٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٨١٣)، وانظر كلام العلامة المعلمي في «الأنوار الكاشفة» (١٨٨ - ١٩٣) كيف رد دعوى مخالفة هذا الحديث لظاهر القرآن.
(٤) انظر «العجالة» (١٣).
(٥) في «ج»: قوله.
(٦) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (١٥٢٢)، والنسائي (١٣٠٢)، والحاكم في «المستدرك» (١/٤٩٩).

«وقلّ من يسلم[1] المسلسلات من ضعف ـ أعني ـ في وصف التسلسل لا في أصل المتن»[2].

وقد لا يكون التسلسل في جميع السند بل في معظمه، كحديث عبدالله بن عمرو **«المسلسل بالأولية»**[3] فإن التسلسل فيه إنما يصح إلى سفيان بن عيينة، وتنقطع الأولية في سماع سفيان من عمرو بن دينار، وفي سماع من فوقه إلى المتن، وإن كان أبو نصر الوزيري قد أكمل التسلسل فيه.

قال الحافظ عبدالرحيم:[4] «ولا يصح ذلك»، ثم أشار إلى صيغ الأداء بقوله:

❑ ❑ ❑

مسألة: صيغ الأداء والتحمل

.... وَصِيَغُ الأَدَاءِ والتَّحْدِيثِ
إذا أَرَدْتَ نَقْلَ مَا سَمِعْتَهُ مُنْفَرِدًا فِي لَفْظِ مَنْ لَقِيتَهُ
فَقُلْ سَمِعْتُ أَوْ فَقُلْ حَدَّثَنِي لَكِنْ سَمِعْتُ يَا أَخَا التَّيَقُّنِ
أَصْرَحُ عِنْدَ بَعْضِهِمْ وَأَوْلَى فِيمَا لَهُ سَمَّعَ حَالَ الإِمْلا
وإن يَكُن شَخْصٌ قَرَا عَلَيْهِ وَأَنْتَ مُصْغٍ يَا فَتَى إِلَيْهِ
فَقُلْ: قُرِي عَلَى فُلانٍ وَأَنَا مُسْتَمِعٌ إِلَيْهِ أَوْ أَخْبَرَنَا

---

(١) في «ب»: سلم.

(٢) «المقدمة» (٤٦٣ ـ ٤٦٤)، و«التقييد والإيضاح» (٢٦٢)، وانظر «التبصرة والتذكرة» (٢/٢٨٨).

(٣) حديث صحيح: أخرجه أحمد في «المسند» (٢/١٦٠)، وأبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (٢٠٠٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٣/٢٦٠)، وهو قوله ﷺ: **«الراحمون يرحمهم الله...»**.

(٤) «التبصرة والتذكرة» (٢/٢٨٩)، وانظر «تدريب الراوي» (٢/١٨٩).

وإن تكن عليهِ قَدْ قَرَأْتَا مُنفَرِداً فَقُلْ إذاً رَوَيْتَا
قرأتُ أو يا صَاحِ قلْ أخبَرَنِي ....

لأداء السماع صيغ منها: «سمعت، وحدثني»، و«سمعنا وحدثنا».

والأولان لمن سمع وحده من لفظ الشيخ، [والأخيران من سمع مع غيره، سواء حدَّث الشيخ][1] من كتابه، أو خطه[2] بإملاء، أو بغيره.

وقال بعضهم: «سمعت» أصرح[3]، لأنه لا يحتمل الواسطة، واستدل الخطيب على رجحانه بأنه لم يطلق في الإجازة، بخلاف «حدث» فإنه قد أطلق فيها.

وقال ابن القطان: «إن حدّثنا ليس بنص في أن قائلها سمع، ففي مسلم[4] حديث الذي يقتله الدّجال فيقول:

«أنت الدّجال الذي حدّثنا به رسول الله ﷺ»، قال: ومعلوم أن ذلك الرجل متأخر الميقات»[5] اهـ.

قال الحافظ عبدالرحيم[6]: «فيكون مراده كحدَّث أمته وهو منهم»، قال معمر: «إنه الخضر[7]، وحينئذ لا مانع من سماعه».

و«سمعت» أيضاً[8] أولى - أي أرفع قدراً - في السماع حال الإملاء،

---

(١) في «ص» ساقطة.
(٢) في «ج»: حفظه.
(٣) في «ص»: صريح.
(٤) أخرجه البخاري (٩٥/٤ - فتح)، ومسلم (٥٧/١٨ - نووي).
(٥) «بيان الوهم والإيهام» (٣٨٠/٢).
(٦) «التبصرة والتذكرة» (٢٧/٢).
(٧) هذا القول لا دليل عليه، لأن الخضر لا دليل صحيح على حياته، والصواب الذي عليه أكثر المحققين أنه ميت، ولم يدرك الإسلام، انظر «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٠٠/٢٧).
(٨) في «ب» ساقطة.

لما فيه من التثبت[1]، لان الشيخ يعلم ما يملي ويتدبره، والكاتب يتحقق[2] ما يسمعه ويكتبه.

ومنها: «أخبرني، وأخبرنا»، و«قرأت، وقرأنا»، و«قُرِء عليه وأنا أسمع»، «فأخبرني، وقرأت عليه»، لمن قرأ على الشيخ وحده، «وأخبرنا، وقرأنا عليه، وقرء عليه وأنا أسمع»، لمن سمع قراءة غيره على الشيخ، والتعبير بالقراءة أصرح من التعبير بالإخبار، لاحتماله السماع من الشيخ دون القراءة.

قال الحاكم أبو عبدالله[3]: «الذي أختاره في الرواية، وعهدت عليه أكثر شيوخي، وأئمة عصري، أن يقول فيما يأخذه من[4] المحدث لفظا، وليس معه أحد: «حدثني فلان»، وما كان معه غيره: «حدثنا فلان»، وما قرأ على المحدث بنفسه: «أخبرني فلان»، وما قرئ على المحدث وهو حاضر «أخبرنا فلان».

قال ابن الصلاح: «وهو حسن»[5].

واعلم أن هذا التفصيل في ألفاظ الأداء ليس بواجب، وإنما هو مستحب، حكى ذلك الخطيب[6] عن أهل العلم كافة، وأن إطلاق «أخبرنا» في القراءة على الشيخ دون «حدثنا»، مذهب مسلم وجمهور المشارقة، والشافعي، وابن وهب وهو أول من سَنَّ ذلك بمصر.

وقال مالك ومعظم الحجازيين: «حدثنا» و«أخبرنا» سواء في إطلاقهما في ما سمع من لفظ الشيخ، وفيما قرئ عليه»، وهو مذهب البخاري، وأن القراءة على الشيخ أحد طرق التحمل، سواء قرأ الطالب على الشيخ من

---

(١) في «ج»: الثبت.
(٢) في «ص»: يكتب.
(٣) معرفة علوم الحديث» (٢٦٠).
(٤) في «ص»: عن.
(٥) «المقدمة» (٣٢٥)، و«التقييد والإيضاح» (١٦٤).
(٦) «الكفاية» (٢٩١).

حفظ[١]، أو كتاب، أو قرأ غيره، كذلك وهو يسمع، فأنهم اختلفوا هل تساوي القراءة على الشيخ السماع من لفظه، أو[٢] هي فوقه، أو دونه.

فذهب إلى[٣] الأول: مالك، وأشياخه، وأصحاب[٤] البخاري، ومعظم الحجازيين، والكوفيين، وحكاه الصيرفي عن الشافعي.

وذهب إلى الثاني: أبو حنيفة، وابن أبي ذئب[٥]، والليث، وشعبة، وغيرهم، وروي عن مالك تقويته[٦] بأن الشيخ ربما سهى، أو غلط في ما يرويه[٧]، فلا يرد عليه السامع لأنه لا يهتدي لذلك، أو لهيبة الشيخ، أو لأن غلطه وقع في موضع اختلاف، فتوهم السامع أنه مذهب الشيخ من ذلك الخلاف، فيجعل الخطأ صوابا[٨].

وإذا قرأ الطالب فسهى، أو أخطأ رد عليه الشيخ أو غيره، لأن الطالب لا هيبة له، ولا يعد له[٩] مذهب في الخلاف، إذا صادف غلطه موضع اختلاف.

وذهب إلى الثالث جمهور أهل المشرق وهو الصحيح، ويؤيده أن السّماع من لفظ الشيخ موافق للأصل، وهو إخبار النبي ﷺ الناس بما جاءهم به من الله، وإسماعه إياهم.

ولما فرغ من صيغ الأداء في السماع، والقراءة على الشيخ شرع في صيغ الإجازة، فقال:

❑ ❑ ❑

---

(١) في «ص»: خط، وفي «ج»: حفظه.
(٢) في «ب»: و.
(٣) في «ب» ساقطة.
(٤) في «ج وه»: أصحابه.
(٥) توفي سنة (١٥٩هـ)، له ترجمة في: «تاريخ بغداد» (٢/٢٩٦).
(٦) في «ب»: بتقويته.
(٧) في «ج وب»: يقرأه.
(٨) في «ع»: ثوابا.
(٩) في «ع وص»: أنه.

مسألة: الإجازة

....	وفي الإجَازَةِ فَقُلْ أَنْبَأَنِي
ولفظ أَنْبَأَ كَلَفْظِ أَخْبَرَا	عِنْدَ سِوَى مَنْ عَصرُه تَأَخَّرَا
أجَازني فلانٌ أو شافَهَنِي	والمتأخرون جاءوا بـ«عَنِ»

«الإجازة» في الاصطلاح: إذن في الرواية لفظاً، أو كتباً يفيد الإخبار الإجمالي عرفاً، وأركانها أربعة:

أحدها: المجيز، ويشترط فيه ما يشترط في المحدّث من الإسلام، والتكليف، والعدالة، والضّبط، إلاّ إن كان ما أجاز به مصوناً عند ثقة، لم يشترط فيه الضبط[1].

ثانيها: المجاز له، ويشترط فيه أن يكون معيّناً على الصحيح، ولا يشترط فيه عند الجمهور أن يكون عاقلاً مميزاً، فتجوز الإجازة للمجنون والمولود[2].

ثالثها: المجاز به، ويشترط أن يكون مُعيَّنا من وجه دون وجه، كمسموعاتي، أو مروياتي[3].

رابعها: ما به الإجازة، وهو لفظ نحو أن يقول: أجزت لك الكتاب الفلاني، أو ما صح عندك أني سمعته، أو كتابة نحو أن يكتب ذلك.

وأما صيغ أداء الإجازة: فأجازني، وشافهني، وكذا أنبأني، وعن فلان، عند المتأخرين، وأما المتقدمون[4] فعندهم أنبأ كأخبر.

❑ ❑ ❑

(١) قال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٨٠/٢): «إنها لا تجوز إلا لماهر بالصناعة، وفي شيء معين لا يشكل إسناده».

(٢) في «ب»: الولد.

(٣) انظر «الإلماع» (٩١)، و«الكفاية» (٣٣٤).

(٤) في «ع»: المتقدمين.

مسألة: العنعنة

واخمِلْ عَلَى السَّمَاعِ ما قد عَنْعَنَا　　مَـن لـم يـكـن مُـدَلِّـساً وأمْـكَـنَـا
لِـقَــاؤُهُ وقــيــلَ بَــلْ يُــشْــتَــرطُ　　ثُــبــوتُــهُ واخْــتَــارَهُ مَــنْ يَــضْــبِــطُ

«عنعن» الحديث إذا رواه بصيغة عن فلان، والضمير في «ثبوته» عائد على لقائه.

يعني: إذا قال غير[1] المدلّس: عن فلان[2]، وكان يمكن لقاؤه معه، بأن يكون معاصرا له حمل على السماع، وهو مذهب مسلم، وادعى فيه الإجماع، وقال[3]: «لابد من العلم بلقائه ولو مرة، حتى[4] لو لم[5] يعلم لقاؤه[6]، لا يحمل على السماع حتى تأتي بلفظ السماع والتحديث»[7].

وهو مذهب البخاري، وجمهور أئمة الحديث وغيرهم، لأن العنعنة لا تقتضي[8] السماع، لكن إذا ثبت اللقاء ترجح[9].

❑ ❑ ❑

مسألة: المكاتبة والمشافهة

وأَطْـلَـقُـوا فِـيـمـا يـكُـون كَـاتَـبَـهْ　　شَـيْـخٌ بِـه أَخـبـرنَـا مُـكَـاتَـبَـهْ

(١) في «ص» ساقطة.
(٢) في «ج» ساقطة.
(٣) في «ص وهـ وب»: قيل.
(٤) في «ج» ساقطة.
(٥) في «هـ» ساقطة.
(٦) في «ب»: بقاؤه.
(٧) انظر مقدمة «صحيح مسلم» (١/١١٥ ـ ١١٩ ـ نووي).
(٨) في «ب»: يقتضى.
(٩) انظر «تدريب الراوي» (٢/٢١٥ ـ ٢١٦)، و«توضيح الأفكار» (١/٣٣٠ ـ ٣٣٧).

وفـي الـذي يـكـونُ شَـيـخٌ شَـافَـهَـهْ لَـفْـظـاً بـهَـا أَخـبـرنَـا مُـشَـافَـهَـهْ

الضمير في «بها» الأولى، والثانية عائد على الإجازة، و«الباء» في الأولى متعلقة بـ: «كاتبه»[1]، وفي الثانية[2] بـ: «شافهه»، إن أعرب لفظاً مصدر راويه، أو بلفظ إن أعرب حالاً.

يعني: أطلق المتأخرون وهم من بعد الخمس مائة، المكاتبة في الإجازة المكتوب بها، فيقولون[3]: كتب لي، أو إليَّ، أو أخبرنا فلان مكاتبة[4]، أو في كتابه. والمتقدمون لا يطلقون الكتابة إلاّ على ما كتب به الشيخ إلى الطالب، من الحديث[5] سواء أذن له في روايته أم لا، ولا يطلقونها في ما إذا كتب إليه بالإجازة فقط.

وأطلق المتأخرون أيضا، المشافهة في الإجازة التي[6] يشافه بها الشيخ الطالب، فيقولون[7]: أخبرنا فلان مشافهة، أو شافهني فلان.

ورأي[8] شيخنا الحافظ عبدالرحيم[9]: «أن هذه الألفاظ لا تسلم من الإيهام، أو من طرف من التدليس، أما المشافهة فلإيهامها[10] المشافهة بالتحديث، وأما المكاتبة فلإيهامها[11] الكتابة بنفس الحديث، كما كان يفعله المتقدمون، يكتب[12] المحدث منهم إلى آخر أحاديث، يذكر أنه سمعها من فلان، كما رسمها في الكتاب».

---

(١) في «ب»: كائنة.
(٢) في «ج»: بالثاني.
(٣) في «ص»: فيقال.
(٤) في «ص»: كتابة.
(٥) انظر «الإلماع» (٨٣).
(٦) في «ب» ساقطة.
(٧) في «ج»: فيقول.
(٨) في «ب»: وروى.
(٩) «التبصرة والتذكرة» (٢/١٠٠).
(١٠) في «ع»: فلأنها منها، وفي «ب»: فلإبهامها.
(١١) في «ب» ساقطة.
(١٢) في «ص»: بكتب.

قال الشيخ والدي ـ رحمه الله تعالى ـ : «وقد نص الحافظ أبو المظفر الهمذاني[1] في «جزء» له في الإجازة على المنع من ذلك، وعلّله بالإيهام الذي ذكره الحافظ».

□ □ □

مسألة: المناولة والوجادة

وفي الكتابِ قُلْ إليَّ قَدْ كَتَبْ   والقَيدُ في أخْبارنَا بِه وَجَبْ
وفي المناولَةِ قُلْ نَاوَلَنِي   وائتِ بقيد إن تَقُلْ أَخْبَرَنِي
وصُحِّحَتْ إن قُرِنَتْ بالإذْنِ   نحْو أَجَزْتُكَ وحدِّثْ عَنِّي
وقَدْرُهَا عَالٍ عَلَى الإجَازَةِ   والإِذْنُ يُشْتَرَطُ في الوِجَادَةِ

من طرق التحمل: أن يكتب الشيخ شيئا من حديثه بخطه، أو يكتبه غيره بأمره، ثم يرسله ذلك الشيخ إلى شخص معين.

وقد اختُلفَ في الصيغة التي يؤدي بها ذلك الشخص، فقال الحاكم:

«الذي أختاره، وعهدت عليه أكثر مشايخي، وأئمة عصري أن يقولوا[2] فيما كتب إليه المحدث من مدينة، ولم يشافهه بالإجازة: كتب إليَّ فلان»[3] اهـ.

وذهب جماعة منهم الليث بن سعد إلى جواز إطلاق حدثنا، أو أخبرنا، والصحيح أن يُقيِّد ذلك بالكتابة، فيقال: حدثنا، أو أخبرنا كتابة، ونحو ذلك.

---

(١) توفي سنة (٦٧٣هـ)، له ترجمة في: «تذكرة الحفاظ» (١٤٦٧).
(٢) في «ب»: يقول.
(٣) معرفة علوم الحديث» (٢٦٠).

ومن طرق التحمل أيضا[1] «المناولة»، وهي قسمان: مقرونة بالإذن في الرواية، ومجردة عنه[2].

أما المقرونة بالإذن فصورتها: أن يدفع الشيخ أصل سماعه، أو فرعا مقابلا به إلى الطالب، ويقول له: هذا سماعي، أو روايتي عن فلان، أو عمن ذكر فيه، فاروه عني، أو أجزت لك روايته عني، ويُمَلِّكُه[3] إياه، أو يتركه عنده عارية إلى أن ينسخه أو يقابل به، أو يأته الطالب بأصل[سماعه، أو فرعه المقابل به، ويعرضه عليه، فيتأمله ثم يناوله للطالب][4] ويقول له: هذه[5] روايتي، أو سماعي عن فلان، أو عمن ذكر فيه فاروه عني، ونحو ذلك.

وهذه المناولة أرفع[6] أنواع الإجازة[7]، حتى قال جماعة منهم مالك ـ رحمه الله تعالى ـ : «إنها بمنزلة السماع»[8]، ونقل ابن الأثير في مقدمة **«جامع الأصول»**: «إن من أصحاب الحديث من ذهب إلى أنها أوفى من السماع»[9].

ووجهه: أن الثقة بكتاب الشيخ مع إذنه فوق الثقة بالسماع منه وأثبت، لما يدخل من الوهم على السماع والمسمع.

أما المناولة المجردة عن الإذن في الرواية: وصورتها أن يناوله الشيخ الكتاب، ويقول: هذا سماعي، أو روايتي عن فلان، ولا يزيد على ذلك.

---

(١) في «ص» ساقطة.
(٢) في «ص» ساقطة.
(٣) في «ب»: بملكه.
(٤) في «ص» ساقطة.
(٥) في «ب»: هذا.
(٦) في «ص»: أربع.
(٧) انظر «التبصرة والتذكرة» (٢/٩٣)، و«توضيح الأفكار» (٢/٣٣٣).
(٨) انظر «الإلماع» (٧٩)، و«التبصرة والتذكرة» (٢/٩١)، و«توضيح الأفكار» (٢/٣٣٤).
(٩) جامع الأصول» (١/٨٦).

فذهب ابن الصلاح[1] إلى عدم جواز الرواية بها[2]، وذكر أن غير واحد من الفقهاء، والأصوليين عابها على المحدثين الذين سوَّغوا الرواية بها.

وحكى الخطيب عن طائفة من أهل العلم، أن الرواية بها جائزة[3]، لأنها لا تخلو من إشعار بالإذن في الرواية، ثم حيث صحَّت الرواية بها لا تؤدى عند الجمهور إلا بلفظ يشعر بها، كناولني، أو حدثني مناولة، [أو أخبرني مناولة][4].

وجوّز الزهري، ومالك إطلاق حدثنا أو أخبرنا[5]، والأول هو الصحيح[6].

ومن طرق التحمل «الوجادة»، وهي - بكسر الواو - مصدر[7] لوجد غير مسموع.

وفي الاصطلاح: وِجدانُ شيء علم أنه بخط راويه، أو مصنفه فإن لم تكن مقرونة بإذن، يقول: في أدائها وجدت بخط فلان، أو قرأت فيه، ولا يجوز أن يقول[8]: أخبرني، إلا إذا كان له من إذن بالرواية عنه.

❑ ❑ ❑

مسألة: الوصية والإعلام

وفـي الـوَصِـيَّـةِ وفـي الإِعْـلامَ ... وفـي الـكِـتَـابِ لِـذَوِي الأَحْـلاَمَ
ولا اعـتِـبَـارَ بِـالـجـمـيـعِ إِنْ وَضَـحْ ... خُـلـوُهَـا مِـنْ إِذْنـهِ عـلَـى الأَصَـحْ

(١) المقدمة» (٣٥٠)، و«التقييد والإيضاح» (١٨٢).
(٢) في «ب» ساقطة.
(٣) الكفاية» (٣٢٨)، وانظر «المحدث الفاصل» (٤٤٠).
(٤) ب» ساقطة.
(٥) انظر «الإلماع» (١٢٢)، و«المحدث الفاصل» (٤٣٥).
(٦) انظر «التبصرة والتذكرة» (٩٨/٢)، و«تدريب الراوي» (٥٢/٢).
(٧) في «ب» ساقطة.
(٨) انظر «الكفاية» (٣٢٥).

«وفي الوصية» عطف على «في الوجادة»، ـ أي ـ ويشترط الإذن في الوصية، وصورتها أن يوصي الشيخ عند سفره، أو موته، يدفع كتابه الذي يرويه لشخص معين.

وعن بعض السلف أنه أجاز الرواية للموصى له، بمجرد ذلك من غير إذن الموصي بالرواية، وعلَّلهُ القاضي عياض بأن في الدفع للموصي له نوعا من الإذن، وشبَّهها بالمناولة[(١)].

والجمهور على أنه لا تجوز الرواية للموصى له، إلا إن أذن له الموصي بالرواية، ودعوى أن في الدفع نوعا من الإذن، وشبهها بالمناولة ممنوع[(٢)].

ويشترط أيضاً الإذن بالرواية في «الإعلام»، وهو أن يعلم الشيخ الطالب أن هذا الكتاب، أو الكتاب الفلاني رويته، أو سمعته من فلان كالشهادة على الشهادة، يشترط فيها إذن الأول للثاني في الشهادة على شهادته[(٣)].

وقال الكثير من أئمة الحديث، ونظار الفقهاء[(٤)] لا يشترط، لأنه إخبار إجمالي فيحصل بدون الإذن كالقراءة على الشيخ، مع أنه لم يلفظ[(٥)] بما قرئ عليه جعلت إخباراً منه بذلك.

وكذا يشترط[(٦)] في «الكتاب» الإذن بالرواية عند الآمدي، وجماعة، وبه قطع الماوردي في «**الحاوي**»، وقال غيرهم لا يشترط.

(١) «الإلماع» (١١٩)، و«تدريب الراوي» (٢/٦٠).
(٢) انظر «الكفاية» (٣٥٢)، و«الإلماع» (١١٦)، و«المحدث الفاصل» (٤٥٩).
(٣) انظر «الإلماع» (١٠٨)، و«المحدث الفاصل» (٤٥١).
(٤) منهم عبد الملك بن جريج، انظر «الكفاية» (٣٤٨)، و«الإلماع» (١٠٦).
(٥) في «ص»: يتلفظ.
(٦) في «ج» ساقطة.

قال شيخنا الحافظ عبدالرحيم[1]: «وهو الصحيح المشهور بين المحدثين، وقول كثير من المتقدمين والمتأخرين، وإليه ذهب جماعة من الأصوليين، منهم صاحب «**المحصول**»[2]».

❑ ❑ ❑

مسألة: إجازة المجهول والمعدوم

ولاَ تُـجِـزْ إِجَـازَةَ الـعُـمُـومِ أو رجـل مَـجْـهُـولٍ أَو مَـعْـدُومِ

«الإجازة العامة» في المجاز له، مثل: أجزت لجميع المسلمين، أو لمن أدرك حياتي، أو لأهل الإقليم الفلاني، صحّحها القاضي أبو الطيب [الطبري[3]، وصرفها للموجودين منهم عند الإجازة. وصحّحها أبو بكر الخطيب[4]][5]، وغير واحد مطلقاً[6]، ورأوها شبيهة بالوقف على بني تميم، أو على قريش.

وذهب الباقون إلى عدم صحتها لأنها إضافة إلى مجهول، فلا تصح كالوكالة. وروى بالإجازة العامة جمع كثير، جمعهم بعض الحفاظ في كتاب، ورتبهم على حروف المعجم لكثرتهم. والإجازة التي جُهِل فيها المجاز له، مثل أجزت لرجل، أو لجماعة، أو لمحمد المصري مثلا، [وثمة جماعة يعرفون بذلك، ولم يتضح المراد باطلة لعدم الوصول][7] إلى معرفة المجاز له.

---

(١) «التبصرة والتذكر» (١٠٧/٢).
(٢) «المحصول» (٤٥٤/٤).
(٣) توفي سنة (٤٥٠هـ)، له ترجمة في: «السير» (٦٦٨/١٧)، وقوله في «الإلماع» (٩٨).
(٤) الكفاية» (٣٢٥).
(٥) في «ص» ساقطة.
(٦) منهم ابن مندة الحافظ، وأبو العلاء الحافظ، انظر «الإلماع» (٩٨).
(٧) في «ج» ساقطة.

و«الإجازة للمعدوم»، مثل أجزت لمن يولد لفلان، أو لطلبه العلم ببلد كذا، متى كانوا، أجازها أبو الفضل بن عمروس[(١)] المالكي، والقاضي أبو عبدالله الدامغاني[(٢)] الحنفي، وأبو يعلى بن الفراء[(٣)] الحنبلي، ومعظم المتأخرين كما نقل القاضي عياض[(٤)]، لأن الإجازة إذنٌ لا محادثة، فلا يشترط فيها الوجود.

واستعمل هذه الإجازة من القدماء أبو بكر بن أبي داود[(٥)]، وأبو عبدالله بن منده، واستعمل الثلاثة[(٦)] أبو بكر ابن أبي خيثمة[(٧)]، وأبطلها ابن الصباغ[(٨)]، والماوردي وغيرهما، وهو الصحيح عن ابن الصلاح[(٩)]، لأن الإجازة في حكم الإخبار جملةً بالمجاز، فكما لا يصح الإخبار للمعدوم، لا تصح الإجازة له.

□□□

مسألة: المتفق والمفترق والمؤتلف والمختلف والمتشابه

وإن يَكُنْ بَيْنَ الرُّوَاةِ وَقَعَا تَوَافُقٌ في الاسْمِ والأَبِ مَعَا
لَكِنْ أَشْخَاصُهُمْ تفترِقُ فذلكَ المُتَّفِقُ المُفْتَرِقُ
وإن تكنْ أَسْمَاؤُهُمْ تَأْتَلِفُ خطًّا وفي اللَّفْظِ بِهَا تَخْتَلِفُ

(١) في «ص»: عروس؛ توفي سنة (٤٥٢هـ)، له ترجمة في: «تاريخ بغداد» (٢/٣٣٩).
(٢) في «ص»: الدافعاني؛ توفي سنة (٤٧٨هـ)، له ترجمة في: «تاريخ بغداد» (٣/١٠٩).
(٣) في «ص»: العز؛ توفي سنة (٤٥٨هـ)، له ترجمة في: «تاريخ بغداد» (٢/٢٥٢).
(٤) «الإلماع» (١٠٢/ ١٠٤).
(٥) أسنده الخطيب في «الكفاية» (٣٢٥)، انظر «التبصرة والتذكرة» (٢/٧٤)، و«الإلماع» (١٠٥).
(٦) في «ج»: «... الثلاثة المعلقة منهم...»، وفي «ب»: الثاني.
(٧) انظر «التبصرة والتذكرة» (٢/٧١).
(٨) في «هـ»: الصباح.
(٩) انظر «المقدمة» (٣٤٠)، و«التقييد والإيضاح» (١٧١).

فـذلـك الـمُـؤتَـلِـفَ الـمُـخـتَـلِـفُ — وإن يَكـونـوا فـي الأسَـامـي ائـتَـلَـفُـوا
لـكـنَّ فـي أسْـمَـاءِ الأبَـا اخـتَـلَـفُـوا — أوكَـانَ فـيـهِـمْ عَـكْـسُ هَـذَا يُـعْـرَفُ
أو كـانَ فـي الـنِّـسْـبَـةِ الاشـتِـبَـاهُ — والاِسْـمُ وَالأبُ مَـعـاً تَـرَاهُ
فـذلِـكَ الـذي غَـدَا يُـسَـمَّـى — بِـالـمُـتَـشَـابِـه أجِـدْهُ فَـهْـمَـا
وقـد أتـى مِـنْـهُ ومـمَّـا قـد خَـلا — عِـدَّةُ أنـوَاعِ لِـمَـنْ تَـأمَّـلا

والباء في «بها» متعلقة باللّفظ، والضمير عائد على أسمائهم، ونون «لكن» - مشددة -، واللام في أسماء «الأبا» - محركة، والألف التي قبلها[1]، والتي في الآخر غير مهموزة -، وأراد بالاشتباه في النسبة الاتفاق فيها خطا لا لفظا.

و«الاسم» مبتدأ، و«الأب» عطف عليه[2]، وجملة» تراه» خبر عن مجموعها، والضمير المنصوب، عائد عليه، ويجوز أن يكون الاسم منصوباً بفعل يفسره «ترا»، و«الأب» عطف عليه، - أي - ترى مجموعها في كل من الروايتين[3] بأن يكون في الراويين متفقين لفظا وخطا.

و«فذلك» جواب «أن يكونوا»، والضمير في «منه» للمتشابه، والذي خلا هو المتفق[4] المفترق، والمؤتلف المختلف، و«خلا» - بالمعجمة - بمعنى مضى.

قال تعالى[5]: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴿٢٤﴾﴾[6].

وقد ذكر في هذه الأبيات ثلاث أنواع لأسماء الرجال.

النوع الأول: [أن يتفق][7] الراويان، أو أكثر في الاسم واسم الأب،

---

(١) في «ب»: يليها.
(٢) في «ج»: إليه.
(٣) في «ع»: الراويين.
(٤) في «ب»: المفقود.
(٥) في «ب»: الله.
(٦) «فاطر/٢٤».
(٧) في «ج»: إذا اتفق.

[أو في الاسم واسم الأب][1] والجد، ويسمى[2] ذلك «بالمتفق المفترق»، وفائدة معرفته دفع توهم اتخاذ ما هو متعدد[3]، والاحتراز عن تصحيح[4] الضعيف، وتضعيف الصحيح، بأن يكون أحدهما ضعيفاً والآخر صحيحاً، والمراد الضعيف فيظن أنه الصحيح، أو المراد الصحيح فيظن أنه الضعيف.

مثال الاتفاق في الاسم واسم الأب: [حميد بن قيس[5] المكي][6]، وحميد بن قيس الأنصاري، جمعهما عصراً واحداً، واشتركا فيمن رويا عنه وروي عنهما.

ومثال الاتفاق في الاسم واسم الأب والجد: أحمد بن جعفر[بن حمدان][7]، أربعة متعاصرون في طبقة واحدة، وكل واحد منهم يروي عمن اسمه عبدالله.

الأول: أبو بكر البغدادي القطيعي[8]، سمع من عبدالله بن أحمد بن حنبل «**المسند**»، و«**الزهد**» توفي سنة ثمان وستين وثلاث مائة، روى عنه أبو نعيم وغيره.

والثاني: أبو بكر السقطي البصري[9]، روى[10] عن عبدالله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي[11]، وغيره وروى عنه أيضاً أبو نعيم وغيره، توفي سنة أربع[12] وستين وثلاث مائة، وقد جاوز المائة.

---

(١) في «ج» ساقطة.
(٢) في «ج وب»: سمي.
(٣) فغي «ص» مطموسة.
(٤) في «ب»: الصحيح.
(٥) توفي سنة (١٣٢هـ)، له ترجمة في: «تهذيب الكمال» (٣٨٤/٧).
(٦) في «ب» ساقطة.
(٧) في «ب» ساقطة.
(٨) انظر «تاريخ بغداد» (٧٣/٤)، و«السير» (٢١٠/١٦)، و«تلقيح فهوم الأثر» (٦٠٣).
(٩) انظر «الأنساب» (٥٢٨/٤)، و«الإكمال» (٤٩٢/٤)، و«تلقيح فهوم الأثر» (٦٠٣).
(١٠) في «خ»: يروي.
(١١) في «ج»: الدورني.
(١٢) في «ب»: ثمان.

والثالث: الدينوري[1]، روى عن عبدالله بن محمد سنان الروحي، وروى عنه علي بن القاسم بن شاذان الرازي، وغيره.

والرابع: أبو الحسن الطرسوسي[2]، روى عن عبدالله بن محمد بن جابر الطرسوسي، وروى عنه القاضي أبو الحسن الخطيب بن عبدالله بن محمد الخصيبي[3] المصري.

ومن الغريب[4]: محمد بن جعفر بن محمد ثلاثة متعاصرين، ماتوا في سنة واحدة، وكل منهم في عشر[5] المائة، وهم أبو بكر الأنباري البندار، والحافظ أبو عمرو بن جعفر النيسابوري، وأبو بكر بن كنانة البغدادي، وكان موتهم سنة ستين وثلاث مائة[6]، واعلم أن شيخنا عبدالرحيم ذكر للمتفق والمفترق ثمانية أقسام[7]:

* **القسم الأول**: الاتفاق في الاسم واسم الأب.

* **الثاني**: في الاسم واسم الأب والجد، وقد ذكرنا أمثلتهما.

* **الثالث**: الاتفاق في الكنية والنسبة معا.

مثاله: أبو عمران الجوني اثنان: الأول: بصري وهو أبو عمران عبدالملك بن حبيب الجوني التابعي[8] المشهور[9].

---

(١) في «ص وب»: أبو بكر الدينوري، وانظر «الأنساب» (٤٥٦/٥)، و«تلقيح فهوم الأثر» (٦٠٣).

(٢) انظر «الأنساب» (٦٧/٩)، و«تلقيح فهوم الأثر» (٦٠٣)، و«المتفق والمفترق» للخطيب (١٨٩/١).

(٣) في «ص»: الخبيصي.

(٤) في «ص»: الغرائب، وفي «ج»: غريب ذلك.

(٥) في «هـ»: عصر.

(٦) انظر «التبصرة والتذكرة» (٢٠٧/٣).

(٧) انظر «التبصرة والتذكرة» (٢٠١/٣).

(٨) في «ج»: الشافعي.

(٩) انظر «الجرح والتعديل» (٣٤٦/٥).

والثاني: متأخر الطبقة عنه، وهو أبو عمران موسى بن سهل الجوني[1].

* **القسم الرابع**: أن يتفق الاسم واسم الأب والكنية، نحو محمد بن عبدالله الأنصاري، رجلان

متفقان في الطبقة. الأول: شيخ البخاري، وصاحب «**الجزء**»[2].

والآخر: أبو سلمة محمد بن عبدالله بن زياد الأنصاري مولاهم، ضعفه العقيلي[3].

* **القسم الخامس**: ولم يفرده ابن الصلاح، وإنما أدخله في القسم الثالث[4]، وهو أن يتفق كناهم وأسماء آبائهم.

نحو: أبو بكر بن عياش ثلاثة، الأول: أسدي كوفي[5]، صحح أبو زرعة أن اسمه شعبة.

والثاني: الحمصي[6] [غيَّر نفسه][7]، والثالث: السُّلمي مولاهم الباجَدَّائي[8].

* **القسم**[9] **السادس**: عكس القسم الذي قبله، فهو أن يتفق أسماؤهم وكنا آبائهم.

---

(١) انظر «الأنساب» (٣/٤٢٠)، و«تاريخ بغداد» (١٣/٥٦).
(٢) انظر «الثقات» لابن حبان (٧/٣٦٥)، و«تاريخ بغداد» (٥/٤٠٨ ـ ٤١٢).
(٣) انظر «الضعفاء» للعقيلي (١٦٥١)، و«المجروحين» لابن حبان (٢/٢٦٦).
(٤) «المقدمة» (٦١٦)، و«التقييد والإيضاح» (٣٨٩).
(٥) انظر «السير» (٨/٤٣٥).
(٦) انظر «ميزان الاعتدال» (٤/٥٠٣)، و«التبصرة والتذكرة» (٣/٢١٠).
(٧) في «ج»: غير ثقة.
(٨) في الأصول: الباجداوي؛ انظر «تهذيب الكمال» (٦/٤٥٩)، و«الجرح والتعديل» (٣/٢٧٩).
(٩) في «ع» ساقطة.

نحو: صالح بن أبي صالح[1]، جماعة كلهم من التابعين.

* **القسم السابع**: أن يتفق الاسم فقط، ويقع السند من غير ذكر ما يميزه، وكذلك أن تتفق

الكنية فقط، ويذكر بها في الإسناد من غير ذكر ما يميزها.

مثال الاسم: أن يطلق في الإسناد حماد، من غير أن يذكر معه ابن[2] زياد أو ابن سلمة، ويتميز ذلك عند أهل الحديث بحسب من أطلق الرواية عنه[3].

ومثل ابن الصلاح لاتفاق الكنية: بأبي حمزة ـ بالحاء والزاي ـ، عن ابن عباس إذا أطلق.

وقال[4]: وذكر بعض الحفاظ، أن شعبة[5] روى عن سبعة كلهم أبو حمزة، [عن ابن عباس، وكلهم ـ بالحاء والزاي ـ، إلاَّ واحد فإنه بالجيم ـ أي والد[6] ـ، وهو أبو جمرة][7] نصر بن عمران الضبعي[8]، فإن أطلق فهو نصر بن عمران، وإذا روى عن غيره، فهو يذكر اسمه ونسبه.

* **القسم الثامن**: أن يتفقا في النسب، من حيث أن ما نسب إليه أحدهما غير ما نسب إليه الآخر

---

(١) منهم: مولى التوأمة بنت أمية بن خلف، والسدوسي الذي يروي عن عائشة، ومولى عمرو بن حريث يروي عن أبي هريرة، انظر «المقنع» (٢/٦١٧ ـ ٦١٨)، و«التقييد والإيضاح» (٣٧٩)، و«تدريب الراوي» (٢/٣٢٢).

(٢) في «ج» ساقطة.

(٣) انظر «المقنع» (٢/٥١٠).

(٤) «المقدمة» (٦١٩)، و«التقييد والإيضاح» (٣٩٣).

(٥) في «ب»: سبعة.

(٦) في «ج» ساقطة.

(٧) في «هـ» ساقطة.

(٨) انظر «الأنساب» (٨/١٤٠)، و«الإكمال» (١٢/٦٠).

نحو الحنفي منسوب إلى القبيلة، وهم بنو حنيفة، والحنفي منسوب إلى مذهب أبي حنيفة[1].

وقد كان من أهل الحديث، منهم أبو الفضل بن طاهر المقدسي يفرقون بين النسبة[2] للقبيلة، وللمذهب بزيادة ياء مثناة من تحت في النسبة إلى المذهب، فيقولون حنيفي، وقد صنف الخطيب في ذلك كتاب حافلا.

النوع الثاني: أن يتفق راويان، أو أكثر في خط الاسم يختلفا في لفظه، ويسمى بالمؤتلف المختلف، وينبغي لطالب الحديث أن يعتني به، وإلاَّ كَثُرَ عِثارُهُ[3].

مثاله في الأنساب: العنسي ـ بالنون والسين المهملة ـ في الشاميين[4]، والعبسي ـ بالموحدة والمهملة ـ في الكوفيين[5]، والعيشي ـ بالمثناة من تحت والشين المعجمة ـ في البصرين[6].

ومثاله في الصفات: الحناط ـ بالحاء المهملة والنون ـ، والخباط ـ بالمعجمة و[الموحدة ـ، والخياط ـ بالمعجمة][7] والتحتانية[8] ـ، وقد اجتمعت الثلاثة في كل من عيسى بن أبي عيسى، ومسلم بن أبي مسلم، ذكر ذلك[9] الدارقطني[10]، وابن ماكولا[11].

---

(١) انظر «تدريب الراوي» (٢/٧٢٧).
(٢) في «ج» ساقطة.
(٣) في «ب»: عشاره.
(٤) انظر «الإكمال» (٦/٣٥٣).
(٥) انظر «الإكمال» (٦/٣٥٢).
(٦) انظر «الإكمال» (٦/٣٥٦)، وانظر «الأنساب» (٩/٣٩٧)، و«معرفة علوم الحديث» (٢٢١).
(٧) في «ج»: والمثناة من تحت.
(٨) في «ج» ساقطة.
(٩) في «ج»: هذا.
(١٠) «المؤتلف والمختلف» (٢/٩٣٩ ـ ٩٤٠).
(١١) «الإكمال» (٣/٢٧٥)، وانظر «فتح المغيث» (٤/٢٤٦).

ومثاله في الأسماء: عائش[1] - بياء آخر الحروف وشين معجمة -، وعابس[2] - بموحدة وسين مهملة -، الأول: ابن أنس من أهل المدينة، روى عنه عطاء.

والثاني: ابن ربيعة من أهل الكوفة، روى عنه إبراهيم النخعي.

[النوع الثالث: المتشابه][3]، قال الحافظ عبدالرحيم[4]: «وهو مركب من النوعين اللذين قبله»، وله ست أقسام:

مثال الأول: وهو أن يكون الاتفاق في الاسم لفظا، وفي اسم الأب خطا لا لفظا، نحو[5] موسى بن عَلِي - بفتح العين - جماعة متأخرون[6]، وليس في الكتب الستة منهم شيء، وموسى بن عُلِي - بضم العين - ابن رباح اللّخمي المصري أمير مصر[7]، - اشتهر بضم العين -، وصحّح البخاري، وصاحب «المشارق» - الفتح - [8]، وقال محمد بن سعد: «أهل مصر يفتحون، وأهل العراق يضمون»[9].

وقال الدارقطني: «كان يلقب بعُلي، وكان اسمه عليا»[10]، وقال ابن حبان[11] في «الثقات»: «كان أهل الشام يجعلون كل عَلي عُلِياً، لبغضهم

---

(١) «التاريخ الكبير» للبخاري (٨٠/٧)، «تهذيب الكمال» (١٠١/١٤).

(٢) «التاريخ الكبير» (٨٠/٧)، وانظر «تلخيص المتشابه في الرسم» (٧٨٥/٢).

(٣) في «ج» ساقطة.

(٤) «التبصرة والتذكرة» (٢١٨/٣).

(٥) في «ب» ساقطة.

(٦) منهم: أبو عيسى الختلي، انظر «التقييد والإيضاح» (٤١٨)، و«المؤتلف والمختلف» (١٥٦٠)، و«تلخيص المتشابه» (٥٣/١).

(٧) في «ع وص» ساقطة، انظر «الجرح والتعديل» (١٥٣/٨)، و«تلخيص المتشابه» (٥٤/١).

(٨) التاريخ الكبير» (٢٨٩/٧)، و«مشارق الأنوار «للقاضي عياض (١١٠/٢).

(٩) هو في «الطبقات» كما في «تقييد والإيضاح» (٤١٩)»، ولكنني لم أعثر على هذه المقولة في «طبقات ابن سعد» (٥١٥/٧) المطبوعة، عندما ترجم له.

(١٠) «المؤتلف والمختلف» (١٥٦٠).

(١١) في «ب»: حسبان.

عَليا رضي الله عنه، ومن أجله قيل لعلي بن رباح، [عُلي بن رباح][1]، ولمسلمة بن عَلي، مسلمة بن عُلي»[2].

ومثال الثاني: وهو أن يكون الاتفاق في الاسم خطا، وفي اسم الأب لفظا: سريج بن النعمان[3]، وشريح بن النعمان[4]، كلاهما بالتصغير.

والأول: ـ بالسين المهملة، والجيم ـ، **والثاني**: ـ بالشين المعجمة، والحاء المهملة ـ.

وروى عن الأول البخاري، وروى له أصحاب السنن[5]، والثاني تابعي له في السنن حديث واحد عن علي بن أبي طالب[6].

ومثال الثالث: وهو أن يكون الاتفاق في الاسم لفظاً وفي النسبة خطاً.

محمد بن عبدالله المُخَرِّمي[7] ـ بضم الميم، وفتح المعجمة، وكسر الراء المشددة ـ، نسبة إلى المخرّم من بغداد، ومحمد بن عبدالله المَخْرَمي[8] ـ بفتح الميم، وسكون المعجمة، وفتح الراء ـ.

---

(١) في «ج» ساقطة.

(٢) «الثقات» (٥/١٦١)، و«المؤتلف والمختلف» (١٥٦٠)، و«الطبقات» لابن سعد (٧/٥١٥).

(٣) «تلخيص المتشابه» (١/٤٩٨)، و«الجرح والتعديل» (٤/٣٠٤)، و«التاريخ الكبير» (٤/٢٠٥).

(٤) «تلخيص المتشابه» (١/٤٩٧)، و«الجرح والتعديل» (٤/٣٣٣)، و«التاريخ الكبير» (٤/٢٤٩).

(٥) في «ب»: السنة.

(٦) وهو حديث: «**لا يضحى بمقابلة، ولا مدابرة، ولا شرقاء، ولا غرباء، ولا عوراء**»، وهو حديث صحيح، رواه أبو داود (٢٨٠٤)، والترمذي (١٤٩٨)، والنسائي (٤٣٧٤)، وابن ماجة (٣١٤٢).

(٧) انظر «تلخيص المتشابه» (١/١٧٨)، و«تاريخ بغداد» (٥/٤١٦).

(٨) انظر «تلخيص المتشابه» (١/١٧٧)، و«تاريخ بغداد» (٥/٤٢٣).

قال ابن ماكولا: «لعله من ولد مخزمة بن نوفل، روى عن الشافعي، وروى عنه ابن زبالة[1]»[2].

ومثال الرابع: وهو أن يكون الاتفاق في الكنية لفظاً، وفي النسبة خطاً لا لفظاً.

أبو عمرو الشيباني[3].

الأول: ـ بفتح المعجمة، وسكون الياء المثناة من تحت بعدها موحدة، وقبل ياء النسب نون جماعة ـ، سعد بن إياس تابعي مخضرم[4]، [**والثاني**: ـ بفتح المهملة، والباقي سواء ـ تابعي أيضاً مخضرم][5].

والخامس: أن تتفق النسبة لفظاً والأسماء خطاً.

مثاله: حنان الأسدي[6]، وحيان الأسدي[7].

الأول: ـ بفتح الحاء المهملة، فنون مخففة ـ، من بني أسد ابن شريك، عم مسرهد والد مسدد[8].

والثاني: ـ بتشديد الياء المثناة من تحت، والباقي سواء ـ يكنى [أبا الهياج][9]، تابعي له في مسلم حديث في الجنائز[10].

والسادس[11]: أن تختلف الكنيتان وتتفق النسبة.

---

(١) في «ع»: ربالة.

(٢) انظر «الإكمال» (٧/٣١١)، وهو أيضاً في «الأنساب» (٥/٢٢٣)، و«تلخيص المتشابه» (١/١٧٧).

(٣) انظر «تلخيص المتشابه» (١/٥٧٢).

(٤) انظر «السير» (٤/١٧٣).

(٥) في «ج» ساقطة.

(٦) انظر «تلخيص المتشابه» (١/٥٨٣)، و«تهذيب الكمال» (٧/٤٧١).

(٧) انظر «تلخيص المتشابه» (١/٥٨٥)، «تهذيب الكمال» (٧/٣٤٦).

(٨) انظر «المؤتلف والمختلف» (١/٤٢٩)، و«الإكمال» (٢/٣١٧).

(٩) في «ع»: بالهياج.

(١٠) أخرجه مسلم (٧/٩٦٩ ـ نووي) وغيره، عن علي رضي الله عنه.

(١١) في «ع»: الثالث.

مثاله: أبو الرحّال الأنصاري[1] - بفتح الراء، وتشديد الحاء المهملة -.

وفي «**النخبة**»[2]: ويركب منه - أي من المتشابه -، ومما قبله أنواع منها: أن يحصل الاتفاق، أو الاشتباه إلا في حرف، أو حرفين، من ذلك:

محمد بن سنان - بكسر المهملة، ونونين بينهما ألف -، ومحمد بن سيار - بفتح المهملة، وتشديد المثناة التحتية -.

ومن ذلك: مُعرف بن واصل[3] كوفي مشهور، ومطرف بن واصل[4] - بالطاء بدل العين - يروي عنه أبو حذيفة النهدي[5].

ومنها: أن يحصل الاتفاق في الخط والنطق، لكن يحصل الاختلاف، أو الاشتباه بالتقديم والتأخير في الاثنين[6] جملة، أو في الاسم الواحد.

مثال الأول: الأسود بن يزيد[7]، [ويزيد بن الأسود][8].

ومثال الثاني: أيوب بن سيار[9]، وأيوب بن يسار[10].

وقد صنف عبدالغني بن سعيد فيه كتابين، كتابا في «**مشتبه الأسماء**»، وكتابا في «**مشتبه النسبة**»، وجمع شيخه الدارقطني في ذلك كتاباً حافلاً، ثم جمع الخطيب ذيلاً، ثم جمع الجميع أبو نصر ابن ماكولا في كتابه «**الإكمال**»، واستدرك عليهم في كتاب آخر جمع فيه أوهامهم، وكتابه من

---

(١) انظر «الإكمال» (٤/٣٠)، و«التاريخ الكبير» (٣/١٧٢).
(٢) «النكت على النزهة» (١٨٠).
(٣) «تلخيص المتشابه» (٢/٧٩١).
(٤) «تلخيص المتشابه» (٢/٧٩٢).
(٥) انظر «الجرح والتعديل» (٨/١٦٣).
(٦) في «ج» ساقطة.
(٧) انظر «الجرح والتعديل» (٢/٢٩١).
(٨) انظر «الجرح والتعديل» (٩/٢٥٠).
(٩) انظر «الجرح والتعديل» (١/٣٤٨).
(١٠) انظر «الجرح والتعديل» (٢/٢٦٢)، و«المؤتلف والمختلف» (١٢٢٢٠).

أجمع ما جمع في ذلك[1]، واستدرك عليه أبو بكر بن نقطة[2] ما فاته، أو تجدد بعده في مجلد ضخم، ثم ذيل عليه منصور بن سليم - بفتح السين - أبو حامد الصابوني[3]. وجمع الذهبي في ذلك مختصراً اعتمد فيه على الضبط بالقلم، فأكثر[4] فيه الغلط والتصحيف، فوضَّحه الحافظ صاحب «**النخبة**» بكتاب سمّاه «**تبصير المنتبه بتحرير المشتبه**» جعل الضبط فيه بالحروف، وزاد عليه شيئا كثيراً[5].

□□□

مسألة: الخاتمة ومعرفة الطبقات

خاتمة[6]:

ووَجِّهِ العَزْمَ إلَى دِرايَةِ ... طِبَاقِ أهلِ العِلْمِ والرِّوَايَةِ
مَعَ تَوارِيخِ مَوالِيدِهِمُ ... وَوَفَيَاتِهِمْ وبُلْدَانِهِمُ
ثُمَّتَ أحوَالَهُمْ القَائِمَةِ ... مِن ضَعْفٍ اَو جَهَالَةٍ أَو ثِقَةِ
ورُتَبِ التَّعْدِيلِ والتَّجْرِيحِ ... فَإِنَّهَا مِنْ آلَةِ التَّصْحِيحِ

من المهم للمُحَدِّث معرفة أشياء:

منها طباق الرواة[7]، فإنه قد يقع الغلط بسبب الجهل بها، كما عدّ

---

(١) واسمه «تهذيب مستمر الأوهام على ذوي التمني والأحلام».
(٢) في «هـ»: نقطها.
(٣) توفي سنة (٦٨٠هـ)، له ترجمة في: «شذرات الذهب» (٣٣٦/٥)، وكتابه هو «تكملة إكمال الإكمال».
(٤) في «هـ»: فكثر.
(٥) وقد تعقب أيضاً كتاب الحافظ الذهبي، الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي في كتاب سماه «توضيح المشتبه» وهو مطبوع بتحقيق شيخنا محمد نعيم العرقسوسي.
(٦) في «ص» ساقطة.
(٧) في «ج»: الرواية.

بعضهم أبا الزناد عبدالله بن ذكوان في أتباع التابعين، [وهو من التابعين][(١)]، وأبو الزناد لقب له[(٢)]، وكنيته أبو عبدالرحمن، لقي عبدالله بن عمر، وأنس بن مالك، وأبا أمامة بن سهل بن حنيف، ذكره[(٣)] مسلم في الطبقة الثالثة من التابعين.

و«الطباق» جمع طبقة، وهي لغة: قوم متشابهون، واصطلاحاً: جماعة اشتركوا في السن ولقاء المشايخ.

ومنهما: مواليد الرواة، ووفياتهم، وبلدانهم، فإن بها يعرف صدق مُدَّعي[(٤)] اللقاء وكذبه.

ومنها: الثقة والمجهول، والضعيف من الرواة، فإن بذلك يعرف صحيح الحديث[(٥)] من سقيمه.

قال علي بن المديني: «التفقه[(٦)] في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصفه الآخر»[(٧)]، ومنها رتب ألفاظ التعديل والتجريح، فإن بعضها أقوى من بعض، والتعديل نسبة العدالة إلى الشخص، والتجريح نسبة الجرح إليه.



مسألة: مراتب الجرح

فَـأَسْـوَأُ الـتَّـجْـرِيـحِ أَنْ يُـعَـبَّـرَا   بِـأَفْـعُـلِ الـتَّـفْـضِـيـلِ فِـيـمَـنْ أَثَـرَا

(١) في «ص» ساقطة.
(٢) انظر «الإكمال» (٤/٢٠٠)، و«الجرح والتعديل» (٥/٤٩).
(٣) في «هـ»: ذكر.
(٤) في «ص»: المدعي.
(٥) في «ب» ساقطة.
(٦) في «ب»: الثقة.
(٧) أخرجه الذهبي في «السير» (١١/٤٨).

وبَعْدَهُ كَذَّابٌ اَو دَجَّالُ   وَأسهلُ الجَرح إذَا يُقَالُ
سَيِّئُ حفْظٍ لَيِّنٌ أَوْ فِيهِ   أَدْنَى مَقَالٍ لاَحَ خُذْ تَنْبِيهِي

«أسوأ التجريح أن يعبر بأفعل التفضيل»، كأكذب الناس، أو أبعد الناس من الصدق، لما فيه من الدلالة على زيادة الراوي على غيره فيما هو مرجع رد الرواية، ويلي هذه المرتبة أن يقال كذّاب، أو دجّال، أو وضّاع، وجعل صاحب «**الميزان**»(١)، والحافظ عبدالرحيم تبعا لابن الصلاح(٢) تبعا لابن أبي حاتم هذه المرتبة أسوء المراتب لما فيها من المبالغة.

وأما أسهل مراتب التجريح، فقولهم سيئ الحفظ، إذ لا يقال ذلك إلا لمن لم يفحش غلطه، وكذا قولهم لين الحديث.

قال حمزة السهمي لأبي الحسن الدارقطني(٣):

«أي شيء تريد إذا قلت: فلان لين؟، فقال: أن لا يكون ساقطاً، متروك الحديث، ولكن كان مجروحا بشيء لا يسقط من العدالة»(٤).

وكذا قولهم فيه أدنى مقال ـ أي أقربه ـ، وهو من الدنو، بمعنى القرب لا من الدناءة(٥).

❑❑❑

مسألة: مراتب التعديل

وأَرْفَعُ الرُّتَبِ فِي التَّعْدِيلِ   ما قِيلَ فيه أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ

---

(١) وهو الإمام الذهبي، توفي سنة (٧٤٨هـ)، له ترجمة حافة في مقدمة كتابه «سير أعلام النبلاء» بقلم الدكتور بشار عواد معروف، والكتاب الذي أشار إليه هو «ميزان الاعتدال في نقد الرجال».

(٢) «المقدمة» (٣١٠)، و«التقييد والإيضاح» (١٥٤).

(٣) «سؤالات السهمي للدارقطني» (٧٢)، و«الجرح والتعديل» (٣٧/٢).

(٤) انظر «التقييد والإيضاح» (١٥٤ ـ ١٥٦).

(٥) في «ب»: الزيادة.

كَــأَوْثَـــقِ الـــنَّـــاسِ أَوِ الأَنَـــام وَبَـعْـدَهُ تَـكْـرِيـرُ لَـفْـظٍ سَـامِـي
كَــثِـقَـةٍ ثِـقَـةٍ أَوْ ثَـبْـتٍ ثِـقَــهْ وأَخْـفَـضُ الـمَـرَاتِـبِ الـمُـوَثِّـقَـهْ
مَـا كَـانَ مُـشْـعِـرًا بِـأَنْ قَـدْ قَـرُبَـا مِنْ أَسْهَلِ التَّجْرِيحِ عِنْدَ النُّجَبَا

«سام» - بالمهملة - إسم فاعل من سما يسمو، علا وارتفع.

يعني: أن أرفع رتب التعديل ما فيه أفعل التفضيل، كأوثق الناس، أو أثبت الناس، لاقتضائه زيادة الراوي على غيره فيما هو[1] مرجع قبول الرواية، ويلي هذه الرتب[2] تكرير ما يدل على صفة القبول، إما بلفظ: كثقة ثقة، أو بمعناه كثقة ثبت.

وعند صاحب «**الميزان**»، وشيخنا الحافظ عبدالرحيم أن هذه الرتب[3] أرفع التعديل[4]، وعند الخطيب أرفعها حجة، أو ثقة[5]، وكلام أحمد، وابن معين، أن الوصف بثقة دون الوصف بحجة.

قال أبو زرعة الدمشقي[6]: «قلت ليحي بن معين: محمد بن إسحاق حجة؟، [قال: ثقة][7]، إنما كان الحجة عبيد[8] الله بن عمرو، ومالك بن أنس، والأوزاعي، وسعيد بن عبدالعزيز».

وقال[9]: «سألت أحمد عن عبدالله بن أبي ثور، فقال: معروف في رواية محمد بن إسحاق، قلت:

(١) في «ص» ساقطة.
(٢) في «ص وهـ وب»: المرتبة.
(٣) في «ج»: الرتبة.
(٤) انظر «ميزان الاعتدال» (٤/١)، و«التبصرة والتذكرة» (٣/٢).
(٥) «الكفاية» (٢٢)، وانظر «التقييد والإيضاح» (١٥٨).
(٦) انظر «تاريخ بغداد» (٢٣٢/١)، و«ميزان الاعتدال» (٤٧٢/٣)، و«الجرح والتعديل» (١٦٩/٧).
(٧) في «ج»: كان ثقة.
(٨) في «ج»: عبد.
(٩) في «ع»: قلت.

«فلو قال رجل: إن محمد بن إسحاق حجة لكان مصيباً؟، قال: لا، ولكنه ثقة».

وأما أخفض مراتب التعديل فما كان مشعراً بالقرب من أسهل[1] مراتب التجريح، نحو قولهم: فلان شيخ.

قال أبو الحسن بن القطان: «يعنون بذلك أنه ليس من طلبة العلم، وإنما هو رجل اتفقت له رواية الحديث، أو أحاديث أخذت[2] عنه».

وقال المزي[3]: «المراد به أنه لا يترك، ولا يحتج بحديثه مستقلا».

واعلم أن في هذا [«**النظم**» قُدِّمت][4] مراتب [التجريح، على مراتب][5] التعديل تبعا «**للنخبة**»[6]، ولتسمية ابن أبي حاتم كتابه في هذا النوع «بالجرح والتعديل».

وقدّم في «الألفية»[7] مراتب التعديل عند تفصيلها، والتجريح في التوجيه[8]، وأما تقديم ألفاظ التعديل[9] والتجريح[10]، فلأنهما إذا اجتمعا لتعارضهما، قدم التجريح، فكذا إذا اجتمعا لبيان رتبهما، وتعين ألفاظهما.

ثم إن الحافظ عبدالرحيم لم يذكر في «**شرح الألفية**»[11] الرتبة التي

---

(١) في «ص» ساقطة.
(٢) في «ج»: أحدث.
(٣) في «ج»: المزني.
(٤) في «ص» ساقطة.
(٥) في «ج» ساقطة.
(٦) «النكت على النزهة» (١٨٨).
(٧) أي الحافظ العراقي.
(٨) في «ج»: الرجعة.
(٩) في «ج»: «... التعديل فلدلالتها على الرفعة، وأما تقديم ألفاظ...».
(١٠) في «ص وهـ» ساقطة.
(١١) «التبصرة والتذكرة» (٢/٢).

ذكر الحافظ صاحب «**النخبة**» أنها أرفع رتب التعديل، ولا الرتبة التي ذكر في الجرح أنها أسوء مراتب[1] التجريح، مع أنه قال فيه: «وقد رتب ابن أبي حاتم في مقدمة كتابه «**الجرح تعديل**»، طبقات ألفاظهم فيها فأجاد[2]، وقد أوردها ابن الصلاح[3]وزاد فيها ألفاظاً أخذها من كلام غيره، وقد زدت عليها ألفاظا من كلام أهل هذا الشأن» اهـ.

❑ ❑ ❑

مسألة: شروط المزكي وتقديم الجرح على التعديل إذا كان مبينا

ويُقْبَلُ الواحِدُ في التَّزْكِيَةِ ... إنْ كانَ ذا مَعْرِفَةٍ وخِبْرَةِ
وَقَدِّم الجَرْحَ على التَّوْثِيقِ ... إذا أتى مُبَيَّنَ الطَّرِيقِ
مِنْ عَارِفٍ فَإِنْ يَكُنْ مَا عُدِّلاَ ... فإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ مُجْمَلاَ

«التزكية» وهي: وصف الراوي بالعدالة، تقبل من العدل العارف بأسبابها ولو كان واحداً، خلافاً لمن شرط أنها لا تقبل إلا من اثنين، إلحاقاً لها بالشهادة على الأصح.

والفرق بينهما أن التزكية تنزل منزلة الحكم، فلا يشترط فيها العدد، والشهادة تقع من الشاهد عند الحاكم فافترقا، كذا في «**شرح النخبة**»[4] لمؤلفها.

قيّدنا بالعارف لأن غيره ربما يجزم بالتزكية لأمر لا يقتضيها[5]، كما

---

(١) في «ص»: رتب.
(٢) «الجرح والتعديل» (٢/٣٧).
(٣) «المقدمة» (٣٠٧ ـ ٣١١).
(٤) «النكت على النزهة» (١٨٩).
(٥) في «ب»: نقضي بها.

روى يعقوب الفسوي[1] في «**تاريخه**»، قال[2]: «سمعت إنساناً يقول لأحمد بن يونس: عبدالله العمري[3] ضعيف؟، قال أحمد بن يونس: إنما يُضَعِّفُهُ رافضي[4] مبغض لآبائه، لو رأيت لحيته وخضابه، وهيئته لعرفْتَ أنه ثقة»، فاستدل أحمد بن يونس على ثقة عبدالله العمري بما ليس بدليل عليها، لأن حسن الهيئة يشترك فيه العدل وغيره.

وقيل يشترط العدد في التزكية كما يشترط في الترشيد، والكفاءة، والأول أصح، لأن العدد إذا لم يشترط [في الرواية لم يشترط][5] في التزكية التي هي شرط قبولها، إذ الشرط لا يزيد على مشروطه.

قال أبو الحسن التبريزي: «وفيه بحث، لأن هلال رمضان يثبت بواحد، مع أن تعديل الشهر بذلك لا يثبت بواحد» اهـ.

وأقول: لما كان هلال رمضان يتعلق بثبوته تأدية[6] فرض من قواعد الإسلام، وكأن قد لا يظهر من بين الجمع الكثير لغيم[7]، أو غيره، إلا لواحد خُفِّفَ بثبوته بسقوط العدد عن شهوده، فلا يخفف مرة أخرى بسقوط العدد من تزكية شاهده.

إذا اجتمع في شخص جرح وتعديل، قدم الجرح على التعديل، ولو كان عدد الجارحين أقل من عدد المُعَدِّلِين لأن الجارح يخبر عن أمر خفي عن المُعَدِّل[8]، فيقبل قوله كراوي الزيادة في [الحديث وقال][9]

---

(١) في «ب»: القشوي.
(٢) «تاريخ الفسوي» (٢/٦٦٥)؛ توفي الفسوي سنة (٢٧٧هـ)، له ترجمة في: «السير» (٣/١٨٠).
(٣) في «ص»: عبدالله بن العمري.
(٤) في «ص» مطموسة.
(٥) في «ص» ساقطة.
(٦) في «ص» ساقطة.
(٧) في «ص» ساقطة، وفي «ج»: نعيم.
(٨) في «ج»: العدل.
(٩) في «ج» ساقطة.

الخطيب[1]: «إن كان الذي يرجع إليه في الجرح عدلاً مرضياً في اعتقاده، وأفعاله، عارفا بصفة العدالة، والجرح، وأسبابها، عالما باختلاف الفقهاء في أحكام ذلك، قبل قوله في من يُجَرِّحُه[2] مجملاً، ولا يسأل عن سببه».

وقال به غير واحد من الأصوليين، واختاره القاضي أبو بكر بن الطيب، ونقله عن الجمهور، واشترط الحافظ صاحب «**النخبة**»[3] في تقديم الجرح على التعديل، صدور الجرح مبيَّناً من العالم بأسبابه، وهذا إذا كان المجروح مُعَدَّلاً، كما ذكرنا أولاً.

وأما إذا كان غير مُعَدَّل[4]، فيقبل الجرح فيه[5] مجملاً غير مُبَيَّن[6]، وإلاّ لزم إهمال قول الجارح[7] مع عدم ما يعارضه، ومال ابن الصلاح في هذا إلى التوقف[8].

❑❑❑

مسألة: معرفة الكنى والأسماء والألقاب

واعْنَ بِكُنْيَةِ الذي قَدْ سُمِّيَا ... وَبِاسْمِ مَنْ مِنَ الرُّوَاةِ كُنِّيَا
ومَنْ سُمِي بِكُنْيَةٍ وَمَنْ غَدَتْ ... لَهُ نُعُوتٌ أَوْ كُنَى تَعَدَّدَتْ
ومَنْ غَدَا اسْمُ أَبِيهِ مُوَافِقاً ... كُنْيَتُهُ أَوْ كَانَ فِيهَا وَافَقَا
كُنْيَةَ زَوْجِهِ ومَنْ قَدْ نُسِبَا ... إبْناً إلى مَن لَمْ يكن لَهُ أَبَا
ومن غَدَت كُنيتُه فيهَا خفَا ... إن لم يُرَدْ بذكرِهَا مَا عُرِفَا

---

(١) «الكفاية» (١٣٩).
(٢) في «ص»: جرحه.
(٣) انظر «النكت على النزهة» (١٩٣).
(٤) في «ب»: معدول.
(٥) في «ص» ساقطة.
(٦) في «ع»: معين.
(٧) انظر «الكفاية» (١٠٩).
(٨) «المقدمة» (٢٩٤)، و«تقييد والإيضاح» (١٣٩).

«واعن» - بالمهملة - أمر من العناية[1] بمعنى الاهتمام، فإن قيل: قال الجوهري[2]: «وعنيت بحاجتك، أعني بها عناية، وأنا بها[3] معني، على مفعول، وإن أمرت منه قلت: لتعن بحاجتي».

أجيب بأن فيه لغتين عَني، وعُني، وممن حكاهما صاحب «**الغريبين**»، والمطرزي[4].

قال الهروي[5]: «يقال: عنيت بأمرك، فأنا معني به[6]، وعنيت بأمرك أيضا، فأنا عان به، وفي الحديث أنه قال لرجل: «**لقد عني بك الله**[7]»، قال ابن الأعرابي: «أي حفظ دينك»[8].

يعني: أن من الأشياء المهمة عند المحدثين معرفة كنى المسمين[9]، وأسماء المكنين، فإن الراوي قد يشتهر اسمه، وله كنية يذكر بها في بعض الطرق، [أو يشتهر بكنية، وله اسم يذكر به في بعض الطرق][10]، فيظن أنهما اثنان، وهما واحد، وأجل مصنف فيه مصنف أبي أحمد الحاكم شيخ أبي عبدالله الحاكم[11].

مثال من اشتهر باسمه دون كنيته[12]: طلحة بن عبيد الله،

---

(١) في «ج»: يعنيه.
(٢) «الصحاح» (٦/٢٤٤٠).
(٣) في «ج» ساقطة.
(٤) «المغرب» (٢/٨٧).
(٥) انظر «النهاية» لابن الأثير (٣/٣١٤).
(٦) في «ج وب»: بك.
(٧) لم أعثر على هذا الحديث من بين المصادر التي بين يدي، اللهم ما ذكره هنا ابن الأثير.
(٨) انظر «النهاية» (٣/٣١٤).
(٩) في «ص»: المكنيين.
(١٠) في «ص وج» ساقطة.
(١١) واسمه «الأسامي والكنى».
(١٢) انظر «التبصرة والتذكرة» (٣/١٢٣).

وعبدالرحمن بن عوف، والحسن بن علي في آخرين، كنية كل منهم أبو محمد، وكالزبير بن العوام، والحسين بن علي، وحذيفة، وسلمان، وجابر في آخرين، كنية كل واحد منهم أبو عبدالله.

ومثال من اشتهر [بكنيته دون اسمه][(١)]: أبو الضحى مسلم بن صُبَيح[(٢)] ـ مصغر صبح ـ، وأبو إدريس الخولاني عائذ[(٣)] الله، وأبو إسحاق السبيعي عمرو.

ومنها معرفة من اسمه كنيته: وهو على قسمين: من لا كنية له غير[(٤)] هذه التي هي اسمه: كأبي بلال الأشعري[(٥)]، وأبي حصين بن يحي الرازي[(٦)]، فقد قال كل واحد منهما: «اسمي وكنيتي واحد»[(٧)].

وكذا قال أبو بكر بن عياش: «ليس لي اسم غير أبي بكر»[(٨)]، وصحَّح ابن الصلاح أن اسمه كنيته[(٩)]، وصحَّح أبو زرعة أن اسمه شعبة[(١٠)].

ومن له كنية غير التي هي اسمه: وهما اثنان، قال الخطيب: «لا ثالث لهما، أحدهما أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم[(١١)] الأنصاري، له كنية غير هذه التي هي اسمه، وهي أبو محمد[(١٢)]، وثانيهما أبو بكر بن

---

(١) في «ص»: باسمه.
(٢) انظر «تلخيص المتشابه» (٦٩/١)، و«السير» (٧١/٥).
(٣) في «ج»: عابد.
(٤) في «ص» ساقطة.
(٥) انظر «الجرح والتعديل» (٣٥٠/٩)، و«الأسامي والكنى» (٣٦٦/٢).
(٦) انظر «الجرح والتعديل» (٣٦٤/٩)، و«الأسامي والكنى» (٩٦/٤).
(٧) «الجرح والتعديل ـ الكنى» (١٥٦٦ ـ ١٦٦٣).
(٨) انظر «الجرح والتعديل» (٢٤٩/٩)، و«الأسامي والكنى» (١٤٣/٢).
(٩) «المقدمة» (٥٧٨)، و«التقييد والإيضاح» (٣٠١)، انظر «الجرح والتعديل» (١٥٦٥/٩).
(١٠) انظر «تهذيب الكمال» (١٣٤/٣).
(١١) في «ب»: جزم.
(١٢) انظر «السير» (١٤٣/٢)، و«الجرح والتعديل/الكنى» (١٤٩٢)، و«المحدث الفاصل» (١٣٢).

عبدالرحمن بن الحارث أحد الفقهاء السبعة له كنية غير هذه وهي أبو عبدالرحمن[1]». قال ابن الصلاح: «وقد قيل أنه لا كنية لابن حزم غير الكنية التي هي اسمه»[2].

ومنها معرفة من كثرت كناه: كمنصور بن عبدالمنعم الفراوي، كان يقال له ذو الكنى لأنه كُنِّيَ بأبي بكر، وأبي القاسم، وبأبي الفتح[3].

ومنها معرفة من كثرت نعوته: كسالم أبي عبدالله المدني، يروي عن أبي هريرة، وأبي سعيد، وعائشة، وهو سالم مولى [مالك بن أوس، وهو سالم مولى شداد بن الهاد[4]، وهو سالم مولى[5] [النصريين][6] ـ بالنون، والصاد المهملة ـ، وهو سالم مولى المهري[7]، وهو[8] سالم سبلان ـ بفتح المهملة والوحدة ـ وهو سالم مولى دوس، وهو سالم أبو عبدالله الدوسي[9].

ومنها معرفة من كانت كنيته موافقة [لاسم أبيه وعكسه، ومن كنيته موافقة][10] لكنية زوجته.

مثال الأول: أبو إسحاق [إبراهيم بن إسحاق][11] المدني أحد أتباع التابعين.

ومثال الثاني: إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني.

---

(١) انظر «السير» (٤١٦/٤)، و«الجرح والتعديل» (٣٣٦/٩)، و«المحدث الفاصل» (١٢٢).
(٢) «المقدمة» (٥٧٢)، و«التقييد والإيضاح» (٣٤٩)، وانظر «الجرح والتعديل» (٣٣٧/٩).
(٣) توفي سنة (٦٠٨هـ)، له ترجمة في: «التكملة لوفيات النقلة» (٢٢٨/٢).
(٤) في «ص»: الهادي.
(٥) في «ب» ساقطة.
(٦) في «ج» ساقطة.
(٧) في «ع» مطموسة.
(٨) في «ب» ساقطة.
(٩) انظر «التقريب» لابن حجر (٢١٩٠).
(١٠) في «ب» ساقطة.
(١١) في «ب» ساقطة.

ومثال الثالث: أبو سلمة عبدالله بن عبد الأسد[1] بن هلال المخزومي ابن برّة بنت عبد المطلب، عمة النبي ﷺ، وزوجته أم سلمة، واسمها على الصحيح هند، وهما[2] أول من هاجر إلى أرض الحبشة، فمات أبو سلمة سنة أربع، وقيل سنة ثلاث، فتزوجها النبي ﷺ.

ومنها معرفة من نسب إلى غير أبيه، أو إلى أمه: كبني عفراء[3]، وهم معاذ ومعوذ وعوذ[4] ـ ويقال عوف ـ، أبوهم [الحارث بن رفاعة، من بني النجار، وأمهم عفراء بنت عبيد بن ثعلبة من بني النجار، شهد بنو عفراء بدرا، فقتل منهم بها عوذ ـ ويقال عوف ـ، ومعوذ، وبقي معاذ إلى زمن عثمان، وقيل إلى زمن علي فتوفي بصفين[5].

وإما إلى جده: كأبي عبيدة بن الجراح الصحابي، فإنه عامر بن عبدالله بن الجراح[6]، وابن جريج، فإنه عبدالله بن عبدالعزيز بن جريج، وابن حنبل الإمام، فإنه أحمد بن محمد بن حنبل[7].

وإما إلى جدته: كيعلى بن منية الصحابي المشهور، اسم أبيه أمية بن أبي عبيدة، ومنية أم أبيه في قول الزبير بن بكار[8]، وابن ماكولا[9]، وقال الطبري: «إنها أم يعلى نفسه»، ورجحه المزي[10].

---

(١) في «ص»: الأسدي، وانظر «التقريب» (٣٤٤٢).
(٢) في «ص»: وهي.
(٣) انظر «فتح المغيث» (١٧٥/٤)، و«البداية والنهاية» (٢٥٤/٣).
(٤) انظر «الاستعاب» (٥٣/٩) ـ بهامش الإصابة ـ.
(٥) انظر «التقريب» (٦٧٧٢).
(٦) **فائدة**: ذكر الحافظ ابن حجر أن قصة قتل أبي عبيدة لوالده أخرجها أبو داود في «المراسيل»، والبيهقي من رواية مالك بن عمير، وبعد ذكر القصة قال: «هذا مبهم»، ثم ذكر رواية أخرى عند الحاكم والبيهقي بسند منقطع، ثم قال بعد سياقها: «وهذا معضل». انظر «التلخيص الحبير» (١٠٢/٤)
(٧) انظر «السير» (٣٢٥/٦)، و«تدريب الراوي» (٣٩١/٢).
(٨) نقله الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» (٢١٢٠).
(٩) «الإكمال» (٢٩٦/٧)، وانظر «التاريخ الكبير» (٤١٤/٨).
(١٠) انظر «تهذيب الكمال» (٣٨/٣٢)، و«الجرح والتعديل» (٣٠١/٩).

وإما إلى رجل تبناه: كالمقداد بن الأسود[1]، اسم أبيه عمر بن ثعلبة الكندي، وكان في حجر الأسود بن عبد يغوث، وتبناه، فنسب إليه.

وإما إلى زوج أمه: كالحسن بن دينار، أحد الضعفاء، اسم أبيه واصل، ودينار زوج أمه، قاله[2] يحي بن معين، والفلاس، والجوزجاني، وابن حبان، وغيرهم[3].

قال ابن الصلاح[4]: «وكأن هذا خفي على ابن أبي حاتم حيث قال فيه[5]: «الحسن بن دينار بن واصل»، فجعل واصلا جده».

ومنها معرفة من نسب إلى غير ما يظهر من نسبته: كخالد الحذاء بن مهران[6].

قال يزيد [بن هارون][7]: «ما حذا فعلاً قط، إنما كان يجلس إلى حذّاء فنسب إليه»، وقيل كان يقول: أحذو على هذا النحو، فلقب الحذاء.

أو كسليمان بن طرخان التيمي أبو المعتمر، قال البخاري في «**التاريخ**»[8]: «لم يكن من بني تميم، وإنما نزل فيهم[9]»، ونحو ذلك مقسم - بكسر الميم - مولى ابن عباس، [فإنه مولى عبدالله بن الحارث بن نوفل، وقيل له: مولى ابن عباس][10] للزومه له[11]، ويقرب من ذلك يزيد الفقير، قيل له ذلك لأنه كان يشكوا فقار في ظهره.

---

(١) وهو الراجح، انظر «المقدمة» (٦٣٣)، و«التقييد والإيضاح» (٤٢٥)، و«الإصابة» (٤٥٤/٣).

(٢) في «ص»: قال.

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٤٥/٦)، و«التاريخ الكبير» (٢٩٢/٢)، و«المجروحين» (٢٣١/١).

(٤) «المقدمة» (٦٣٣)، و«التقييد والإيضاح» (٤٠٤).

(٥) «الجرح والتعديل» (٣٧/٣)، وانظر «فتح المغيث» (٢٦٩/٣).

(٦) انظر «التاريخ الكبير» (١٧٣/٣)، و«الثقات» (٢٥٣/٦).

(٧) في «ص»: أن هذا.

(٨) «التاريخ الكبير» (٢٠/٤)، وانظر «الأنساب» (١٢٤/٣).

(٩) في «ص»: منهم.

(١٠) في «ج» ساقطة.

(١١) انظر «الجرح والتعديل» (٤١٤/٨)، و«التاريخ الكبير» (٣٣/٨).

واعلم أن الذي رأيته بخط والدي - رحمه الله - في البيت الدال على النسبة إلى غير الأب، هو إلى[1] «**سوى من لم يكن له أبا**»، وهذا لا يستقيم بظاهره لأن النسبة إلى سوى من لم يكن للمنتسب أبا هي النسبة إلى [الأب لا النسبة إلى غير][2] الأب، وقد أصلحته بأن يقال: «**ابنا إلى من لم يكن له أبا**»، هذا إن كان المراد بالنسبة، وإن كان بالإبنية، أو غيرها، فيقال: «**لكن إلى من لم يكن له أبا**».

❑❑❑

مسألة: معرفة من وافق اسمه اسم أبيه وعكسه ومعرفة

الأسماء المجردة والكنى والألقاب والأنساب المفردة:

ومَـنْ يَـكُـونُ الاتِّـفَـاقُ وَقَـعَـا	**في الاِسْـمِ واسْـمِ الـجَدِّ والأبِ مَعَا**
أو في اسْمِهِ وفي اسْمِ شَيْخِهِ ظَهَرْ	**وشَـيـخِ شَـيـخِـهِ الـذي عَـنْـهُ أَثَـرْ**
ومَـنْ غَـدَا اسْـمُ شَـيْـخِـهِ مُـسَاوِيَا	**لاسْـمِ الـذي يـكـونُ عَـنـه رَاوِيَـا**
ومـا مِـنَ الأَسْـمَـا غـدا مُـجَـرَّدَا	**ومَـا الـذي يـكـونُ مـنـهـا مُـفْـرَدَا**
ومَـا مِـنَ الـكُـنَـاءِ والأَلْـقَـابِ	**يَـكُـونُ مُـفْـرَدًا أَوِ الأَنْـسَـابِ**

ومن الأشياء المهمة، معرفة من اتفق اسمه مع اسم أبيه وجده، كالحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب[3]، وقد يتفق اسم الراوي مع اسم جده، وجد جده، واسم أبيه مع اسم جده][4]، وجد

(١) في «ص» ساقطة.

(٢) في «ج» ساقطة.

(٣) توفي سنة (١٩٧هـ)، انظر «التقريب» (٧٣٥٩).

(٤) في «ب» ساقطة.

جده[1]، كأبي اليمن الكندي[2] فإنه زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن، وقد وقع مثل هذا الاتفاق في اثنين، والألفاظ التي في أحدهما هي التي في الآخر، وأحدهما روى عن الآخر، كأبي العلا الهمداني العطار[3]، مشهور بالرواية عن أبي علي الأصبهاني[4] الحداد، وكل منهما اسمه الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد[5].

ومعرفة من اتفق مع اسم شيخه، وشيخ شيخه: كسليمان، عن سليمان، عن سليمان.

الأول: ابن أحمد[6] الطبراني.

والثاني: ابن أحمد الواسطي.

والثالث: ابن عبدالرحمن المشهور بابن بنت شرحبيل.

ومعرفة من اتفق اسم من روى عنه مع اسم شيخه: كابن جريج روى عن هشام، وروى عنه هشام، فالأعلى بن عروة، والأدنى بن يوسف الصنعاني[7].

ومنها معرفة الأسماء المجردة: أي: عن الكنى، والأنساب، والألقاب.

وذلك كثير وقد صنَّف فيها غير واحد، فمنهم من جمعها بلا قيد كابن سعد في «**الطبقات**»، وابن أبي خيثمة، والبخاري في «**تاريخهما**»، ومنهم من جمع «**الثقات**» كابن حبان، وابن شاهين، ومنهم من جمع «**المجروحين**»

---

(١) في «ب»: جدهم.

(٢) انظر «السير» (٣٤/٢٢)، و«التقريب» (٢١٤١).

(٣) توفي سنة (٥٩٩هـ)، له ترجمة في: «السير» (٤٠/٢١).

(٤) في «ع وج»: الأصفهاني؛ انظر «السير» (٣٠٣/١٩).

(٥) في «ع»: الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد؛ انظر «السير» (٣٠٣/١٩)، و«النكت على النزهة» (١٩٧).

(٦) في «ج» مطموسة.

(٧) في «ب»: الصيفاني، انظر «التقريب» (٧٣٥٩).

كابن عدي، وابن حبان، منهم من جمع ما في كتاب مخصوص «**كرجال البخاري**» لأبي نصر الكلاباذي[1]، و«**رجال مسلم**» لأبي بكر بن منجويه، و«**رجالهم**» معا لأبي الفضل بن طاهر، و«**رجال أبي داود**» لأبي علي الجياني، و«**رجال الترمذي ورجال النسائي**» لجماعة من المغاربة، ورجال هذه الخمسة، وابن ماجة لعبدالغني المقدسي في كتاب «**الكمال**»[2]، وهذَّبه المزي في «**تهذيب الكمال**»[3]، ولخصَّه الحافظ صاحب «**النخبة**» في «**تهذيب التهذيب**»، وزاد شيئا كثيراً.

ومنها معرفة الأسماء المفردة، والكنى المفردة، والأنساب المفردة:

أي: الأسماء التي لم يسم بها إلا شخص واحد، والكنى التي لم يكن بها إلا شخص واحد، والنسب التي لم ينسب بها إلاّ شخص واحد.

مثال الأسماء: لُبَيٌّ[4] بن لَبا صحابي من بني أسد، كلاهما ـ باللام والموحدة ـ، فالأول: ـ بضم اللام مصغرة ـ، والثاني ـ بفتحها ـ على وزن عصا، وقد صنَّف فيه الحافظ أبو بكر أحمد بن هارون البرديجي[5]، وتعقبوا عليه أسماء جعلها مفردة وليست كذلك.

ومثال الكنى المفردة: أبو مُعَيْد ـ بضم الميم، وفتح العين المهملة، وسكون الياء آخر الحروف، وفي آخره دال مهملة ـ واسمه حفص بن غيلان[6].

---

(١) اسم كتابه «الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في صحيحه».

(٢) في «ج»: الإكمال.

(٣) الصحيح أن الحافظ المزي لم يختصر كتاب «الكمال»، وإنما نقحه وأصلح فيه، وأضاف إليه أشياء؛ وانظر لازماً كلام الدكتور بشار عواد معروف في مقدمة تحقيقه لكتاب المزي، وهو مفيد جداً. مقدمة تحقيق «تهذيب الكمال» (١/٤٢ ـ ٤٥).

(٤) انظر «الإكمال» (٧/١٤٦)، و«التاريخ الكبير» (٧/٢٥٠)، و«الجرح والتعديل» (٧/١٨٢).

(٥) توفي سنة (٣٠١هـ)، له ترجمة في: «تذكرة الحفاظ» (٢/٧٤٦).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (٧/٢٦٤)، و«التاريخ الكبير» (٢/٣٦٤)، و«الجرح والتعديل» (٣/١٨٥).

ومثال الألقاب المفردة: سحنون بن سعيد التنوخي القيرواني المالكي[1]، واسمه عبدالسلام، وهو - بضم السين -، قيل - بفتحها -، والصواب الأول كما قال[2] عياض، ونقله عنه جماعة مشايخه المتفقين وسائر المحدثين، والفقهاء.

❑ ❑ ❑

مسألة: معرفة الأنساب والإخوة والأخوات والموالي

وهَــذِهِ تــكُــونُ لــلــمَــنَــازِلِ	مِـثْـلَ انْـتِـسَـابِـهِـمْ إلـى الـقَـبَـائِـلِ
ومـنـهُـمُ مَـنِ انْـتِـسَـابُـهُ يَـفِـي	إلـى صـنَـائِـعَ لَـهُـمْ أو حِـرَفِ
والاشْـتِـبَـاهُ والـوِفَـاقُ جَـائِـي	فـيـهـا كـمَـا يَـجِـيءُ فـي الأَسْـمَـاءِ
ورُبَّـمَـا تـأتـي لـقـومٍ لـقَـبَـا	وَاعْـنِ بـمَـا كَـانَ لـذاكَ سَـبَـبَـا
وبـالـذي يـكـونُ مـنـهُـمْ مَـوْلَـى	بـالـعِـتْـقِ مِـن أَسْـفَـلَ أَوْ مِـنْ أَعْـلَـى
أو حِـلْـفٍ وَمَـنْ يَـكُـونُ مِـنْـهُـمُ	ذا إِخْـوةٍ أَوْ أَخَـوَاتٍ يُـعْـلَـمُ

الإشارة بهذه إلى الأنساب التي في البيت قبل، وبذاك إلى الألقاب[3]، والأنساب.

«يفي» مضارع فاء بمعنى رجع، حذفت الهمزة من آخره للنظم، و«جاء» - بهمزة في الآخر - اسم فاعل من يجيء.

يعني من الأشياء المهمة «معرفة الأنساب» التي للرواة، إذ ربما يحصل بذلك التميز بين الاسمين المتفقين في اللفظ، وكانت العرب

(١) توفي سنة (٢٤٠هـ)، له ترجمة في: «السير» (١٣/٦٠)، وانظر «الإكمال» (٤/٢٦٠).
(٢) في «ج»: قاله.
(٣) في «ج»: اللقب.

لا تنسب إلا إلى القبائل، فلما جاء الإسلام، وغلب عليهم سكنى[1] البلاد حدث فيهم الانتساب إلى الأوطان، كما هو عادة العجم، فانتسبوا إلى البلاد، كعبدالغني بن سعيد المصري[2]، وإلى القُرى كأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي[3]، وإلى الصنائع كالخياط[4]، وإلى الحِرَف كالبزاز[5]، ثم من كان من قرية صح له أن ينتسب إليها وإلى مصرها، وإلى ناحيتها، فمن هو من المزّة يقال له[6] مِزِّي[7]، ودمشقي، وشامي، ومن كان من بلدة ثم انتقل إلى أخرى، وأراد أن يجمع بينهما في الانتساب يبتدئ بالأولى، ويثني بالتي انتقل إليها، والأحسن أن يأتي معها بثم.

ويجيء في النسبة الاشتباه ـ أعني الاتفاق في الخط لا في اللفظ، ـ نحو أَيْلِي ـ بفتح الهمزة، وسكون الياء آخر الحروف ـ، وأُبُلِّي ـ بضم الهمزة مع الموحدة، وتشديد اللام ـ، ويجيء فيها الوفاق ـ أعني الاتفاق في اللفظ، والخط ـ نحو حنفي نسبة إلى قبيلة وهم بنو حنيفة، وحنفي نسبة إلى مذهب أبي حنيفة النعمان بن ثابت.

وما أطلق من هذا النوع يعرف، إما بالراوي عنه أو مروي عنه، أو بالمجيء من طريق آخر مبيناً، فإن قلت: وقع هذا التكرار، وهولا يليق بالاختصار، فإن الكلمة المشتملة على نسبة إلى قبيلة أو غيرها، اسم، وقد تقدم بيان الوفاق، والاشتباه في الاسم.

---

(١) في «ب»: سكين.
(٢) توفي سنة (٤٠٩هـ)، له ترجمة في: «السير» (٢٦٨/١٧).
(٣) في «ج»: الصحاوي.
(٤) مثل خليفة بن خياط العصفري، توفي سنة (٢٤٠هـ)، له ترجمة في: «السير» (٤٧٢/١١).
(٥) في «ج»: البزار؛ مثل أحمد بن سلمة النيسابوري توفي سنة (٢٨٦هـ)، له ترجمة في: «السير» (٣٧٣/١٣).
(٦) في «ج»: فيه.
(٧) في «ع»: المزي.

قلت: مراده بالاسم فيما سبق العلم وخرج المنسوب لأنه ليس بعلم، فذكر هنا وبقي[1] هناك اللقب والكنية، والعلم الذي ليس بلقب ولا كنية، وقد تكون النسبة[2] لقباً كالقطواني[3] لخالد بن مخلد الكوفي، وكان يغضب منها.

ومنها «معرفة أسباب [الأنساب والألقاب][4]» نحو إبراهيم الخوزي[5] - بالخاء المعجمة المضمومة والزاي - منسوب إلى شعب الخوز بمكة لكونه نزله[6]، لا إلى الخوز الذي هو بلاد بين فارس، والبصرة.

ومنها «معرفة الموالي»، من الرواة المنسوبين إلى القبائل، لئلا يتوهم أنهم[7] من صليبهم وهم إمّا موالي حلف، وإمّا موالي إسلام، بأن أسلموا على يد من هو من نفس القبيلة.

وإما موالي عتاق من رق، وهؤلاء منهم أعلى وهو الذي معتقه[من العرب صليبهم، ومنهم أسفل وهو الذي معتقه][8] عتيق لآخر، فإنه ينسب إلى القبيلة مولى مولاها[9]، ولا يعرف تميز ذلك إلا بالتنصيص عليه. ومنها معرفة «الاخوة والأخوات» من العلماء والرواة.

مثال ذلك في الصحابة[10]: عمر وزيد ابنا الخطاب، وعبدالله وعتبة ابنا مسعود.

---

(١) في «ص»: نفي.
(٢) في «ب»: بالنسبة.
(٣) في «ج»: الطواني؛ توفي سنة (١١٣هـ)، له ترجمة في: «تذكرة الحفاظ» (١/٤٠٦).
(٤) في «ج»: الألقاب والأنساب.
(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٢/٢٤٢)، و«الجرح والتعديل» (٢/١٤٦).
(٦) في «ج»: نزل.
(٧) في «ص»: أنه.
(٨) في «ج وب» ساقطة.
(٩) انظر «فتح المغيث» (٣/٢٩٧).
(١٠) في «ص» ساقطة.

ومن غريب ذلك: أخوان بين مولدهما ثمانون سنة، موسى بن عبيدة الزيدي[(١)]، وأخوه عبدالله[(٢)].

ومن غريبه أيضاً: أربعة إخوة ولدوا في بطن، وكانوا علماء وهم محمد، وعمر، وإسماعيل بنو راشد أبو إسماعيل السلمي، ولم يسم البخاري[(٣)]، ولا الدارقطني الرابع، وسمّاه ابن الحاجب في كتابه «**جامع الأمهات في الفقه**» عليا.

ومن الغريب ما ذكره ابن أبي خيثمة: أن أبا ليلى، وقع إلى الأرض من صلبه ثلاثمائة ولد، وذكر غيره[(٤)] أنه شهد وقعة الجمل ومعه سبعون من بنيه، ومعه راية علي[(٥)] رضي الله عنه.

❑ ❑ ❑

مسألة: آداب الشيخ والطالب

واغـنِ بـمَـا يَـلـيـقُ بِـالـطُّـلاَّبِ ... وَبِـالـمَـشَـايـخِ مِـنَ الآدَابِ
وَوَقْـتِ سِـنِّ الـحَـمْـلِ والـتَّـحْـدِيـثِ ... وصِـفَـةِ الـتَّـخْـصِـيـلِ لـلِـحَـدِيـثِ
وَصِـفَـةِ الـضَّـبْـطِ لِـنَـفْـسِ الـلَّـفْـظِ ... وذاكَ بِـالـكِـتَـابِ أَو بِـالـحِـفْـظِ

من الأشياء التي يعتني بها معرفة «**آداب الشيخ والطالب**».

ينبغي لهما تصحيح النية[(٦)]، وتطهير الطوية من الأغراض الدنيوية،

---

(١) في في «ج»: الرندي؛ انظر «الجرح والتعديل» (١٥١/٨).
(٢) قال ابن حجر: ولا نظير لهما، انظر «تهذيب الكمال» (٢١٣/١٥)، و«الجرح والتعديل» (١٠١/٥).
(٣) «التاريخ الكبير» (٨٠/١)، وانظر «تلقيح فهوم الأثر» (٧٠٢).
(٤) هو أبو بكر التاريخي البغدادي كما في «المقنع» (٥٣٢/٢)، له ترجمة في «تاريخ بغداد» (٣٤٨/٢).
(٥) في «ص»: عمر؛ وانظر «المقنع» (٥٣٤/٢).
(٦) لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾، «البينة/٥»، وانظر «الجامع» للخطيب (٣١٦/١).

ومن التخلق بالأخلاق التي ليست بمرضية، وليحرص الشيخ[1] على نشر الحديث، وعلى التوضي والتطيب، والوقار عند الجلوس للتحديث[2]، وليحذر من التحديث في بيوت الأمراء، والمباشرين للمكوس، وليرشد المبتدئين إلى[3] المهم، وليدلهم على من هو أعلى منه.

وليبدأ الطالب بالسماع من شيوخ بلده مقدماً للأولى، فالأولى، وليقدم العناية بالصحيحين، ولا يقتصر على سماع الحديث، وكتابته دون فهمه ودرايته، وليعمل بما يسمعه من الأحاديث التي ليست بموضوعة[4]، وليذاكر محفوظه.

ومنها معرفة السِّن الذي يحمل فيه الحديث، والسن الذي يؤدي فيه، وهو سن التحديث.

أما الأول: فقال الجمهور أن أقله خمس سنين، قال ابن الصلاح: «وهو الذي استقر عمل أهل الحديث المتأخرين»[5]، وحجتهم ما رواه البخاري في «**صحيحه**»، والنسائي، وابن ماجة من حديث محمود بن الربيع قال: «**عقلت من النبي ﷺ مجة مجّها في وجهي من دلو، وأنا ابن خمس سنين**»[6]، وقد بوب عليه البخاري، متى يصح سماع الصغير[7]، والصحيح اعتباره بالفهم والتمييز، فمتى كان يفهم الخطاب، ويرد الجواب، كان

---

(١) في «ع» ساقطة.
(٢) كما كان الإمام مالك يفعل، انظر «الجامع» (٩٠٣): و«المحدث الفاصل» (٥٨٥).
(٣) في «ص» ساقطة.
(٤) قال بشر الحافي: «يا أصحاب الحديث أدوا زكاة الحديث، من كل مائتي حديث خمسة أحاديث»، أخرجه الخطيب في «الجامع» (١٨١)، وانظر «المقدمة» (٤٢٩)، و«التقييد والإيضاح» (٢٣٣).
(٥) «المقدمة» (٣١٥)، و«التقييد والإيضاح» (١٥٨)، وانظر «المحدث الفاصل» (٣٥٢).
(٦) أخرجه البخاري (١/١٧٢ ـ فتح)، ومسلم (٥/ ١٣٧ ـ نووي)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٦٥)، وابن ماجة (٦٦٠).
(٧) انظر فتح الباري (١/١٧١).

سماعه صحيحاً، وإن كان ابن أقل من خمس سنين، وإن لم يكن كذلك[١]لم يصح سماعه وإن زاد[٢] على خمس.

وقال موسى بن هارون الحمَّال[٣]، وقد سئل متى يجوز سماع الصبي للحديث؟، فقال: «إذا فرق بين البقرة والدابة، وفي رواية بين البقرة، والحمار»[٤].

قال الخطيب: «سمعت القاضي أبا محمد عبدالله بن محمد بن اللبان[٥] الأصبهاني يقول: حفظت القرآن وأنا لي خمس سنين، وأُحضرت عند أبي بكر بن المقرئ [ولي أربع سنين][٦]، فأرادوا أن يستمعوا[٧] لي فيما حضرت قراءته، فقال بعضهم: إنه يصغر[٨] عن السَّماع، فقال لي ابن المقرئ: اقرأ سورة الكافرون، فقرأتها، [فقال: اقرأ سورة التكوير، فقرأتها][٩]، فقال لي غيره: اقرأ سورة والمرسلات، فقرأتها، [ولم أغلط فيها][١٠]، فقال ابن[١١] المقرئ: سمِّعوا له والعهدة عليّ»[١٢].

وقد استقر عمل المتأخرين من أهل الحديث، على أن يكتبوا ابن خمس سنين سامعاً، وابن أقل من ذلك حاضر[١٣]، ولابد في ذلك من إجازة الشيخ.

---

(١) في «ج» ساقطة.
(٢) في «ج» ساقطة.
(٣) توفي سنة (٢٩٤هـ)، له ترجمة في: «تاريخ بغداد» (٥٠/١٣).
(٤) «الكفاية» (٦٥).
(٥) في «ص»: اللباني.
(٦) في «ص» ساقطة.
(٧) في «ع»: يسمعوا.
(٨) في «ص»: يضعف.
(٩) في «ص» ساقطة.
(١٠) في «ص» ساقطة.
(١١) في «ب»: ركن.
(١٢) «الكفاية» (٦٤)، و«تاريخ بغداد» (١٤٤/١).
(١٣) وكل ذلك مداره على التمييز، فمتى كان الصبي يعقل كتب له سماع كما ذكر الشارح.

وأما الثاني: فالحق أن من كانت عنده[1] براعة في العلم، أو احتيج إلى ما عنده تصدي لنشر ذلك في أي سِنٍ كان[2]، فقد جلس مالك وهو ابن نيف وعشرين سنة، وقيل ابن سبع عشرة سنة والناس متوافرون، وشيوخه أحياء[3]، وأخذ عن[4] الشافعي العلم في سن الحداثة.

وأما من لم تكن[5] له براعة في العلم، ولم يحتج إلى ما عنده وأراد الانتصاب للتحديث، فالمستحب أن يكون ذلك منه بعد استفاء الخمسين، لأنها انتهاء الكهولة، وفيها مجتمع الأشد[6].

وليمسك المحدث عن الحديث خوف الخرفة[7]، والسن الذي يخاف حصول ذلك فيه يختلف[باختلاف الناس][8]، واستحب القاضي أبو بكر بن خلاّد[9] أن يمسك في الثمانين لأنها حد الهرم، إلاَّ إن كان ثابت العقل مجتمع الرأي، لأن الغالب على من بلغ الثمانين تغير الفهم، فَيُخشى أن يكون بدأ فيه التغيير والاختلال، ولا يفطن له إلا بعد جواز أشياء[10].

ومنها معرفة تحصيل الحديث، وهو إما بالحفظ، أو بالكتابة، [فإن كان بالكتابة][11] فيكتبه مبينا مفسرا، ويضبط مشكله بالشكل والنقط[12]،

---

(١) في «ص»: له.
(٢) انظر «التبصرة والتذكرة» (٢/٢٠٢)، و«فتح المغيث» (٢/٢٨٢).
(٣) انظر «الإلماع» (٢٠٠)، و«الجامع» (١/٣٢٢).
(٤) في «ص»: عنه.
(٥) في «ب»: يكن.
(٦) ينبغي للشيخ أن لا يتصدى للتحديث إلا بعد استكمال خمسين سنة، انظر «المحدث الفاصل» (٣٥٢).
(٧) في «ج»: الخوف، وفي «هـ»: الخرف.
(٨) في «ص» ساقطة.
(٩) توفي سنة (٣٦٠هـ)، له ترجمة في: «السير» (١٦/٧٣).
(١٠) انظر «المحدث الفاصل» (٣٥٤)، و«الإلماع» (٢٠٤).
(١١) في «ع» ساقطة.
(١٢) في «ب»: السقط.

بحيث يأمن اللبس ولا يترك كتب الثناء على الله تعالى، ولا الصلاة على النبي[١] ﷺ، ويكره الاقتصار على الصلاة دون التسليم، ويكره أن يكتب بدل تعالى «تع»، وبدل ﷺ «صلعم»، ويُثْني[٢] ويصلي بلسانه عند كتابة الثناء والصلاة، وكذلك الترضي على الصحابة، والترحم على العلماء[٣].

ومنها معرفة صفة [الضبط][٤]وهو لمن حفظ، بأن يثبت ما سمعه في خياله بحيث لا يزول عن حافظته إلاّ نادرًا، ويتمكن من استحضاره متى يشاء، ولمن كتب بأن يصون كتابه عن التغيير، مذ[٥]صححه إلى أن يروي منه.

❑ ❑ ❑

مسألة: كتابة الحديث وتصنيفه والرحلة وأسباب وروده

وَالـعَـرْضِ والـسَّـمَـاعِ والإِسْـمَـاعِ ... وَالارْتِـحَـالِ فـيـه لـلـبِـقَـاعِ
وَصِـفَـةِ الـتَّـصْـنِـيـفِ لـلـذِي حَـمَـلْ ... إِمَّـا عَـلَـى الأَبْـوَابِ أو عـلـى الـعِـلَـلْ
أو الـشُّـيُـوخِ أو عَـلَـى الـمَـسَـانِـدِ ... واعْـنَ بِـأَسْـبَـابِ الـحَـدِيـثِ الـوَارِدِ

ومن الأشياء التي يعتنى[٦] بها «عرض الحديث»، أي مقابلته مع الشيخ، أو مع ثقة غيره، أو مع نفسه بأصل شيخه الذي يروي عنه سماعا، أو إجازة، أو بأصل أصل شيخه المقابل به أصل شيخه، أو بفرع مقابل بأحدهما المقابلة المعتبرة.

(١) في «ص»: سيدنا رسول الله.
(٢) في «ج»: ينبئ.
(٣) انظر «الجامع» (١٣١٦).
(٤) في «ص» ساقطة.
(٥) في «ج»: منه.
(٦) في «هـ»: يعنى.

قال عروة لابنه هشام[1]: «عرضت كتابك؟، قال: لا، قال: لم تكتب»[2].

وإذا وقع فيه [سقط كتبه في الحاشية اليمنى، ما دام في السطر بقية، وإلا ففي اليسرى، وإذا وقع فيه][3] ما ليس منه أزاله بالكشط، أو بالضرب، وهو أحسن، وصفته أن يخط فوقه مختلطا به خطاً[4] بينا، يقرأ ما تحته، وقيل: يحوّق[5] على أوله نصف دائرة، [و على آخره نصف دائرة][6].

وقيل: يكتب في أوله لا وفي آخره إلى، وإذا وقع فيه كلمة مكررة فإن كانت[7] في أول السطر ضرب على الثانية، وإن كانت في آخر السطر ضرب على الأولى صيانة لأوائل السطور وأواخرها.

وإن كانت إحداهما في آخر السطر[8]، والأخرى في أول[9] الذي يليه ضرب على الأولى، لأن مراعاة أول السطر أولى، وإن كانت في وسط السطر ضرب على الثانية، وقيل: يبقي أحسنها[10] وأبينها[11] صورة[12].

وتقديم المقابلة على السماع [أولى، لأنه][13] إن وقع في الكتاب إشكال كشف عنه، وضبطه فقرئ على الصحة[14].

---

(١) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (٣٥٠)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٥٤٤).

(٢) قال الأخفش: «إذا نسخ الكتاب ولم يعارض، ثم نسخ ولم يعارض، خرج أعجمياً»، أخرجه الخطيب في الكفاية» (٢٣٧).

(٣) في «ج» ساقطة.

(٤) في «ج» ساقطة.

(٥) في «ص»: يجوف.

(٦) في «ص» ساقطة.

(٧) في «ص»: كانتا.

(٨) في «ب»: سطر.

(٩) في «ب» ساقطة.

(١٠) في «ص وب»: أحسنهما.

(١١) في «ب»: أبينهما.

(١٢) انظر «الباعث الحثيث» (٣٩١ ـ ٣٩٣).

(١٣) في «ص» ساقطة.

(١٤) انظر «الإلماع» (٢٩٨ ـ ٢٩٩).

ومنها معرفة صفة السماع والاستماع، وهي أن لا يتشاغل[1] السامع ولا المسمّع بما يخل بالسماع من نسخ، أو حديث، أو نعاس، وأن يكون السماع من أصل الشيخ الذي سمع فيه، أو من أصل أصل الشيخ المقابل به أصل الشيخ، أو من فرع قوبل بأصل الشيخ، فإن تعذر فليجبره بالإجازة[2].

ومنها صفة[3] الرحلة في طلب الحديث، قال الخطيب[4]:

«المقصود بالرحلة في الحديث أمران، أحدهما: تحصيل علو الإسناد، وقدم السماع، والثاني: لقاء الحفاظ، والمذكرة معهم، والاستفادة منهم».

قال: «وإذا عزم الطالب على الرحلة، فينبغي له أن لا يترك في بلده من الرواة أحداً إلا ويكتب عنه ما تيسر من الأحاديث، وإن قلّت، فإني سمعت بعض أصحابنا يقول: ضيع ورقة[5] ولا تضيعن[6] شيخا»[7].

ومنها معرفة صفة تصنيف الحديث، وهو إما على الأبواب الفقهية[8]، بأن يجمع في كل باب ما يدل على حكمه[9] إثباتا، أو نفيا كما فعله البخاري وغيره.

وإما على العلل، بأن يجمع في كل حديث طرقه واختلاف نقلته. وإما على الشيوخ، بأن جمع [حديث كل شيخ على انفراده، وإما على المسانيد بأن يجمع][10] في ترجمة كل صحابي ما عنده من حديث ذلك الصحابي،

(١) في «ج»: ينشأ على.
(٢) انظر «فتح المغيث» (٢/١٩٩).
(٣) في «ب»: معرفة صفة.
(٤) «الجامع» (١٦٩٢).
(٥) في «ص» ساقطة.
(٦) في «ع» بياض.
(٧) «الجامع» (١٦٩٣).
(٨) انظر «الجامع» (٢/٢٨٤)، و«المدخل إلى الإكليل» (٨).
(٩) في «ص»: حكم.
(١٠) في «ع ط ساقطة.

صحيحاً كان أو غير صحيح، وهذا [قد يُرتب على الحروف][1]، وقد يرتب على القبائل فيقدم بنو هاشم، ثم الأقرب فالأقرب[2].

وقد يرتب على السبق[3] فيقدم العشرة، ثم أهل بدر ثم أهل الحديبية، ثم من هاجر بينها، [وبين الفتح][4] ثم أصاغر الصحابة، كأبي الطفيل، ثم النساء، ويبدأ منهم بأمهات المؤمنين[5].

ومن المهم أيضاً معرفة أسباب الأحاديث، وقد صنَّف في هذا النوع من المتقدمين، أبو حفص العكبري[6]، بعض شيوخ القاضي أبي يعلى بن الفراء.

قَدِ انتَهَى النَّظْمُ لِتِلْكَ النُّخْبَةِ ... فَالحَمْدُ للهِ وَلِيِّ النِّعْمَةِ
وَأَفْضَلُ الصَّلاَةِ وَالتَّحِيَّةِ ... عَلَى مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ
وآلِهِ وَصَحْبِهِ الأَبْرَارِ ... مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ

قال الشيخ[7] ـ رحمه الله تعالى ـ : «كان الفراغ من نظمها ليلة الثلاثاء [رابع شوال][8]، سنة أربع عشرة وثمان مائة».

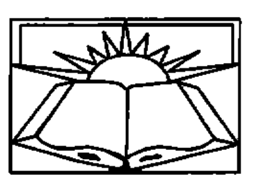
وكانت وفاة الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ ليلة العشرين من ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثمان مائة.

والحمد لله وحده حق حمده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) في «ص» ساقطة.
(٢) انظر «الجامع» (٢/٢٩٢)، و«فتح المغيث» (٢/٣٤١).
(٣) انظر «الجامع» (٢/٢٩٢).
(٤) في «ص» ساقطة.
(٥) انظر «التبصرة والتذكرة» (٢/٢٤٥)، و«فتح المغيث» (٢/٣٤١)، و«المقنع» (١/٢٩٤).
(٦) في «هـ»: العبري؛ توفي سنة (٤١٧هـ)، له ترجمة في: «السير» (١٧/٣٦٠).
(٧) في «ج»: صاحب المتن.
(٨) في «ص» ساقطة.

وكان الفراغ من نسخها ثاني صفر سنة (١٠٤٣هـ) على يد الفقير أبي ذاكر علي بن عبدالله البشاري الحنفي لطف الله به[١].



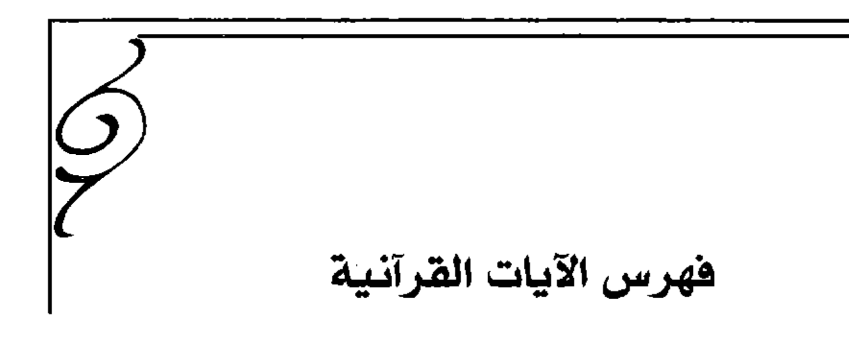
(١) في «ص»: والحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبي بعده سيدنا محمد ﷺ، وكان الفراغ من تعليقها يوم الجمعة بعد الصلاة الثالث والعشرين من شهر شوال من سنة سبع ومائة وألف من الهجرة، بيد الفقير الحقير المعترف بالعجز والتقصير، حسن الحجازي البدري الأزهري، غفر الله له ولوالديه، وشيعته ومحبيه ومن قال آمين. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

في «ج»: والحمد لله حق حمده وصلاته على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، انتهى شرح نظم النخبة، رحم الله المؤلف والشارح.

الحمد لله الذي نور العلماء برواية حديث المصطفى، وشرح صدورهم بدرايته حتى صاروا من أهل الوفاء، والصلاة والسلام على صاحب اللواء المعقود، سيدنا ومولانا محمد المحمود وعلى آله الأخيار وأصحابه الأنصار، تمت الكتابة بعون الله الملك الوهاب سنة (١١٢٤هـ).

ـ في «ب»: وكان الفراغ من نسخ هذا الشرح الشريف ليلة خامس شوال سنة خمس وعشرين ومائة وألف، على يد أفقر الورى عمر غفر لهما العَفُوْ.

الفهارس

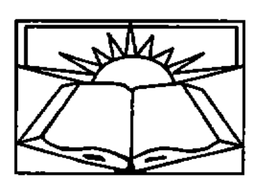


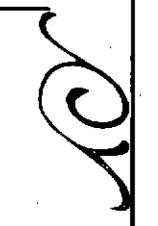
فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	الصفحة

الآية	السورة	الصفحة

سورة البينة:



فهرس أطراف الأحاديث النبوية والآثار

الحديث	الصفحة
إن لي خمسة أسماء	٣٧
أن النبي ﷺ أولم	١٤٥
إن في المال لحقاً	١٠٥
إن وليتموها أبا بكر	٧٨
أنزلوا الناس منازلهم	١٤٦
إنه يبعث أمة واحدة	١٣٠
أيعجز أحدكم	

الحاء - الذال - الراء:

السين ـ الشين ـ الطاء ـ العين:

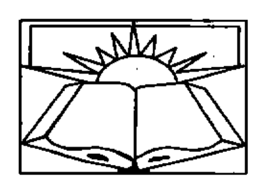
الفاء ـ الكاف:

اللام:

الحديث	الصفحة

الميم:

النون ـ الواو ـ الياء:






فهرس الأعلام المترجمين

العين ـ اللام:

الميم:

النون ـ الهاء ـ الياء:

الأبناء:

الكنى:



فهرس الكتب الواردة في الشرح

فهرس المصادر المعتمدة في التحقيق

القرآن الكريم.

الألف:

١ - **الأباطيل والمناكير** - الجوزقاني - عبدالرحمن الفريوائي - الجامعة السلفية.

٢ - **الأسماء والصفات** - البيهقي - عبدالله الحاشدي - مكتبة السوادي.

٣ - **الأعلام** - خير الدين الزركلي - دار العلم للملايين.

٤ - **الإحكام في أصول الحكام** - الآمدي - السيد الجميلي - دار الكتاب العربي.

٥ - **الإصابة في معرفة الصحابة** - ابن حجر - دار ابن تيميه.

٦ - **إرواء الغليل** - الألباني - المكتب الإسلامي.

٧ - **الاقتراح في بيان الاصطلاح** - ابن دقيق العيد - عامر بصري - دار البشائر.

٨ - **الإلماع** - القاضي عياض - أحمد صقر - دار التراث والمكتبة العتيقة.

٩ - **الأنوار الكاشفة** - عبدالرحمن المعلمي - عالم الكتب.

١٠ - **الإستيعاب في معرفة** - ابن عبد البر - علي البيجاوي - دار الجيل.

١١ - **الأم** - الإمام الشافعي - أحمد سحنون - دار قتيبة.

١٢ - **ابن حجر العسقلاني** - شاكر عبد المنعم - دار الرسالة.

١٣ - **إحكام الإحكام** - ابن دقيق العيد - أحمد شاكر - مكتبة السنة.

١٤ - **أسد الغابة** - ابن الأثير - علي معوض وعادل عبد الموجود - دار الكتب العلمية.

١٥ - **إنباء الرواة** - ابن حجر - حيدر آباد الدكن.

١٦ ـ **الأسرار المرفوعة** ـ الملا القاري ـ محمد الصباغ ـ المكتب الإسلامي.
١٧ ـ **الأنساب** ـ السمعاني ـ عبدالرحمن المعلمي ـ الهند.
١٨ ـ **إسبال المطر** ـ الصنعاني ـ محمد رفيق الأثري ـ دار السلام.
١٩ ـ **إرشاد طلاب الحقائق** ـ النووي ـ عبد الباري السلفي ـ مكتبة الإيمان.
٢٠ ـ **الأسامي والكنى** ـ أبو أحمد الحاكم ـ يوسف الدخيل ـ مكتبة الغرباء.

الباء:

٢١ ـ **الباعث الحثيث** ـ أحمد شاكر ـ مؤسسة الكتب الثقافية.
٢٢ ـ **البداية والنهاية** ـ ابن كثير ـ مجموعة من المحققين ـ دار الكتب العلمية.
٢٣ ـ **بداية المجتهد** ـ ابن رشد ـ علي معوض وعادل عبد الموجود ـ دار الكتب العلمية.
٢٤ ـ **البدر الطالع** ـ الشوكاني ـ دار الكتاب العربي.
٢٥ ـ **بغية الباحث بزوائد مسند الحارث** ـ الهيثمي ـ حسن الباكري ـ الجامعة الإسلامية بالمدينة.
٢٦ ـ **بغية الوعاة** ـ السيوطي ـ محمد أبو الفضل إبراهيم ـ البابي الحلبي.
٢٧ ـ **بيان الوهم والإيهام** ـ ابن القطان ـ حسين آيت سعيد ـ دار طيبة.

التاء:

٢٨ ـ **التاريخ الصغير** ـ البخاري ـ محمد زايد ـ دار الوعي.
٢٩ ـ **التاريخ الكبير** ـ البخاري ـ عبدالرحمن المعلمي ـ حيدر آباد الدكن.
٣٠ ـ **تاج التراجم** ـ ابن قطلبغا الحنفي ـ إبراهيم صالح ـ دار المأمون للتراث.
٣١ ـ **تاريخ بغداد** ـ الخطيب البغدادي ـ دار الكتاب العربي.
٣٢ ـ **تاريخ الطبري** ـ ابن جرير ـ محمد أبو الفضل إبراهيم ـ دار المعارف.
٣٣ ـ **التبصرة والتذكرة** ـ العراقي ـ دار الكتب العلمية.
٣٤ ـ **التراتيب الإدارية** ـ عبد الحي الكتاني ـ دار الكتاب العربي.
٣٥ ـ **تدريب الراوي** ـ السيوطي ـ عبد الوهاب عبد اللطيف ـ دار الكتب العلمية.
٣٦ ـ **تحفة الأشراف** ـ أبو الحجاج المزي ـ عبد الصمد شرف الدين ـ دار الكتاب الإسلامي.
٣٧ ـ **تفسير القرآن** ـ ابن كثير ـ دار الريان.

٣٨ - **التقييد والإيضاح** - العراقي - مؤسسة الكتب الثقافية.
٣٩ - **تقريب التهذيب** - ابن حجر - أبو الأشبال الباكستاني - دار العاصمة.
٤٠ - **تهذيب التهذيب** - ابن حجر - عادل مرشد وإبراهيم الزيبق - مؤسسة الرسالة.
٤١ - **التلخيص الحبير** - ابن حجر - ط - عبدالله هاشم اليماني.
٤٢ - **التمهيد** - ابن عبد البر - سعيد أعراب - مطبعة مصطفى العلوي.
٤٣ - **تهذيب الكمال** - أبو الحجاج المزي - بشار معروف - مؤسسة الرسالة.
٤٤ - **توشيح الديباج** - البدر القرافي - محمد الشتيوي - دار الغرب الإسلامي.
٤٥ - **توضيح الأفكار** - الصنعاني - محي الدين عبد الحميد - المكتبة السلفية.
٤٦ - **التعليق الممجد** - اللكنوي - تقي الدين الندوي - دار القلم.
٤٧ - **التكملة لوفيات النقلة** - المنذري - بشار معروف - مؤسسة الرسالة.

الثاء - الجيم:

٤٨ - **الثقات** - ابن حبان - عبدالرحمن المعلمي - حيدر آباد الدكن.
٤٩ - **الجامع الأصول** - ابن الأثير - عبد القادر الأرنؤوط - مكتبة البيان.
٥٠ - **جامع بيان العلم وفضله** - ابن عبد البر - أبو الأشبال الزهيري - دار ابن الجوزي.
٥١ - **جامع التحصيل** - العلائي - حمدي السلفي - عالم الكتب.
٥٢ - **الجامع لأخلاق الراوي** - الخطيب - محمود الطحان - مكتبة المعارف.
٥٣ - **الجرح والتعديل** - ابن أبي حاتم - عبدالرحمن المعلمي - حيدر آباد الدكن.
٥٤ - **الجهاد** - ابن المبارك - دار العرفان.
٥٥ - **جوامع السيرة** - ابن حزم - إشراف أحمد شاكر - دار المعارف.
٥٦ - **الجواهر والدرر** - السخاوي - إبراهيم باجس - دار ابن حزم.

الحاء - الدال - الذال:

٥٧ - **الحديث المعلول** - حمزة المليباري - المكتبة المكية.
٥٨ - **حسن المحاضرة** - السيوطي - محمد أبو الفضل - البابي الحلبي.
٥٩ - **الدليل الشافي** - ابن تغري بردي - فهيم شلتوت - جامعة أم القرى.
٦٠ - **الديباج المذهب** - ابن فرحون - مأمون الجنان - دار الكتب العلمية.

٦١ ـ **ذكر أخبار أصبهان** ـ أبو نعيم ـ دار الكتاب العربي.
٦٢ ـ **ذيل طبقات الحنابلة** ـ ابن رجب ـ دار الكتب العلمية.

السين:

٦٣ ـ **سؤالات السهمي للدارقطني** ـ موفق عبدالله ـ مكتبة المعارف.
٦٤ ـ **سبل السلام** ـ الصنعاني ـ صبحي الحلاق ـ دار ابن الجوزي.
٦٥ ـ **السلسلة الصحيحة** ـ الألباني ـ مكتبة المعارف.
٦٦ ـ **السلسلة الضعيفة** ـ الألباني ـ مكتبة المعارف.
٦٧ ـ **السنة** ـ الخلال ـ عطية الزهراني ـ دار الراية.
٦٨ ـ **سنن أبي داود** ـ عزت الدعاس ـ دار الحديث.
٦٩ ـ **سنن ابن ماجة** ـ مأمون شيخاً ـ دار المعرفة.
٧٠ ـ **سنن الترمذي** ـ أحمد شاكر وغيره ـ دار الكتب العلمية.
٧١ ـ **سنن الدارقطني** ـ مجدي الشوري ـ دار الكتب العلمية.
٧٢ ـ **السنن الكبرى** ـ البيهقي ـ دار الفكر.
٧٣ ـ **سنن النسائي** ـ مكتب التراث الإسلامي ـ دار المعرفة.
٧٤ ـ **سير أعلام النبلاء** ـ الذهبي ـ إشراف شعيب الأرنؤوط ـ مؤسسة الرسالة.

الشين:

٧٥ ـ **شذرات الذهب** ـ ابن عماد ـ عبد القادر الأرنؤوط ـ دار ابن كثير.
٧٦ ـ **شرح شرح النخبة** ـ الملا القاري ـ عبد الفتاح أبو غدة ـ مكتب المطبوعات الإسلامية.
٧٧ ـ **شرح العقيدة الطحاوية** ـ الألباني ـ المكتب الإسلامي.
٧٨ ـ **شرح صحيح مسلم** ـ فؤاد عبد الباقي ـ دار الكتب العلمية.
٧٩ ـ **شرح معاني الآثار** ـ الطحاوي ـ محمد النجار ـ دار الكتب العلمية.
٨٠ ـ **شروط الأئمة الستة** ـ المقدسي ـ الكوثري ـ دار الكتب العلمية.

الصاد:

٨١ ـ **صحيح الأدب المفرد** ـ الألباني ـ دار الصديق.
٨٢ ـ **صحيح ابن حبان** ـ شعيب الأرنؤوط ـ مؤسسة الرسالة.

٨٣ - **صحيح ابن خزيمة** - الأعظمي - المكتب الإسلامي.
٨٤ - **صحيح أبو داود** - الألباني - مكتب التربية.
٨٥ - **صحيح ابن ماجة** - الألباني - مكتب التربية.
٨٦ - **صحيح الترمذي** - الألباني - مكتب التربية.
٨٧ - **صحيح النسائي** - الألباني - مكتب التربية.

الضاد:

٨٨ - **الضعفاء الكبير** - العقيلي - دار الفكر.
٨٩ - **ضعيف الأدب المفرد** - الألباني - دار الصديق.
٩٠ - **ضعيف أبو داود** - الألباني - مكتب الإسلامي.
٩١ - **ضعيف ابن ماجة** - الألباني - المكتيب الإسلامي.
٩٢ - **ضعيف الترمذي** - الألباني - المكتب الإسلامي.
٩٣ - **ضعيف النسائي** - الألباني - المكتب الإسلامي.
٩٤ - **الضوء اللامع** - السخاوي - دار الجيل.

الطاء:

٩٥ - **الطبقات السنية** - عبد القادر الغزي - عبد الفتاح الحلو - دار الرفاعي.
٩٦ - **طبقات الشافعية** - ابن قاضي شهبة - عبدالرحيم الخاني - عالم الكتب.
٩٧ - **طبقات الشافعية** - الإسنوي - عبدالله جبوري - دار العلوم.
٩٨ - **الطبقات الكبرى** - ابن سعد - إحسان عباس - دار صادر.

العين - الغين:

٩٩ - **علل الحديث** - الرازي - دار الكتاب العربي.
١٠٠ - **علل الحديث** - الدارقطني - محفوظ الرحمن السلفي - دار طيبة.
١٠١ - **العواصم والمبهمات** - ابن بشكوال - محمود المغراوي - دار الأندلس الخضراء.
١٠٢ - **غوث المكدود** - أبو إسحاق الحويني - دار الكتاب العربي.

الفاء - القاف:

١٠٣ - **الفائق** - الزمخشري - محمد البيجاوي ومحمد أبو الفضل - البابي الحلبي.

١٠٤ ـ **فتح الباري** ـ ابن حجر ـ إشراف عبدالعزيز بن باز ـ دار الكتب العلمية.
١٠٥ ـ **فتح البر** ـ ابن عبد البر ـ محمد المغراوي ـ مجموعة التحف.
١٠٦ ـ **فتح المغيث** ـ السخاوي ـ حسين علي حسين ـ دار الإمام الطبري.
١٠٧ ـ **فرق معاصرة** ـ غالب عواجي ـ مكتبة لينة.
١٠٨ ـ **الفصل للوصل** ـ الخطيب ـ مطر الزهراني ـ دار الهجرة.
١٠٩ ـ **الفوائد المجموعة** ـ الشوكاني ـ يحي المعلمي وعبد الوهاب عبد اللطيف ـ دار الكتب العلمية.
١١٠ ـ **القاموس المحيط** ـ الفيروزآبادي ـ مؤسسة الرسالة.
١١١ ـ **القبس في شرح موطأ بن أنس** ـ ابن العربي ـ محمد قريم ـ دار الغرب الإسلامي.
١١٢ ـ **القضاء في عهد عمر بن الخطاب** ـ ناصر الطريفي ـ دار المدني.

الكاف ـ اللام:

١١٣ ـ **الكامل في الضعفاء** ـ ابن عدي ـ لجنة من المختصين ـ دار الفكر.
١١٤ ـ **الكفاية** ـ الخطيب ـ دار الكتب الحديثة.
١١٥ ـ **الكواكب الدراري** ـ الكرماني ـ دار إحياء التراث العربي.
١١٦ ـ **لسان العرب** ـ ابن منظور ـ دار صادر.

الميم:

١١٧ ـ **ما رواه الأكابر عن الإمام مالك** ـ الدوري ـ إبراهيم الميلي ـ دار السقا.
١١٨ ـ **المؤتلف والمختلف** ـ الدارقطني ـ موفق عبدالله ـ دار الغرب الإسلامي.
١١٩ ـ **مجموع الفتاوى** ـ ابن تيمية ـ عبدالرحمن بن قاسم ـ دار الفكر.
١٢٠ ـ **المجموعة العلمية** ـ بكر أبو زيد ـ دار العاصمة.
١٢١ ـ **المحدث الفاصل** ـ الرامهرمزي ـ محمد الخطيب ـ دار الفكر.
١٢٢ ـ **المحصول** ـ الرازي ـ طه العلواني ـ مؤسسة الرسالة.
١٢٣ ـ **المدخل إلى الإكليل** ـ الحاكم النيسابوري ـ فؤاد أحمد ـ دار الدعوة.
١٢٤ ـ **المستدرك على الصحيحين** ـ الحاكم ـ دار الفكر.
١٢٥ ـ **مسند أبو يعلى الموصلي** ـ حسين أسد ـ دار المأمون للتراث.
١٢٦ ـ **مسند أحمد** ـ أحمد شاكر وحمزة أحمد الزين ـ دار الحديث.

١٢٧ - **مسند الحميدي** - حسين أسد - دار السقا.
١٢٨ - **مسند الشهاب** - القضاعي - حمدي السلفي - مؤسسة الرسالة.
١٢٩ - **مسند الطيالسي** - يوسف المرعشلي - دار المعرفة.
١٣٠ - **مشارق الأنوار** - القاضي عياض - المكتبة العتيقة.
١٣١ - **المشتبه في الرجال** - الذهبي - محمد البيجاوي - الهند.
١٣٢ - **مشيخة النعال** - المنذري - ناجي وبشار عواد.
١٣٣ - **مصابيح السنة** - البغوي - محمد سمارة وجمال الذهبي - دار المعرفة.
١٣٤ - **المصنف** - عبدالرزاق الصنعاني - الأعظمي - المكتب الإسلامي.
١٣٥ - **المعتزلة وأصولهم الخمسة** - عواد المعتق - مكتبة الرشد.
١٣٦ - **المعتمد في أصول الفقه** - أبو الحسين البصري - محمد حميد الله - المعهد الفرنسي.
١٣٧ - **معجم المؤلفين** - كحالة - دار إحياء التراث العربي.
١٣٨ - **معجم الطبراني الأوسط** - محمود الطحان - مكتبة المعارف.
١٣٩ - **معجم الطبراني الكبير** - حمدي السلفي - وزارة الأوقاف العراقية.
١٤٠ - **المعرفة والتاريخ** - يعقوب الفسوي - أكرم ضياء العمري - مكتبة الإرشاد.
١٤١ - **معرفة الصحابة** - أبو نعيم - محمد عثمان - مكتبة الدار والحرمين.
١٤٢ - **معرفة علوم الحديث** - الحاكم - معظم حسين - المكتبة العلمية.
١٤٣ - **المعجم المفهرس لألفاظ القرآن** - فؤاد عبد الباقي - دار المعرفة.
١٤٤ - **المغرب في ترتيب المعرب** - المطرزي - محمود فاخوري وعبد الحميد مختار - مكتبة أسامة بن زيد.
١٤٥ - **مقدمة علوم ابن الصلاح مع محاسن الاصطلاح** - عائشة عبدالرحمن - دار المعارف.
١٤٦ - **المقنع في علوم الحديث** - ابن الملقن - عبدالله الجديع - دار فواز.
١٤٧ - **الملل والنحل** - الشهرستاني - أبو عبدالله المندورة - مؤسسة الكتب الثقافية.
١٤٨ - **المنتخب** - عبد بن حميد - مصطفى العدوي - دار الأرقم.
١٤٩ - **منحة المعبود** - عبدالرحمن البنا - المطبعة المنيرية.
١٥٠ - **منهاج السنة النبوية** - ابن تيمية - محمد رشاد سالم - دار الحديث.
١٥١ - **منهاج المحدثين في تقويم الأحاديث** - المرتضى أحمد - مكتبة الرشد.

١٥٢ ـ **الموضوعات الكبرى** ـ الملا علي القاري ـ عبد الفتاح أبو غدة ـ مكتبة الرشد.
١٥٣ ـ **موطأ ابن زياد** ـ محمد النيفر ـ دار الغرب الإسلامي.
١٥٤ ـ **موطأ الحدثاني** ـ عبد المجيد تركي ـ دار الغرب الإسلامي.
١٥٥ ـ **موطأ الزهري** ـ بشار عواد ومحمود خليل ـ مؤسسة الرسالة.
١٥٦ ـ **موطأ الشيباني** ـ عبد الوهاب عبد اللطيف ـ وزارة الأوقاف المصرية.
١٥٧ ـ **موطأ يحي الليثي** ـ دار الكتب العلمية.

النون:

١٥٨ ـ **النجوم الزاهرة** ـ ابن تغري بردي ـ دار الكتب العلمية.
١٥٩ ـ **نظم الفرائد** ـ العلائي ـ بدر البدر ـ دار ابن الجوزي.
١٦٠ ـ **نظم نخبة الفكر** ـ كمال الدين الشمني ـ محمد سماعي الجزائري ـ دار البخاري.
١٦١ ـ **النكت على ابن الصلاح** ـ ابن حجر ـ ربيع المدخلي ـ الجامعة الإسلامية بالمدينة.
١٦٢ ـ **النكت على نزهة النظر** ـ علي الحلبي ـ دار ابن الجوزي.
١٦٣ ـ **نيل الابتهاج** ـ التنبكتي ـ عبد الحميد الهرامة ـ كلية الدعوة.
١٦٤ ـ **نيل الأوطار** ـ الشوكاني ـ دار الحديث.

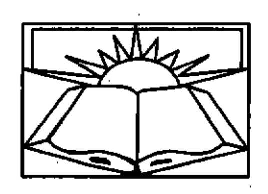
الهاء ـ الواو ـ الياء:

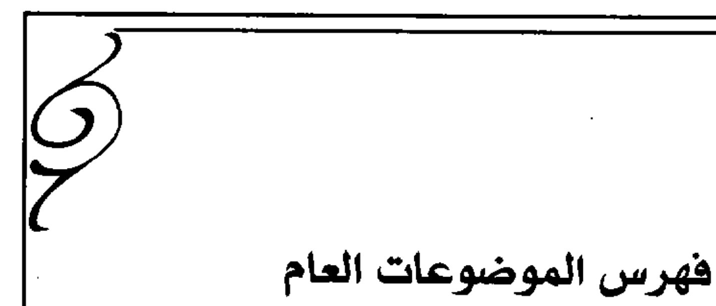
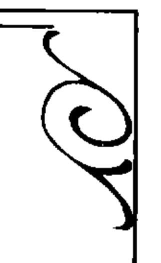
١٦٥ ـ **هدي الساري** ـ ابن حجر ـ دار الكتب العلمية.
١٦٦ ـ **هدية العارفين** ـ البغدادي ـ استنبول.
١٦٧ ـ **الوافي بالوفيات** ـ الصفدي ـ اعتناء ديدرينغ ـ نشر هلموث ريتر.
١٦٨ ـ **يانع الثمر** ـ حماد الأنصاري ـ دار العدوي.
١٦٩ ـ **اليواقيت والدرر** ـ محمد المناوي ـ ربيع السعودي ـ مكتبة الرشد.



فهرس أنواع العلوم

العلم	الصفحة



فهرس الموضوعات العام

❑ ❑ ❑